دعاوي المناخ

والإشكاليات المرتبطة بها أمام القاضي الإداري

إعداد

د . محمد أحمد سلامة مشعل

مدرس القانون العام

بكلية الحقوق - جامعة الزقازيق

موجز عن البحث

تعد زيادة انبعاثات الغازات الدفيئة الناتجة عن النشاط البشري ذات صلة مباشرة بعدد كبير من الظواهر المتطرفة مثل ارتفاع درجات الحرارة والفيضانات والحرائق وفقدان التنوع البيولوجي والعديد من الظواهر التي تؤثر مباشرة علي صحة الإنسان وعلي البيئة .

وإزاء ذلك ظهر التقاضي المناخي كوسيلة هامة لإلزام الدولة علي اتخاذ سياسات أكثر طموحا في مواجهة التغير المناخي مستندا علي أسس تتعلق بالحق في مناخ مستقر ومستدام وحقوق الأجيال القادمة باعتبار أن قضية المناخ قضية مشتركة بين الأجيال وبدعم كبير من منظمات المجتمع المدني، وأصبحت قاعة المحكمة علي جانبي المحيط الأطلسي مكانا يتبلور فيه الانزعاج الواضح في المجتمع فيما يتعلق بالسياسات المناخية للدول والكيانات الخاصة .

ولقد شهدت فرنسا حراكا كبيرا في مسألة التغير المناخي بواسطة المواطنين ومنظمات المجتمع المدني مدفوعة كذلك بالتقارير الرسمية التي تزيد من مخاوفهم ونجاح دعوي

مؤسسة **Urgenda** في هولندا، وهو ما أسفر عن رفع دعوتين قضائيتين أمام القضاء الإداري الفرنسي الأولي خاصة بمقاطعة **Grande Synthe** والأخرى قضية القرن **Affaire du siècle** وذلك من أجل مواجهة التراخي المناخي للدولة وإلزامها علي إتباع سياسات أكثر طموحا .

ولقد استندت هذه الدعاوي علي الأسس القانونية المتمثلة في الالتزام باليقظة البيئية والقواعد الواردة في قانون الطاقة والمناخ وقانون النمو الأخضر وغيرها من التشريعات الوطنية فضلا عن الالتزامات الواردة في توجيهات الاتحاد الأوروبي والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان .

وتثير هذه الدعاوي عددا من الإشكاليات القانونية المتمثلة في تحديد عنصر الخطأ في جانب الدولة والضرر البيئي وإمكانية التعويض عنه ،وعلاقة السببية بين الخطأ والضرر المدعي والتي تعد عقبة كبري أمام القاضي في دعاوي المناخ بصفة عامة تستلزم من القاضي إتباع منهج مرن ومبتكر في نفس الوقت للتغلب علي هذه المشكلة .

الكلمات المفتاحية : دعاوي المناخ ، القاضي الإداري ، قضية القرن ، مقاطعة Grande Synthe ، اليقظة البيئية ، حقوق الأجيال القادمة ، علاقة السببية ، الضرر البيئي.

Climate Change Litigation And Its Problems Facing The Administrative Judge

Mohamed Ahmed Salama Mashaal .
Department of public law ، faculty of law ، Zagazig university ،Egypt .
Email : mamshal@zu.edu.eg

Abstract :

The increase in greenhouse gas emissions resulting from human activity is directly related to a large number of extreme phenomena such as high temperatures، floods، fires، loss of biodiversity and many phenomena that directly affect human health and the environment..

France has witnessed a great movement in the issue of climate change by citizens and civil society organizations driven by official reports that increase their fears and the success of the Urgenda Foundation in the Netherlands، which resulted in two lawsuits being filed before the French administrative court، the first in the province of Grande Synthe and the other case of the Century Affaire du siècle، in order to face the state's climate inaction and compel it to adopt more ambitious policies.

These lawsuits raise a number of legal problems، such as determining the element of error on the side of the state and the environmental damage and the possibility of compensation for it، and the causal relationship between the error and the plaintiff damage، which is a major obstacle before the judge in climate lawsuits in general، which requires the judge to follow a flexible and innovative approach at the same time to overcome it this is the problem.

Key words : Climate Litigation، Administrative Judge، Century Case، Grande Synthe County، Environmental Vigilance، Rights Of Future Generations ، Causation Relationship، Environmental Damage.

مقدمة

يعد تغير المناخ حقيقة تؤثر حاليا علي كل مناطق العالم دون استثناء فانعكاسات مستويات مفعول الغازات الدفيئة العالمية المتوقعة علي الإنسان كارثية، فالعواصف في ازدياد مستمر وحركة المد والجزر قد تغمر دولا جزرية ومدنا ساحلية بأكملها فضلا عن حرائق الغابات وذوبان الجليد .

حيث لم تعد قضية المناخ تلك التي كان ينظر إليها منذ عقدين أو ثلاثة من الزمان، اليوم هو حالة طوارئ urgence climatique، ويمكن لنا القول بأن الكفاح أو " النضال " ضد تغير المناخ والتكيف معه يعد أحد أكبر التحديات في القرن الحادي والعشرين من أجل تحقيق العدالة المناخية بما يثيره تغير المناخ من تحديات جديدة علي المستويين الاجتماعي والأخلاقي بين الأجيال.

ولقد بدأت مفاوضات المناخ منذ ما يقرب من ثلاثة عقود، استمرت البشرية في التقدم مثل السائر أثناء النوم نحو الانتحار، حان الوقت الآن إلي تجربة إستراتيجية أخري، حيث لا ينبغي للحكومات أن تحتكر بعد الآن تحديد السرعة التي تغير بها المسار[١].

وتوجد هناك حاجة ملحة من أجل بناء العدالة المناخية مع دور هام للمواطنين والمجتمع المدني، حيث لم يكن لهذه الجهات أن تظل غير نشطة في مواجهة عدم طموح مناخي من السلطات الوطنية، وهو الأمر الذي دفعهم إلي اتخاذ الإجراءات القانونية لضمان حقوقهم الأساسية في مواجهة التقاعس المناخي inaction climatique من جانب الدولة، في حين أن هذه الإجراءات القانونية المطالبة بتشريعات مناخية عادلة تكون هدفا للشركات التي تهاجم هذه التشريعات .

وفي الواقع فإن هذا النوع من التقاضي يظهر بعض الاستياء من المجتمع المدني الذي يري أن الدولة لا تطبق سياسات طموحة في مواجهة التغيرات المناخية، وأراد المجتمع المدني أن يضع القاضي في مقدمة المشهد المناخي la scène climatique و سيكون من الصعب عليه الإفلات من هذا الدور .

ووفقا للبيانات الصادرة من مركز سابين لقانون تغير المناخ في جامعة كولومبيا[٢] في الإجمالي تم رفع ١٥٨٧ قضية من قضايا المناخ في الفترة بين عامي ١٩٨٦ ونهاية مايو ٢٠٢٠ وتفصيلها علي النحو التالي (١٢١٣حالة في الولايات المتحدة الأمريكية و ٣٧٤ حالة في ٣٦ دولة أخري، وغالبية الحالات تم رفعها في أستراليا (٩٨ حالة)، والمملكة المتحدة (٦٢ حالة)، ومحاكم الإتحاد الأوروبي (٥٧ حالة)[٣].

ولقد كان لبعض النجاحات التي حققتها بعض الدعاوي علي مستوي العالم كما هو الحال في هولندا وكولومبيا وباكستان دافعا لتحريك المزيد من الدعاوي في بعض الدول التي تعاني من آثار التغير المناخي سواء ضد الدولة أو ضد الشركات الخاصة.

---

(1) Olivier De Schutter, Changements climatiques et droits humains: l'affaire Urgenda, *CRIDHO Working Paper* Janvier 2020, p. 33, disponible sur : http://sites.uclouvain.be/cridho/documents/Working.Papers/CRIDHO-WP-2020-1_ODeSchutter_Urgenda-commentaire.pdf

(2) Sabin Center for Change Law at Columbia University, https://climate.law.columbia.edu/Climate .

(3) Joana Setzer and Rebecca Byrnes, Global trends in climate change litigation: 2020 snapshot, Policy report July 2020, p.7.

موضوع البحث :

موضوع البحث هو دعاوي المناخ والإشكاليات المرتبطة بها أمام القاضي الإداري ،ونتطرق من خلاله إلي الحديث عن الدعاوي التي تم تحريكها أمام القاضي الإداري الفرنسي سواء كانت دعاوي المشروعية المناخية أو دعاوي المسئولية المناخية التي تستهدف مسئولية الدولة عن زيادة انبعاثات الغازات الدفيئة .

وقد شهدت فرنسا خلال السنتين الماضيتين حراكا كبيرا من المواطنين بدعم من منظمات المجتمع المدني المهتمة بالبيئة أسفرعن رفع دعوتين أمام القضاء الإداري الفرنسي لم يتم الفصل فيهما نهائيا إلي الآن وهما قضية مقاطعة Grande – Synthe وكذلك القضية المعروفة إعلاميا بقضية القرن Affaire du siècle. وذلك من أجل التنفيذ الفعال للأهداف التي حددتها السلطة العامة وإتباع سياسات أكثر طموحا في مواجهة زيادة انبعاثات الغازات الدفيئة وتطوير الطاقات المتجددة وزيادة كفاءة الطاقة .

ولقد انتقل هذا الحراك القانوني المتعلق بالمناخ إلي فرنسا علي إثر النجاح الذي حققته مؤسسة Urgenda في دعواها ضد الدولة الهولندية والتي أسفرت عن إلزام الدولة بخفض انبعاثات الغازات الدفيئة في البلاد بنسبة ٢٥% بحلول عام ٢٠٢٠ مقارنة بمقاييس عام ١٩٩٠، فضلا عن المخاطر المتعددة المؤكدة والمتعلقة بتغير المناخ والتي أعلنت عنها الهيئة الدولية المعنية بمكافحة المناخ وكذلك المجلس الأعلي للمناخ في فرنسا في تقريره السنوي الأول في ٢٠١٩ .

والغرض من هذه الدعاوي هو إلزام القاضي الإداري علي اتخاذ موقف في التقاضي بشأن المناخ العالمي بأدواته الخاصة وشبكاته التحليلية وبالتالي ترسيخ أو إنشاء آلية جديدة في التقاضي البيئي، ومن الواضح أنه يطلب منه أن يلعب دورا رائدا يمهد لثورة قضائية في هذا المجال في ظل عدم كفاية العمل الذي تقوم به الدولة في مواجهة تحديات المناخ وعدم احترام الدولة لالتزاماتها النوعية في مجال تخفيف انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وفعالية الطاقة والتحول في الطاقة والتكيف .

إشكالية البحث :

لقد أثارت الدعاوي المنظورة الآن أمام القضاء الإداري الفرنسي عددا من الإشكاليات لعل أبرزها تلك التساؤلات المنطقية حول أثر هذه الدعاوي علي مبدأ الفصل بين السلطات ومدي توافر المصلحة لدي منظمات المجتمع المدني في تحريك مثل هذه الدعاوي أمام القضاء الإداري .

ولعل أبرز الإشكاليات القانونية المتعلقة بهذه الدعاوي تتمثل في تحديد عنصر الخطأ من جانب الدولة وعلاقة السببية بين الخطأ والضرر المدعي به (في جانبه المناخي) وهي مهمة في غاية الصعوبة .خاصة في ظل تعدد العوامل المساهمة في زيادة هذه الانبعاثات وعدم إمكانية نسبتها إلي سبب واحد .

وتزداد هذه الصعوبة في ظل ارتباط مسألة التغير المناخي بالعديد من النصوص القانونية علي المستوي الوطني في فرنسا وعلي المستوي الأوروبي وكذلك علي المستوي الدولي بعد اتفاق باريس في ٢٠١٥، وهو ما يطرح التساؤل حول مدي إلزامية هذه النصوص وهل كان هناك تراخ تام من جانب الدولة في مسألة مكافحة الاحتباس الحراري والآثار المترتبة عليه أم أن الدولة اتخذت خطوات في هذا الخصوص .

منهج البحث :

لكي نعالج موضوع البحث يتعين علينا العودة إلي النزاعات المناخية الأولي في الولايات المتحدة وغيرها من الدول للتعرف علي نشأتها والأسس الموضوعية لهذه الدعاوي والعقبات التي واجهت التقاضي المناخي في بدايته والتعرف بشكل أكبر علي الأسس التي استند عليها الحكم

الصادر في الدعوي التي أقامتها مؤسسة Urgenda باعتباره يشكل سابقة قضائية مبتكرة لها أهمية كبيرة في النزاعات المناخية في فرنسا، وذلك مع الأخذ في الاعتبار خصوصية الدعاوي المتعلقة بالمناخ أمام القاضي الإداري، وهو الأمر الذي يجعلنا نبتعد عن تناول الدعاوي الخاصة بالمشروعات الخاصة إلا ما اتصل منها بموضوع البحث .

ومن أجل معالجة هذا الموضوع ينبغي الرجوع بصفة خاصة إلي الدعاوي المقامة أمام القاضي الإداري الفرنسي وهو الأمر الذي يستلزم منا بداءة العرض لظهور التقاضي المناخي والأسس التي اعتمدت عليها هذه الدعاوي خاصة وأن فرنسا لم تشهد الدعاوي المتعلقة بالمناخ بالمعني الفني الدقيق سواء كانت دعاوي مشروعية أو مسئولية إلا في وقت قريب للغاية يعود إلي عام ٢٠١٩ وإن كانت مسألة القيمة القانونية للأهداف الخاصة بمكافحة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري قد طرحت علي القضاء الإداري الفرنسي منذ عام ٢٠٠٦ .

ويشار هنا إلي أن مصر – حتي الآن – لم تشهد مثل هذه الدعاوي ولكن هناك دعاوي متعلقة بحماية البيئة بصفة عامة مثل بتقييم الأثر البيئي للمشروعات علي البيئة وهو الأمر الذي سنعرض له من خلال هذه الدراسة من خلال الإشارة للقواعد الواردة في قانون البيئة لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية وبعض التطبيقات القضائية للقضاء الإداري المصري .

وترتيبا علي العرض السابق ولتحقيق أغراض البحث فقد ارتأيت تقسيمه إلي أربعة مباحث علي النحو التالي :

المبحث الأول : التغير المناخي وآثاره والجهود الدولية لمكافحته .

المبحث الثاني : دعاوي المناخ و أسسها وأبرز تطبيقاتها.

المبحث الثالث : دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري الفرنسي .

المبحث الرابع : الإشكاليات القانونية التي تثيرها دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري.

والله ولي التوفيق ،،،

المبحث الأول
التغير المناخي وآثاره والجهود الدولية والوطنية لمكافحته

تمهيد وتقسيم :

نتناول من خلال هذا المبحث الحديث عن مفهوم التغير المناخي والآثار المترتبة عليه (مطلب أول) ثم أتناول بعد ذلك الحديث عن الجهود الدولية لمكافحة التغير المناخي وذلك لأهمية هذه القواعد في الاحتجاج بها أمام القاضي الوطني في دعاوي المناخ (مطلب ثان) .ثم نختتم المبحث بالحديث عن الجهود الوطنية في مكافحة التغير المناخي(مطلب ثالث) .

المطلب الأول
التغير المناخي والآثار المترتبة عليه

أولا: مفهوم التغير المناخي

يشير مصطلح تغير المناخ عند استخدامه من قبل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في تقرير التقييم الرابع بأنه " تغيير في حالة المناخ يمكن تحديده (علي سبيل المثال عن طريق استخدام الاختبارات الإحصائية) من خلال التباين في خصائصه لمدة طويلة تستمر عادة لعقود أو أكثر، ويشير إلي أي تغير في المناخ بمرور الوقت بسبب التقلب الطبيعي أو نتيجة للنشاط البشري[١] .

وهذا التعريف سالف الذكر من قبل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ يختلف عن التعريف الوارد في الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ لسنة ١٩٩٢ حيث تم تعريف مصطلح تغير المناخ علي أنه " تغير المناخ الذي يُعزى بشكل مباشر أو غير مباشر إلي النشاط البشري الذي يغير تكوين الغلاف الجوي العالمي بالإضافة إلي التقلبات المناخية الطبيعية التي لوحظت خلال فترة زمنية معينة " .

ويلاحظ من المقارنة بين هذين التعريفين، أن التعريف الأول الصادر عن الهيئة الدولية المعنية بتغير المناخ أوسع من التعريف الوارد في الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة والتي قصرت بدورها مصطلح التغير المناخي علي التغير الذي يرجع بشكل مباشر أو غير مباشر إلي النشاط البشري .

ونوضح هنا أن المقصود بالتغير المناخي من خلال هذا البحث هو التغير الناجم عن النشاط البشري وانبعاثات الغازات الدفيئة .

ثانيا: الآثار المترتبة علي التغير المناخي الناتج عن انبعاثات الغازات الدفيئة

إن تفاقم تغير المناخ يتوافق مع حجم انبعاثات الغازات الدفيئة التي كان من الممكن تجنبها إذا نفذت الدولة سياسة فعالة تهدف إلي الحد من هذه الانبعاثات .

إن الزيادة في انبعاثات الغازات الدفيئة من شأنها أن تهدد الحق في بيئة متوازنة تحترم صحة الإنسان وكرامته، حيث إن الزيادة في انبعاثات الغازات الدفيئة من شأنها أن تؤدي إلي نظام مناخي غير مستدام ويؤثر ذلك بالطبع علي صحة الإنسان .

علي الصعيد الدولي تشير منظمة الصحة العالمية إلي أن التغييرات المناخية ستكون سببا في ٢٥٠٠٠٠حالة وفاة سنويا بسبب الملاريا وسوء التغذية، كما سيكون تغير المناخ سببا رئيسيا في

(1) IPCC: Fourth Assessment Report (AR4): Climate Change 2007: Synthesis Report, p. 30 .

تقييد الوصول إلي الموارد الحيوية مثل الغذاء بسبب الجفاف، وارتفاع درجات الحرارة وزيادة فرص الإصابة بالأمراض .

وفي نوفمبر ٢٠١٩ نشرت حوالي ٣٠ مؤسسة عالمية دراسة مقلقة بعنوان The Lancet Countdown on Health and Climate Change[١]،انتهت إلي أن تغير المناخ من شأنه أن يرتب عواقب دائمة علي صحة الأطفال حيث سيشعر الطفل المولود اليوم بدرجات حرارة أعلي من متوسط ما قبل الصناعة[٢] .

ولقد أثبتت الدراسات العلمية أن زيادة درجات الحرارة من شأنها أن تهدد الأمن الغذائي مع تأثيرات دائمة علي المجتمعات الأكثر ضعفا، حيث ارتبطت وفاة ٤٠٠ ألف حالة سنويا بتغير المناخ[٣] .

وفي تقرير سابق Lancet لعام ٢٠١٨ والذي تحدث عن المخاطر المترتبة علي التغيرات المناخية حيث يوضح الباحثون أن زيادة نسبة الكربون وكثافته في الهواء من شأنه أن يؤدي إلي الإصابة بالأمراض حيث يعيش الناس في أكثر من ٩٠% من المدن في هواء ملوث وسام يؤثر علي صحة القلب والأوعية الدموية والجهاز التنفسي، كما أن زيادة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وما تسببه من ازدياد درجات الحرارة وموجات الحر قد أدت إلي ارتفاع معدل الوفيات بنسبة ٥% في ٢٠١٧ مقارنة بموجات الحر السابقة [٤] .

ووفقا للتقرير الصادر من اللجنة الدولية للتغيرات المناخية في عام ٢٠٠٧ فإن التغيرات المناخية يترتب عليها العديد من الآثار الضارة مثل الفيضانات والجفاف والحرائق وتحمض المحيطات، كما توقع التقرير تعرض السواحل لمخاطر متزايدة بما في ذلك تآكل السواحل وارتفاع مستوي سطح البحر وتعرض الجزر الصغيرة للخطر بشكل خاص[٥] .

وفيما يتعلق بالناحية الصحية فقد أوضح التقرير سالف الذكر أنه من المتوقع أن تتأثر الحالة الصحية لملايين الأشخاص من خلال زيادة حالات سوء التغذية والأمراض والإصابات بسبب الظواهر الجوية المتطرفة، وزيادة أمراض القلب والجهاز التنفسي بسبب تركيزات أعلي من الأوزون في المناطق ذات الصلة بتغير المناخ[٦] .

وفيما يتعلق بآثار تغير المناخ علي المياه فقد أوضح التقرير أنه من المتوقع أن يؤدي تغير المناخ لتفاقم الضغوط الحالية علي الموارد المائية والاقتصاد، فعلي المستوي الإقليمي تلعب كتل الثلوج الجبلية والأنهار الجليدية والقمم الجليدية الصغيرة دورا هاما في توفير المياه العذبة، ومن المتوقع أن تتزايد الخسائر الجماعية واسعة النطاق من الأنهار الجليدية والانخفاضات في الغطاء الثلجي علي مدار القرن الحادي والعشرين[٧] .

---

(1) N. Watts et al., The 2019 report of The Lancet Countdown on health and climate change: ensuring that the health of a child born today is not defined by a changing climate, novembre 2019.

(2) Christel Cournil. L'appréhension juridique des risques sanitaires liés au changement climatique. 2020. p. 1, disponible sur: https://hal.archives-ouvertes.fr/hal-02536212/document

(3) DARA, Climate Vulnerability Monitor:A Guide to the Cold Calculus of a Hot Planet, 2012, p. 22 ,available at: https://daraint.org/wp-content/uploads/2012/09/CVM2ndEd-FrontMatter. pdf N. Watts et al.,

(4) The 2019 report of The Lancet Countdown on health and climate change, Ibid .

(5)IPCC, 2007: Climate Change 2007: Synthesis Report. Contribution of Working Groups I, II and III to the Fourth Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change [Core Writing Team, Pachauri, R.K and Reisinger, A. (eds.)]. IPCC, Geneva, Switzerland, p. 48 .

(6) Ibid, p. 48 .

(7) Ibid, p. 49 .

المطلب الثاني
معالجة قضية تغير المناخ علي المستوي الدولي

طرحت قضية تغير المناخ لأول مرة علي جدول أعمال الأمم المتحدة في عام ١٩٨٨ من قبل حكومة مالطا وتمثل الاقتراح في تبني الجمعية العامة للأمم المتحدة موضوع الحفاظ علي المناخ كجزء من التراث المشترك للبشرية في إعلان صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة[١] .

وبعد ذلك تناولت الجمعية العامة تغير المناخ في القرار ٥٣/٤٣ في عام ١٩٨٨ الذي تم فيه الاعتراف بتغير المناخ باعتباره شاغلا مشتركا للبشرية وكمسألة تتطلب اتخاذ إجراءات في الوقت المناسب وقد تم الاعتراف بالحاجة إلي التعاون الدولي بشأن اتخاذ تدابير فعالة ضمن إطار عالمي في القرار ٢٠٧/٤٤ في عام ١٩٨٩، وقد لوحظ في هذا القرار أن أكبر انبعاثات للغازات الدفيئة تنبع من الدول المتقدمة التي تتحمل بالتالي المسئولية الرئيسية في مكافحة هذه الانبعاثات[٢] .

ولقد استمرت الجهود الدولية نحو إبرام اتفاقية دولية حول التغيرات المناخية وهو الأمر الذي أسفر عن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبروتوكول كيوتو الملحق بها مرورا باتفاق كوبنهاجن وصولا إلي اتفاق باريس وهو ما أعرض له بإيجاز فيما يلي :

الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة لسنة ١٩٩٢ :

تعتبر هذه الاتفاقية هي أول اتفاقية دولية من أجل تغير المناخ، وقد تم تطويرها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية أو ما يسمي " قمة الأرض " COP التي عقدت في ريو دي جانيرو ١٩٩٢ ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في ٢١ مارس ١٩٩٤ وذلك بعد مرور ٩٠ يوما من الحصول علي خمسين تصديقا عليها وفقا لما حددته المادة ٢٣ من هذه الاتفاقية .

يشار هنا إلي أن المفاوضات الخاصة بالاتفاقية قد عبرت عن الدلالات المختلفة لتغير المناخ والتخفيف من حدته، في حين أن الدول الجزرية الصغيرة التي تواجه خطر الاختفاء بسبب ارتفاع مستوي سطح البحر دافعت عن اتفاقية قوية، كان للدول المنتجة للنفط التي تعتمد اقتصاديا علي استهلاك الوقود الأحفورى رأيا مختلفا .

ويتمثل الهدف النهائي لهذه الاتفاقية وفقا لما نصت عليه المادة الثانية منها " الوصول إلي تثبيت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوي يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان في النظام المناخي. وينبغي بلوغ هذا المستوي في إطار فترة زمنية كافية تتيح للنظم الأيكولوجية أن تتكيف بصورة طبيعية مع تغير المناخ، وتضمن عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر، وتسمح بالمضي قدما في التنمية الاقتصادية علي نحو مستدام " .

وترتكز الاتفاقية علي عدة مبادئ تتمثل فيما يلي :

- حماية حق الأجيال الحاضرة والمستقبلية في المناخ المستقر وفقا للمسئولية المشتركة والمتباينة في ذات الوقت علي أساس قدرات كل دولة .
- التعاون من أجل تعزيز نظام اقتصاد دولي مساند ومفتوح يؤدي إلي نمو اقتصادي مستدام وتنمية مستدامة لجميع الأطراف .
- أن تتخذ الدول الأطراف تدابير وقائية لاستباق أسباب تغير المناخ أو الوقاية منها أو تقليلها إلي الحد الأدنى وللتخفيف من آثاره الضارة .

---

(1) Ann-Charlotte Rosenblom, Claiming State Responsibility for Climate Change Damage, Master thesis, 2009, p. 20, available at : https://lup.lub.lu.se/luur/download?func=downloadFile&recordOId=1561576&fileOId=1565681.

(2) Ibid

كما تضمنت المادة الرابعة من الاتفاقية مجموعة من الالتزامات منها علي سبيل المثال وضع قوائم وطنية لحصر الانبعاثات البشرية المصدر، وإعداد برامج وطنية وإقليمية تتضمن تدابير للتخفيف من تغير المناخ، والتعاون علي الإعداد للتكيف مع آثار تغير المناخ وتطوير وإعداد خطط ملائمة من أجل إدارة المناطق الساحلية .

جدير بالذكر أن هذه الاتفاقية قد تضمنت مجموعة من الأهداف العامة فقط وبالتالي فهي لا تتمتع بأي قيمة ملزمة وتترك لكل دولة اختيار طريقة تنفيذها وتترك الفرصة لتقرير التزامات أكثر تحديدا علي عاتق الدول من خلال معاهدات لاحقة وبالتالي فهي تنتمي إلي قواعد القانون الناعم أو القانون غير الملزم .

بروتوكول كيوتو لسنة ١٩٩٧ :

تم إقرار بروتوكول كيوتو من جانب المؤتمر الأول للأطراف (COP-1) والذي عقد في برلين في عام ١٩٩٥، وذلك بسبب أن الالتزامات المنصوص عليها في (A-B) 2-4 من الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة غير كافية، ولذلك تقرر تعزيز التزامات الأطراف المدرجة في المرفق الأول من خلال اعتماد بروتوكول أو صك قانوني آخر لوضع التزامات أقوي وأكثر تفصيلا .

ولقد تم اعتماد بروتوكول كيوتو في المؤتمر الثالث للأطراف (COP-3) في ديسمبر ١٩٩٧ بعد ما يقرب من عامين ونصف من المفاوضات ودخل حيز التنفيذ في ١٦ فبراير ٢٠٠٥ بعد تصديق روسيا عليه، وفي الوقت ذاته فقد رفضت الولايات المتحدة المصادقة عليه علي الرغم من كونها مسئولة عن ٢٤% من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في العالم وذلك استنادا إلي عدم التوازن في الالتزامات بين الدول المتقدمة والدول النامية في مواجهة التغير المناخي وفقا لما أعلنته الإدارة الأمريكية .

ويهدف هذا البروتوكول إلي تحقيق العديد من الأهداف أهمها :

- وضع السياسات والتدابير اللازمة لمواجهة تغير المناخ .
- تعزيز كفاءة الطاقة في قطاعات الاقتصاد الوطني ذات الصلة .
- حماية وتعزيز مستودعات غازات الدفيئة غير الخاضعة لبروتوكول مونتريال .

ويعد أهم إنجاز لبروتوكول كيوتو هو فرض حدود لانبعاثات ستة غازات من الغازات الدفيئة كما هو مدرج في المرفق (ب) والهدف من وضع حد لهذه الانبعاثات هو ضمان خفض بنسبة ٥% من إجمالي الانبعاثات من الدول المدرجة في المرفق الأول مقارنة بمستويات عام ١٩٩٠ ويتعين تحقيق هذا التخفيض في الإطار الزمني من ٢٠٠٨ إلي ٢٠١٢ وهي فترة الالتزام الأولي وتبدأ فترة الالتزام الثانية في ٢٠١٣ وتنتهي ٢٠٢٠ .

وقد تم استخدام فترات متعددة السنوات لمنح الأطراف مزيدا من المرونة في تحقيق أهداف التخفيض الخاصة بها وسيتم تحديد الالتزامات للفترات التالية وفقا للمادة 3-7 من البروتوكول من خلال التعديلات علي الملحق (ب) وفقا لما نصت عليه المادة ٢٠ من البروتوكول .

ووافقت الدول الصناعية في إطار اتفاقية كيوتو على خفض الانبعاث الكلي للغازات الدفيئة بنحو ٥.٢٪ مقارنة بعام ١٩٩٠. ألزم الاتحاد الأوروبي بتخفيض قدره ٨٪، والولايات المتحدة بنسبة ٧% ، واليابان بنسبة ٦٪، وروسيا بنسبة ٠٪. سمحت المعاهدة بزيادة انبعاث الغازات الدفيئة بنسبة ٨ ٪ لأستراليا و ١٠٪ لآيسلندا.

ويتضمن اتفاق كيوتو مجموعتين من الالتزامات المحددة تحقيقاً للمبادئ العامة التي أقرتها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ: تتضمن المجموعة الأولى الالتزامات التي تتكفل بها جميع الأطراف المتعاقدة، في حين تختص المجموعة الثانية بمجموعة الالتزامات التي تتحملها الدول المتقدمة حيال الدول النامية.

اتفاق باريس لسنة ٢٠١٥ :

تبنت ١٩٧ دولة اتفاق باريس في مؤتمر الأطراف (Cop 21) في باريس في ١٢ ديسمبر ٢٠١٥ ودخل حيز التنفيذ في ٤ نوفمبر ٢٠١٦ وقد وقع علي هذا الاتفاق ١٩٥ طرفا وصدق عليه ١٨٩ طرفا في الاتفاق[١]، وفي عام ٢٠١٨ اعتمدت الوفود المشاركة في الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف التي استضافتها بولندا لائحة قواعد شاملة توضح التفاصيل التشغيلية لاتفاق باريس .

ويتضمن الاتفاق التزامات من جميع الدول لخفض انبعاثاتها والعمل معا للتكيف مع آثار تغير المناخ، وتدعو الدول إلي تعزيز التزاماتها بمرور الوقت، ويوفر الاتفاق طريقا للدول المتقدمة لمساعدة الدول النامية في جهود التخفيف من حدة المناخ والتكيف معها مع إنشاء إطار للرصد والإبلاغ عن الأهداف المناخية للدول .

ويهدف هذا الاتفاق إلي توطيد الاستجابة العالمية للتهديد الذي يشكله تغير المناخ في سياق التنمية المستدامة وجهود القضاء علي الفقر، بوسائل منها :

- الإبقاء علي ارتفاع مستويات درجات الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية ومواصلة الجهود الرامية إلي حصر ارتفاع درجات الحرارة في حد لا يتجاوز ١.٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، تسليما بأن ذلك سيقلص بصورة كبيرة من مخاطر تغير المناخ وآثاره .
- تعزيز القدرة علي التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ وتعزيز القدرة علي تحمل تغير المناخ، وتوطيد عملية تخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة .
- جعل التدفقات المالية متماشية مع مسار يؤدي إلي تنمية منخفضة الانبعاثات الدفيئة وقادرة علي تحمل تغير المناخ .

وقد أوضح الاتفاق أنه سيتم تنفيذه علي نحو يجسد الإنصاف ومبدأ المسئوليات المشتركة المتباينة وقدرات كل طرف في ضوء الظروف الوطنية المختلفة .

المطلب الثالث

الجهود الوطنية لمكافحة التغير المناخي

تستحوذ قضية التغيرات المناخية علي اهتمامات الدولة المصرية ، حيث قطعت مصر جهودا كبيرة فيها خلال السنوات القليلة الماضية، حيث تعد مصر من أكثر الدول المعرضة للمخاطر الناتجة عن التغيرات المناخية علي الرغم من كونها من أقل الدول إسهاما في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري عالميا .

ولقد اتخذت مصر عدة تدابير للتعامل مع التغيرات المناخية من أبرزها ما يلي :

- التصديق علي اتفاقية الأمم المتحدة للتغيرات المناخية وإصدار قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمشاركة في كافة المؤتمرات وحلقات العمل الدولية المتعلقة بالتغيرات المناخية لتجنب فرض أي التزامات دولية علي الدول النامية ومنها مصر .
- التصديق علي بروتوكول كيوتو وتشكيل اللجنة الوطنية لآلية التنمية النظيفة عام ٢٠٠٥.
- التصديق علي اتفاق باريس في ٢٠١٦ .
- تشكيل اللجنة الوطنية للتغيرات المناخية في عام ٢٠٠٧ بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٢

(١) وقعت مصر علي هذا الاتفاق في ٢٢ إبريل ٢٠١٦, وصدقت عليه في ٢٩ يونيو ٢٠١٧, وقد انسحبت الولايات المتحدة الأمريكية من اتفاق باريس خلال رئاسة دونالد ترامب ولقد تعهد جو بايدن الرئيس الحالي للولايات المتحدة بإعادة بلاده مرة أخري إلي اتفاق باريس.

لسنة ٢٠٠٧ ، ثم صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩١٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن المجلس الأعلى للتغيرات المناخية الذي أعيد تنظيمه مؤخرا بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٢٩ لسنة ٢٠١٩ [(١)]، ويعمل هذا المجلس علي رسم السياسات العامة للدولة فيما يختص بالتعامل مع التغيرات المناخية، وربط السياسات والاستراتيجيات والخطط الوطنية الخاصة بتغير المناخ بالتنمية المستدامة.

- عمل مشروعات استرشادية لتشجيع القطاع الخاص علي الاستثمار في مشروعات الطاقة النظيفة ومعالجة المخلفات .
- تنفيذ مشروعات لحماية الشواطئ من خلال وزارة الموارد المائية والري وإنشاء معاهد البحوث المختصة بالتعاون مع شركاء التنمية .

مما تقدم يظهر لنا أن الدولة المصرية تولي اهتماما كبيرا بقضية التغير المناخي وذلك من أجل تلافي الآثار الضارة المترتبة علي التغير المناخي والتي عرضنا لها سابقا. وهو الأمر الذي يحتم علي الدولة المصرية تبني سياسات جادة وفعالة في معالجة هذا الموضوع من أجل التكيف مع تغير المناخ .

(١) الجريدة الرسمية – العدد ١٨ (مكرر) في ٧ مايو سنة ٢٠١٩ .

المبحث الثاني
دعاوي المناخ و أسسها وأبرز تطبيقاتها

تمهيد وتقسيم :

لقد أصبحت قاعة المحكمة مكانا جديدا للنقاش وحل أزمة المناخ في جميع أنحاء العالم في مواجهة عدم كفاية العمل السياسي من جانب السلطة التنفيذية والفجوات التشريعية التي يعاني منها العديد من البلدان، وهو الأمر الذي جعل منظمات المجتمع المدني تطلب بشكل متزايد من القضاة الوطنيين معالجة قضية المناخ، وهو الأمر الذي تمت معارضته من جانب البعض مدعين في ذلك أن المحاكم ليست المكان المناسب لحل هذه المشكلة وأن الأمر سياسي في المقام الأول .

ومع مرور الوقت وتفاقم الآثار المرتبطة بالتغير المناخي ازدادت الدعاوي المتعلقة بالتغير المناخي والتي تطالب باتخاذ سياسات طموحة في مواجهة ازدياد انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وذلك استنادا إلي الحق في مناخ مستقر ومستدام وحماية حقوق الأجيال القادمة .

ولقد كان للحكم الصادر في قضية مؤسسة Urgenda في هولندا في عام ٢٠١٥ دور بارز في دعم حركة التقاضي المناخي وانتشارها في محيط العديد من الدول المجاورة مثل فرنسا وبلجيكا وغيرهم من الدول علي مستوي العالم بوصفه أول حكم يؤسس مسئولية الدولة عن انبعاثات الغازات الدفيئة .

ومن خلال هذا المبحث نتعرف علي نشأة التقاضي المناخي، ثم نتعرض للحديث عن الأسس الموضوعية التي استندت عليها هذه الدعاوي، ونختتم المبحث بالعرض بإيجاز للدعوي التي أقامتها مؤسسة Urgenda والحكم الرائد الذي أصدرته محكمة مقاطعة لاهاي والآثار التي ترتبت علي هذا الحكم .

المطلب الأول
نشأة التقاضي المناخي والتحديات التي واجهته

في مواجهة أزمة المناخ الحالية التي تهدد أنماط حياتنا وأنظمتنا والتي اعترفت مؤخرا العديد من الدول بأنها حالة طوارئ مناخية « état d’urgence climatique »، فقد سعت منظمات المجتمع المدني المدعوم بمطالب يعتبرها مشروعة أشكالا غير مسبوقة من التعبئة لعدة سنوات، ومن بين " الأسلحة " المختارة يبدو أن القانون هو الأداة المميزة لهذا النشاط المجتمعي الذي يترجم إلي نشاط قضائي في قاعة المحكمة[١] .

وفي أكثر من أربع وعشرين دولة في العالم في الشمال والجنوب اتخذ الأفراد والمنظمات غير الحكومية ومحاموهم مكانة جديدة في التحكم في التغير المناخي وخاصة في ساحة المحكمة، وبالتالي يوضح امتداد النضال الاجتماعي والبيئي وتعبئة القانون وتعزيز دور محامي المصلحة العامة أو المحامي الاجتماعي Cause lawyer [٢] .

---

(1) M. Torre-Schaub,, « Justice et justiciabilité climatique : les apports de l’Accord de Paris », in M. Torre-Schaub , Bilan et perspectives de l’Accord de Paris. Regards croisés, Paris, IRJS Éditions, 2017, p. 107-125, Cité dans Les Dynamiques du contentieux climatique. Usages et mobilisations du droit pour la cause climatique , Rapport final de recherché " Sous la direction de Marta TORRE-SCHAUB , Luca d’AMBROSIO et Blanche LORMETEAU " Décembre 2019, p. 11.

(2) Christel Cournil. “ Les droits fondamentaux au service de l’émergence d’un contentieux climatique contre L’état, Des stratégies contentieuses des requérants à l’activisme des juges ”. Mare et Martin. Quel(s) droit(s) pour les changements climatiques,2018, p. 213 .

مما تقدم يظهر لنا أن دعاوي المناخ تهدف إلي اتخاذ تدابير وسياسات أكثر طموحا في مواجهة ظاهرة تغير المناخ الناتجة عن زيادة انبعاثات الغازات الدفيئة .

وبحسب ما ذكرته Liora Israël فإن الطريق القضائي واستخدام "سلاح " القانون والمحكمة كمنصة للتعبير في الفضاء العام يتم خلالها بلورة توقعات التغيير، إلا أن هذه الدعاوي تتطلب الكثير من الموارد اللازمة (المال، والمهارات، والموارد، والخبرة .. الخ) مما يحد من محاولات الهواة « amatrices » في النشاط القضائي في مسائل المناخ[١] .

ويمكن تفسير اللجوء إلي القضاء جزئيا من خلال الشعور بالإحباط الناجم عن الانتكاسات التي عاني منها نشطاء المناخ عند سلوك المسارات السياسية، وذلك علي الرغم من بدء المفاوضات الدولية منذ عام ١٩٧٩ من خلال مؤتمر المناخ العالمي الأول في جنيف، تم إنشاء فريق خبراء اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (GIEC) في عام ١٩٨٨ ، إلا أن حركة المناخ علي حد تعبير البعض مرت بعقود من المفاوضات الدولية الفاشلة وتجاهل الواقع[٢]، فضلا عن عدم وجود محكمة دولية تختص نظر هذه المنازعات والطابع الغير ملزم للاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة كما أشرت سلفا وهو الأمر الذي أدي إلي رفع هذه الدعاوي أمام المحاكم الوطنية .

ولقد وصلت إلي أوروبا الدعاوي القضائية المتعلقة بالمناخ بقيادة منظمات المجتمع المدني وذلك بعد سنوات من الطفرة الملحوظة في الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا، ففي عام ٢٠١٥ عاد الأمل مع حكم محكمة لاهاي الجزئية في هولندا بخصوص العدالة المناخية وطموح الدولة في المسائل المناخية، وهو الحكم الذي تم تأكيده بواسطة محكمة الاستئناف في لاهاي في أكتوبر ٢٠١٨ ثم أمام المحكمة العليا في ٢٠١٩ .

وفي هذا الخصوص يشار إلي حكم المحكمة العليا الأمريكية في قضية Massachusetts ضد وكالة حماية البيئة الأمريكية EPA والصادر في ٢ إبريل ٢٠٠٧ علي أنه البادئ بالحركة العالمية لإضفاء الشرعية علي العدالة المناخية من خلال إعلان المحكمة العليا عدم قانونية رفض وكالة حماية البيئة لتنظيم الغازات الدفيئة، حيث انتهت المحكمة إلي أن وكالة حماية البيئة الأمريكية يمكنها تنظيم ثاني أكسيد الكربون باعتباره ملوثا للهواء وذلك لأن تعريف ملوثات الهواء بموجب قانون الهواء النظيف "Clean Air Act" يسمح بتنظيم أي ملوث للهواء[٣]، كما أكدت المحكمة علي أن وكالة حماية البيئة لا تستطيع ذكر أسباب سياسية تبرر عدم إصدار معايير انبعاثات السيارات بموجب قانون الهواء النظيف استنادا إلي وجود خطر وشيك وضرر حقيقي جراء عدم تنظيم هذه الانبعاثات من جانب الوكالة ، وبالتالي قدمت المحكمة العليا احدي أكثر استراتيجيات التقاضي الواعدة في العالم والتي تهدف إلي إجبار الدول علي العمل لتقليل أو تخفيف آثار تغير المناخ والتي يشار إليها بمصطلح " التقاضي للتنظيم Litigate to regulate "[٤] .

---

(1) L. Israël, Mobiliser le droit. Une approche sociologique, Conférence CRDP du 22 octobre 2014, Montréal., Cite par Christel Cournil. “ Les droits fondamentaux au service de l’émergence d’un contentieux climatique contre L’état, op. cit, p. 213 .

(2) S. C. Aykut et A. Dahan, Gouverner le climat? Vingt ans de négociation internationale, Paris, SciencePo Les Presses, 2014, pp. 399-437., Cité par, Matthias Petel, Analyse de l’usage stratégique des droits humains au sein du contentieux climatique contre les États, MPIL Research Paper Series No. 2020-33.,disponible sur: https://papers.ssrn.com/

(3)Pauline Abadie, Massachusetts c. EPA (2007), en Christel Cournil, Les grandes affaires climatiques, Confluence des droits [en ligne]. Aix-en-Provence: Droits International, Comparé et Européen, 2020, p. 47 disponible sur Internet:
http://dice.univ-amu.fr/fr/dice/dice/publications/confluence-droits
ISBN : 979-10-97578-09-1

(4) Massachusetts v. Environmental Protection Agency, 549 U.S. 497 (2007).

وبالتالي يمكن القول بأن حكم المحكمة العليا الأمريكية في قضية Massachusetts ضد وكالة حماية البيئة هو أول حالة مناخية تعد بمثابة " أيقونة " لكل دول العالم، ولقد تم اتخاذه قبل ما يقرب من ثماني سنوات من قرار Urgenda في أوروبا، وبالتالي فإن هذا القرار قد أثر علي التجارب اللاحقة ووضع الأسس المتعلقة بالنزاعات المناخية .

جدير بالإشارة أن دعاوي المناخ تدور حول مجموعة من القضايا والأهداف القانونية من بينها :

١- إجبار الحكومات علي الوفاء بالتزاماتها السياسية أو التشريعية مثل قضية مؤسسة Urgenda ضد هولندا .

٢- ربط تأثيرات استخراج الموارد بتغير المناخ مثل الدعاوي المقامة في جنوب إفريقيا وأستراليا.

٣- إنشاء علاقة سببية (غير مباشرة) بين الانبعاثات الصادرة عن الكيانات الخاصة والآثار السلبية المحددة لتغير المناخ مثل القضية المقامة من مواطن في بيرو أمام القضاء الألماني ضد شركة RWE والتي يري أنها تساهم في ذوبان الجليد الذي بات يهدد بالخطر سلامة أملاكه .

٤- تحديد المسئولية القانونية عن الفشل في اتخاذ تدابير التكيف في الدعوي المقامة من مقاطعة Grande – Synthe في فرنسا .

التحديات التي واجهت دعاوي المناخ في مرحلتها الأولي :

أحد الدفوع الرئيسية للحكومات في القضايا المتعلقة بالمناخ هو الدفع بأن هذه الدعاوي ذات صبغة سياسية وبالتالي لا يمكن التقاضي بشأنها لمساسها بمبدأ الفصل بين السلطات، وهذا الدفاع متكرر في كافة النزاعات المناخية علي مستوي دول العالم التي شهدت دعاوي مناخية أمام جهات القضاء المختلفة .

جدير بالإشارة أن معظم المحاكم في الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر أن تغير المناخ هو قضية سياسية يجب معالجتها عن طريق الحكومات والهيئات التشريعية بعيدا عن المحاكم .

وفي عام ٢٠٠٨ تم رفع دعوي مسئولية مدنية أمام المحكمة الفيدرالية لولاية كاليفورنيا من قبل سكان قرية صغيرة في Alaska (Kivalina) حيث طالب المدعون من خلالها بالحصول من (٢٤ شركة) في قطاعي النفط والكهرباء علي إصلاح الأضرار الناجمة عن تهجير قريتهم بسبب ذوبان التربة الصقيعية وارتفاع منسوب المياه بسبب الاحتباس الحراري، حيث رأت المحكمة أن مثل هذه الدعاوي غير جائز عرضها علي القضاء لأنها تدخل في نطاق السياسة [١] .

وإذا كانت المحاكم في الولايات المتحدة قد تخلت جزئيا عن التمسك بالطبيعة السياسية لمشكلات تغير المناخ ، إلا أنها عادت مؤخرا لتبني الطبيعة السياسية للمشكلات المتعلقة بتغير المناخ وأنها تخرج عن اختصاص المحاكم .

كما تم طرح هذه الحجة في قضية Urgenda في هولندا والتي سنتناولها لاحقا وهو ما تم رفضه من جانب المحكمة .

ويمكن الرد علي هذه الحجة بأن الدور الأساسي للقاضي فرض القانون وتفسير القواعد بحيث يمكن للسلطة التنفيذية احترامها، والقاضي يمهد الطريق لقانون ساري المفعول ويستمع لمطالب المجتمع المدني ليوضح للسلطة التشريعية مدي قصورها في مواجهة ظاهرة زيادة انبعاثات غازات الاحتباس الحراي .

---

(1) Marta TORRE-SCHAUB, La construction d'une responsabilité climatique au prétoire : vers un changement de paradigme de la responsabilité climatique? Quelles normativités? in Dossier spécial Changement climatique et responsabilité, ENERGIE-ENVIRONNEMENT-INFRASTRUCTURES- N° 8-9 - AOÛT-SEPTEMBRE 2018, p.30 .

وفي الحقيقة فإن القاضي لا يملك سلطة الإنشاء بل سلطة التحكم والتحقق من التطبيق السليم للقانون، ولذلك يجب علي القاضي أن يمارس سلطته في نهاية المطاف لتحقيق التوازن بين السلطات من أجل حماية المواطنين من سوء استخدام السلطات الأخرى (التشريعية والتنفيذية) .

وفي خصوص دعاوي المناخ التي ترفع أمام القضاء من أجل إلزام الدولة بالقيام بواجبها في اتخاذ ما يلزم في مواجهة التغيرات المناخية الناتجة عن انبعاثات الغازات الدفيئة فإن القاضي لن يحل بأي حال من الأحوال محل السلطة التشريعية أو التنفيذية، ولكنه يكون لديه القدرة علي تفسير النصوص بطريقة حرة ومرنة للغاية، وإمكانية النظر في مفاهيم مثل الخطأ والمسئولية والضرر بطريقة مبتكرة نسبيا .

خلاصة ما تقدم أن الإدعاء بالصبغة السياسية لهذه الدعاوي مازال متواجدا إلي الآن في الولايات المتحدة الأمريكية في كثير من القضايا التي تم رفضها، وذلك علي العكس من الوضع فرنسا حيث لم تثر إلي الآن نظرية أعمال السيادة حتى الآن من جانب الفقه ولو ضمنيا في دراسته المتعلقة بدعاوي المناخ المنظورة بالفعل أمام القاضي الإداري الفرنسي .

المطلب الثاني
الأسس الموضوعية لدعاوي المناخ

يستند التقاضي المناخي علي سلسلة من المبادئ والمعايير القانونية التي يحشدها المدعون، وتأتي هذه المبادئ والمعايير من القانون الدولي (حقوق الإنسان، وحقوق اللاجئين)، والقانون الدستوري مثل (الحق في بيئة صحية)، أو في القانون العام علي أساس (الخطأ أو الإهمال)، وفي بعض الأحيان يتم الجمع بين هذه المصادر المختلفة بطريقة مبتكرة، فعلي سبيل المثال في قضية Urgenda طبقت المحكمة الجزئية في لاهاي تفسيرا واسعا لواجب الدولة في الرعاية duty of care تجاه مواطنيها، وهذا المبدأ يتواجد بالفعل في الدستور الهولندي، كما يوجد أيضا في بعض البلدان تحت مسمي مبدأ الأمانة العامة " Public Trust " ، ولذلك فإن التفسير المبتكر للقاضي الهولندي يشكل سابقة قضائية في بلدان أخري، ولقد تم تطوير حجة تداول القانون عبر الدولCirculation transnationale du droit وطرحت بشكل صريح من جانب المحامي الذي تولي قضية Urgenda. باختصار هذه حركة عالمية بينما معظم النزاعات تتم أمام المحاكم الوطنية .

وفيما يلي أوضح الأسس الموضوعية لدعاوي المناخ والتي تتمثل في الآتي :

أولا: الحق الدستوري في الحياة في نظام مناخي مستقر ومستدام

إن ديناميات التقاضي المناخي تجعل من الممكن مراقبة ظهور "مطالبات جديدة" أو "حقوق جديدة" إلي جانب الحق في بيئة صحية، فبجانب الحق في بيئة صحية نري ظهور حق أساسي في مناخ مستقر، وهذا الحق الجديد هو أهم مساهمة في هذه الفترة المثيرة للجدل لقانون المناخ والقانون بشكل عام .

ويقصد بنظام المناخ المستدام استقرار تركيزات الغازات الدفيئة عند حد معين لمنع أي اضطراب خطير من صنع الإنسان، ويعد هذا الأمر مبدأ ذا قيمة دستورية معترفا به من قبل المجلس الدستوري الفرنسي .

وتعد المبادئ ذو القيمة الدستورية القواعد التي تعطي قيمة دستورية لحماية الحقوق الأساسية للأفراد، وفيما يتعلق بحماية هذه المبادئ التي فرضت علي المشرع، فإنها تجعل من الممكن تعزيز

حماية بعض الحقوق التي يحميها الدستور[١].

أ-الحق في نظام مناخي مستدام مستمد من الحق في الحياة في بيئة متوازنة تحترم الصحة :

إن الضمان الفعال للحق في الحياة في بيئة متوازنة تحترم الصحة يفترض الحق في نظام مناخي مستدام وذلك نظرا للعواقب الوخيمة المترتبة علي تغير المناخ بالنسبة للبيئة والأفراد.

كما أن الالتزامات الدولية أشارت إلي أهمية الحق في بيئة صحية وارتباطه بالحق في نظام مناخي مستدام، فعلي سبيل المثال ينص المبدأ الأول لإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية علي أن الحق في حياة صحية والانسجام مع الطبيعة هو محور اهتمامات التنمية المستدامة، وتحقيقا لهذه الغاية فإن الدول عليها واجب الحد من أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة والقضاء عليها ، كما أن عليهم واجب سن تدابير تشريعية فعالة في مجال البيئة، لذا فإن احترام المبدأ الأول لإعلان ريو يفترض إعلان قوانين لضمان نظام مناخي مستدام .

ولقد أقرت السوابق القضائية الحق في نظام مناخي مستدام من أجل ضمان حق فعال في بيئة صحية، عل سبيل المثال القضية المتعلقة بمقاطعة Spokane في الولايات المتحدة الأمريكية والمتعلقة بمشروع تخطيط المدينة وإنشاء خط سكة حديد لنقل الفحم والنفظ داخل المدينة المذكورة، ولقد أسس المدعون دعواهم علي أساس الدفاع عن حق دستوري في مناخ مستقر ومستدام[٢] .

وفي قضية جوليانا Juliana [٣] اعتمد القاضي الأمريكي علي التعديل الخامس للدستور والذي يعترف بالحق في بيئة صحية من أجل الاعتراف بالحق في نظام مناخي مستدام[٤]، وأكد القاضي بشكل لا لبس فيه في جلسة استماع قبل المحاكمة أن الحق في مناخ قادر علي دعم حياة الإنسان هو حق أساسي مضيفا أن النظام المناخي المستقر هو أساس المجتمع والذي بدونه لا توجد حضارة ولا تقدم[٥] .

يشار هنا إلي أن هذا التطور الإيجابي لم يكتمل، فقد جمدت المحكمة العليا الإجراءات، وطلبت من محكمة الاستئناف الفصل في طلب الحكومة تقرير عدم قبول الدعوي، حيث قررت المحكمة العليا بوضوح أنه لا يوجد حق في نظام مناخي قادر علي إنقاذ الحياة الإنسانية .

أما في النرويج فقد تم رفع قضية من جانب منظمة Green Peace وعدة منظمات أخري من أجل مطالبة الدولة بسحب تراخيص للشركات من أجل استغلال النفط والغاز في بحر Barents[٦]، من خلال الحصول علي حكم تفسيري من محكمة مقاطعة أوسلو بأن وزارة البترول والطاقة النرويجية قد انتهكت الدستور بمنح الشركات هذه التراخيص وهو ما يعكس الطابع

(1) F. Hamon, M. Troper, Droit constitutionnel, LGDJ, 32e édition, 2011, Paris, §783.

(2) Dr. Gunnar Holmquist, Nancy Nelson, Lewis Nelson, Margie Heller, Deena Romoff, George Taylor, G. Maeve Aeolus, v. United States, Case 2:17-cv-00046 Document 1 Filed 01/31/17 devant la District Court for the Eastern District of Washington Spokane Division.

(3) Kelsey Cascadia Rose Juliana, Xiuhtezcatl Tonatiuh M. et al. v. United States, Barack Obama et al., United States District Court, Oregon, Case No. 6:15-cv-01517-TC.

(4) M.C. Wood and C. W. Woodward IV., "Atmospheric trust litigation and the constitutional right to a healthy climate system: judicial recognition at last", *Washington journal of environmental Law and policy*, 2016, n° 6, p. 634-683, available at : https://static1.squarespace.com/static/571d109b04426270152febe0/t/5b1ffa812b6a28b8cc1310c9/1528822403934/6WJELP633.pdf

(5) Kelsey Cascade Rose Juliana v. the United States of America, 6:15-cv-01517-TC. Opinion and Order, 10 November 2016.

(6) Grantham Research institute on Climate Change, "Greenpeace Norway v. Government of Norway", http://www.lse.ac.uk/GranthamInstitute/litigation/greenpeace-norway-v-government-of-norway/

الوقائي لهذه الدعوي[١] .

ولقد اعتمدت هذه المنظمات في مطالبتهم القضائية علي المادة ١١٢ من الدستور النرويجي من أجل تفعيل الالتزام الدستوري بالمحافظة علي المناخ[٢]، حيث تنص المادة المذكورة علي أن " لكل شخص الحق في بيئة تفضي إلي الصحة، وإلي محيط طبيعي يتم فيه الاحتفاظ بالإنتاجية والتنوع، كما ينبغي استغلال الموارد الطبيعية علي أساس المعايير والمحاذير وسائر الاعتبارات الشاملة طويلة الأمد بحيث يتم الحفاظ علي هذا الحق وصونه للأجيال القادمة أيضا، ويحق للمواطنين من أجل حماية حقهم في البيئة الحصول علي معلومات عن حالة البيئة الطبيعية وآثار أي تدخلات أو تعديات علي الطبيعة سواء المخطط لها مستقبلا أو الجارية حاليا، وعلي سلطات الدولة إصدار المزيد من الأحكام لضمان تنفيذ هذه المبادئ " .

يشار إلي أن محكمة مقاطعة أوسلو قد حكمت لصالح الحكومة النرويجية في ٤ يناير ٢٠١٨ وأنها قد أوفت بالواجبات اللازمة قبل إصدار الترخيص[٣] .

وفي باكستان أكدت المحكمة العليا في قضية Ashgar Leghari c. la Fédération du Pakistan علي الحق في الحياة بكرامة في بيئة صحية، ولقد أقرت المحكمة العليا في لاهور بأن الدولة قد تأخرت في تنفيذ الإطار التنظيمي للمناخ الذي يهدف إلي تقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري مما يشكل انتهاكا للحقوق الأساسية للمواطنين وهو ما يرتب مسئوليتها عن ذلك، وبالتالي فإن حماية البيئة تحتل مكانة مركزية في الحقوق الدستورية[٤] .

وفي هذه القضية المذكورة ينتقد المدعي - وهو مزارع باكستاني - الحكومة الفيدرالية والإقليمية (Pendjab) لعدم اتخاذ أي تدابير لتنفيذ السياسة الوطنية المتعلقة بمكافحة التغيرات المناخية لسنة ٢٠١٢ ، وعدم تنفيذ سياسة تغير المناخ ٢٠١٤-٢٠٣٠ .

ولقد شددت المحكمة في حكمها علي أهمية الربط بين الحقوق الأساسية، مثل الحق في الحياة، والبيئة الصحية، والكرامة، والمبادئ الدستورية الخاصة بالعدالة والمساواة، والمبادئ الدولية للتنمية المستدامة، والعدالة بين الأجيال، وأعلنت المحكمة أن الحق في الحياة والكرامة الإنسانية هي من بين الأدوات القانونية اللازمة لمراجعة ورصد التدابير التي اتخذتها الحكومة لمواجهة التغير المناخي[٥] .

وحدد القاضي في استنتاجاته سلسلة من الأوامر في المسائل المناخية التي يجب علي الحكومة إتباعها، ويطالب أولا الوزارات والسلطات العامة بتعيين شخص مسئول عن قضايا المناخ داخل مؤسساتهم للعمل بشكل وثيق مع وزارة التغير المناخي، وعلي الوزارات الأخرى تقديم قائمة بإجراءات التكيف ذات الأولوية بحلول ديسمبر ٢٠١٥، وأخيرا أنشأت الحكومة " لجنة التغير المناخي " للمشاركة في رصد وتسريع اعتماد التدابير المناخية .

وفي النمسا وفي قضية تتعلق بتوسعة مطار فيينا In re Vienna-Schwechat Airport Expansion والتي رفعها عدد من الأفراد إلي جانب بعض المنظمات غير الحكومية، كان الحق في " مناخ مستقر " هو أساس الدعوي أيضا ضد قرار الحكومة النمساوية ببناء مدرج

(1) Cour de District d'Oslo, Greenpeace Nordic Association et a. c. Gouvernement de *Norvège*, 4 janvier 2018, affaire n° 16-166674TVI-OTIR/06.

(2) Laurence Gay, Marthe Fatin-Rouge Stefanini. L'utilisation de la Constitution dans les contentieux climatiques en Europe et en Amérique du Sud. Énergie, Environnement, Infrastructures, Lexis Nexis, 2018, La Constitution face aux changements climatiques, p. 5 .

(3) Laurence Gay, Marthe Fatin-Rouge Stefanini, op. cit, p. 5

(4) Haute Cour de Lahore, Ashgar Leghari c. la Fédération du Pakistan, W.P. No. 25501/2015.

(5) Hassan PARVEZ and Ahmed RAFAY ALAM, «The Role of Commissions in Public Interest Environmental Litigation in Pakistan», All Pakistan Legal Decisions Journal, 2011, pp. 78-89.

ثالث في مطار فيينا الدولي، حيث خلصت المحكمة الإدارية في النمسا في قرارها الصادر في ٢ فبراير ٢٠١٧ إلي أن المشروع يتعارض مع أحكام قانون سنة ٢٠١١ بشأن السياسات المناخية الوطنية التي تحدد أهدافا لخفض الانبعاثات لقطاعات مختلفة بما في ذلك قطاع النقل، فضلا عن الدستور والتزاماتها الوطنية والأوروبية، حيث أشار القاضي في حكمه إلي العديد من الحقوق التي أثارها المدعون مثل المادة ٣٧ من ميثاق الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية، والتشريع الدستوري الفيدرالي بشأن الاستدامة ورعاية الحيوان و الحماية البيئية الشاملة وقانون حماية المناخ بالنمسا (KSG)[١] .

ويشار هنا إلي أن المحكمة الدستورية في النمسا قد ألغت قرار المحكمة الإدارية الفيدرالية النمساوية سالف الذكر في ٢٩ يونيو ٢٠١٧ مستشهدة في ذلك بأخطاء متعددة أدت بالمحكمة الأدنى إلي إعطاء وزن غير صحيح لتغير المناخ، فوفقا لما قضت به المحكمة الدستورية فإن المحكمة الأدنى قد أساءت تفسير تعليمات قانون حركة الملاحة الجوية، كما فرضت أهدافا إقليمية لخفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بشكل غير صحيح، كما رأت المحكمة الدستورية أن المحكمة الإدارية الأدنى أخطأت في تطبيق بروتوكول كيوتو واتفاق باريس علي النزاع المطروح أمامها[٢] .

وفي بلجيكا وفي قضية Klimaatzaak والتي وصفت بأنها مستنسخة من قضية Urgenda في هولندا، لم يتم الإشارة فقط إلي المواد (٢ و ٨ و ١٣) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، والمادتان (٧١٤ و ١٣٨٢) من القانون المدني البلجيكي، ولكن أيضا تم الاعتماد علي الفقرة ٣ من المادة ٢٣ من الدستور البلجيكي والتي تنص علي الحق في التمتع ببيئة صحية، ويطالبون من خلال هذه الدعوي أن تكون الحكومة البلجيكية أكثر طموحا للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وعلي وجه التحديد يطالبون بتخفيضات بنسبة ٤٠% دون مستويات عام ١٩٩٠بحلول عام ٢٠٢٠ و ٨٧.٥% دون مستويات عام ١٩٩٠ بحلول ٢٠٥٠ ، ومنذ فبراير ٢٠١٩ حتي مارس ٢٠٢٠ قدموا طلباتهم النهائية وقد طالبوا من خلالها بتخفيض الانبعاثات من ٤٢% إلي ٤٨% في عام ٢٠٢٥، وما لا يقل عن ٥٥% إلي ٦٥% في عام ٢٠٣٠ ومن المقرر عقد جلسات استماع شفوية في مارس ٢٠٢١[٣] .

ومن أحدث الدعاوي التي ربطت بين الحقوق الدستورية والمطالبة بمكافحة التغير المناخي قضية Yujin et al. v. South Korea في كوريا الجنوبية والتي تم رفعها في مارس ٢٠٢٠ من قبل ١٩ شابا يرون أن هدف خفض الانبعاثات في كوريا الجنوبية لعام ٢٠٣٠ غير كاف للحفاظ علي ارتفاع درجة الحرارة علي مستوي العالم أقل من درجتين مئويتين، وأن هذا من شأنه أن ينتهك حقوقهم الدستورية في الحياة والكرامة الإنسانية والبيئة الصحية والمساواة أمام القانون وعدم التمييز ، ولقد رفعت الدعوي أمام المحكمة الدستورية في كوريا الجنوبية - وإذا نجحت - الدعوي، فمن المحتمل أن يطلب من الحكومة مراجعة أهدافها الوطنية من أجل خفض الانبعاثات لتتماشي مع الهدف المحدد لاتفاق باريس، وهو الأمر الذي سيكون مماثلا لقضية Urgenda، حيث تعد هذه القضية Kim Yujin et al. v. South Korea هي القضية الأولي من نوعها في شرق آسيا ، وستوفر أيضا سابقة لكيفية رفع المتقاضين للقضايا ومدي قدرة المحاكم علي إدارة وسماع التقاضي

(1)- Austria Bundesverwaltungsgericht (Administrative Court), case W109 2000179-1/291E, décision du 2 février 2017, V. aussi Paul Mougeolle, Affaires des extensions des aéroports de Vienne et Londres, article cité dans: Les grandes affaires climatiques, Confluence des droits, 2020,op. cit, p. 389 .

(2) Verfassungsgerichtshof (Constitutional Court), n° E 875/2017 le 29 juin 2017., Birgit Hollaus, Austrian Constitutional Court: Considering Climate Change as a Public Interest is Arbitrary–Refusal of Third Runway Permit Annulled, ICL Journal Volume 11: Issue 3,2017.

(3) VZW Klimaatzaak v. Kingdom of Belgium, et al. (Court of First Instance, Brussels, 2015).

المناخي خلال حقبة COVID-19 era[١] .

ب- الحق في نظام مناخي مستقر مستمد من احترام حقوق الإنسان :

إن الضرر الذي يلحق بالبيئة يشكل في حد ذاته إهانة لكرامة الإنسان، فعلي الصعيد الدولي أرسي إعلان ستكهولم المبدأ الخاص بأن الإنسان له الحق في بيئة تسمح له جودتها بالحياة بكرامة ورفاهية، وبالتالي فإن احترام الكرامة والرفاهية تعتمد علي ضمان نظام مناخي مستدام .

فعلي سبيل المثال قضت المحكمة العليا في أيرلندا في دعوي معروضة عليها ضد قرار تمديد مطار دبلن من جانب الجمعيات المحافظة علي البيئة بأن الحق في بيئة تتوافق مع كرامة الإنسان ورفاهية المواطن بشكل عام هو شرط أساسي لإعمال جميع حقوق الإنسان، إنه حق وجودي لا غني عنه وذلك بموجب المادة 40.3.1 من الدستور، حيث أوضحت المحكمة أن هذا الحق لم يكن خياليا " Utopian " بحيث لا يمكن تطبيقه، ولكنه قابل للتنفيذ من خلال تحديد الواجبات والالتزامات المحددة، وأوضحت المحكمة أن الاعتراف بهذا الحق الدستوري كان الخطوة الأولي لتعريف وتحديد الحق في البيئة[٢] .

وفي قضية Ashgar Leghari سالفة الذكر أعلنت المحكمة صراحة أن الحق في الحياة والكرامة الإنسانية والحق في الملكية والوصول إلي المعلومات تتوافق مع القيم الدستورية مع السياسة والاقتصاد والعدالة الاجتماعية وتوفر مجموعة من الأدوات اللازمة لعلاج ورصد استجابة الحكومة لتغير المناخ[٣] .

ولقد لاحظ مجلس حقوق الإنسان في العديد من قراراته أن التغير المناخي له مجموعة من الآثار المباشرة وغير المباشرة علي الممارسة الفعالة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة، والحق في الغذاء الكافي، والحق في التمتع بأفضل حالة ممكنة من الصحة البدنية والعقلية، والحق في السكن المناسب، والحق في تقرير المصير، والحق في التنمية، ومن أجل معالجة هذا الأمر يصر علي الحاجة الملحة لمواصلة العلاج من أجل تجنب العواقب الوخيمة لتغير المناخ[٤] .

(1) Do-Hyun Kim et al. v. South Korea, 13 march 2020 .
(2) High Court, 21 novembre 2017, Friends of the Irish Environment CLG v. Fingal County Council, 2017 n° 201 JR.
(3) Haute Cour de Lahore, Ashgar Leghari c. la Fédération, du Pakistan, op. cit, paragraphe 7.
(4) Résolution A/HRC/32/L.34, 28 juin 2016

ثانيا : حقوق الأجيال القادمة

إن الحفاظ علي حقوق الأجيال القادمة في استخدام الموارد الطبيعية للدولة والبيئة النظيفة يعد من الأمر الهامة للغاية التي تحرص معظم دساتير العالم والتشريعات علي ضرورة النص عليها ووضع السياسات اللازمة لتطبيقها(١) .

وفيما يخص قضية تغير المناخ فهي قضية مشتركة بين الأجيال، وبالتالي فمن الصعب الشروع في إجراءات تهدف إلي العدالة المناخية دون التأكيد علي أهمية المناخ بالنسبة للأجيال القادمة. في الواقع تنص نظرية العدالة بين الأجيال علي أنه يجب اعتبار البيئة والطبيعة إرثا للأجيال القادمة وأننا مسئولون عن سلامة وصلابة Robustesse الكوكب ليس فقط لصالحنا بس لصالح الأجيال القادمة (٢) .

وهو ما دفع الرئيس الأمريكي الأسبق Barack Obama إلي التعبير عن ذلك في خطاب بتاريخ ٢٠ يناير ٢٠١٤ بقوله " لا يوجد تحد يشكل تهديدا أكبر لمستقبلنا ومستقبل الأجيال القادمة من تغير المناخ "(٣) .

إن حماية الأجيال القادمة تعد وبلا أدني شك أساس قضية المناخ، ويرجع ذلك إلي انتشار ظاهرة تغير المناخ بمرور الوقت ومن المحتمل أن يكون لها عواقب أكثر خطورة علي حياتنا وعلي أنظمتنا البيئية علي المدى الطويل .

وغالبا ما تهدف الأجيال الحالية إلي ترك " شيء ما " لأطفالهم في أغلب الأحيان علي شكل أموال وممتلكات، ومع ذلك لا يوجد مبلغ من المال أو الممتلكات تكفي إذا كانت الأجيال القادمة في خطر عدم استقرار المناخ الذي من شأنه أن يحرمهم من الموارد الحيوية مثل الهواء النقي والنظيف ومياه الشرب وغيرها من الكوارث التي يتوقع حدوثها بسبب تغير المناخ(٤) .

يشار هنا إلي أول مرة يتم فيها الاعتراف بحقوق الأجيال القادمة بالحقوق البيئية كانت في الفلبين من خلال حكم المحكمة العليا في الفلبين في دعوي أقامتها مجموعة من الأطفال لوقف إزالة الغابات استنادا علي فكرة " المساواة بين الأجيال "intergenerational equity، وأن الموارد الطبيعية ملك للأفراد من جميع الأعمار، وقد حكمت المحكمة لصالح الأطفال استنادا إلي الحق في بيئة نظيفة، وأن هناك مسئولية مشتركة بين الأجيال للحفاظ علي البيئة نظيفة، وهي مسئولية يتحملها كل جيل تجاه الجيل التالي(٥) .

وتكشف تطورات التقاضي المناخي بعد عام ٢٠١٥ عن تغيرات كبيرة في أسس التقاضي حيث أصبح من الممكن الآن في بعض البلدان رفع الدعوي نيابة عن الأجيال القادمة والدفاع عنها(٦) .

---

(١) مثال ذلك ما نص عليه الدستور المصري لسنة ٢٠١٤ في أكثر من موضع عن حقوق الأجيال القادمة في الموارد الطبيعية (المادة ٣٢ من الدستور), البيئة الصحية السليمة (المادة ٤٦ من الدستور), وضع خطة وطنية للإسكان تراعي الخصوصية البيئية وتحفظ حقوق الأجيال القادمة (المادة ٧٨) من الدستور .

(2) Robert Heeger, Climate Change and Responsibility to Future Generations: Reflections on the Normative Questions, 1 De Ethica 9 (2014) .

(3) Ylam Nguyen, Constitutional Protection for Future Generations from Climate Change, 23 Hastings West Northwest J. of Envtl. L. & Pol'y 183 (2017),available at : https://repository.uchastings.edu /

(4) Ylam Nguyen, Constitutional Protection for Future Generations from Climate Change, Ibid, p. 186 .

(5) Philippines Ecological Network, 26/07/1993 Supreme Court of the Philippines.

(6) E. GAILLARD, Générations futures et droit privé, LGDJ, Paris, 2011; B. LEWIS, «Human rights duties towards future generations and the potential for achieving climate justice», *Netherlands Quarterly of Human Rights* 2016, vol. 34, n° 3, p. 206-226.

وبالتالي يمكن القول بأن المسئولية المناخية، كما سيتضح لنا من قرارات المحاكم التي سنعرض لها باتت تأخذ في الحسبان المسئولية بين الأجيال، ومن هنا يظهر لنا أن هناك تحولا في المفهوم الكلاسيكي للمسئولية، حيث تكون علاقة السببية ضرورية ولا غني عنها إلي مفهوم أكثر إنسانية وعبر الأجيال، حيث تتمثل السببية في وجود التزام بحماية السكان من المخاطر البيئية والمناخية وفي حماية الحق في الحياة والحق في الصحة .

ومن أمثلة ذلك الشكوى المقدمة في ٢٣ سبتمبر ٢٠١٩ أمام لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل من قبل ١٦ شابا ضد دول الأرجنتين والبرازيل وفرنسا وألمانيا وتركيا يطالبون من خلالها بإدانة الدول المذكورة لانتهاكهم حقوقهم بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل عن طريق عدم إتباع سياسات تهدف إلي الحد من غازات الاحتباس الحراري مما يعرض حياتهم للخطر(١) .

وفي كولومبيا وفي قرار وُصف بالتاريخي صدر من المحكمة العليا يدعم الأهمية في وجود نظام مناخي مستدام يضمن كرامة الإنسان(٢)، وذلك علي إثر قيام ٢٥ شابا برفقة جمعية Dejusticia الكولومبية بتحريك دعوي ضد الدولة علي أساس أنها لا تضمن حقوقهم الأساسية بما يشكل اعتداء علي حقوقهم الدستورية، حيث فشلت الدولة في الحد من إزالة الغابات في الأمازون وما يؤدي إليه من زيادة انبعاثات الغازات الدفيئة بما يؤدي إلي الإضرار بحقوق الأجيال القادمة والإخلال بواجب التضامن بين الأجيالla solidarité intergénérationnell علي الرغم من تعهداتها الوطنية والدولية بتخفيف حدة تغير المناخ(٣).

وفي ٥ إبريل ٢٠١٨ أصدرت المحكمة العليا الكولومبية قرارها بشأن إزالة الغابات والتزامات الدولة بشأن المناخ من خلال إجبار الدولة علي اتخاذ المزيد من الإجراءات، وانتهت المحكمة إلي أن تدهور البيئة من شأنه أن يسبب ضررا جسيما للحياة والحقوق الأساسية(٤) .

ورأت المحكمة العليا أن الحق الأساسي في الحياة والصحة والكرامة الإنسانية والحرية يرتبط ارتباطا وثيقا بالبيئة، ويجوز للأطفال وأجيال المستقبل استخدام الوصاية Tutela (وهي آلية قانونية لحماية الحقوق الأساسية) من غير الحصول علي إذن من ذويهم، علاوة علي ذلك وجدت المحكمة أن الدولة تسعي إلي احترام الآخر باعتباره قيدا من قيود الضوابط القانونية، وفي هذه القضية يمتد مصطلح الآخر ليشمل سكان الكوكب بما فيهم الأجيال التي لم تولد بعد، بالإضافة إلي سائر الأجناس من الحيوانات والنباتات التي لم تولد بعد .

ويتماشي هذا القرار الصادر من المحكمة العليا الكولومبية مع النزاع المناخي والذي أطلق عليه البعض " الجيل الثاني " من النزاعات المناخية وذلك لأنه يقوم علي الحقوق الأساسية

---

(1) Sacchi et al. v. Argentina et al, available at: http://climatecasechart.com/non-us-case/sacchi-et-al-v-argentina-et-al.

(2) Cour Suprême Colombienne, Générations futures v. Ministère de l'environnement et a., STC4360-2018, 05 avril 2018.

(3) Christel Cournil et Camila Perruso, Réflexions sur «l'humanisation» des changements climatiques et la «climatisation» des droits de l'Homme . Émergence et pertinence, 14 2018 Revue des droits de l'homme - N° 14, p.10.

وقد جادل المدعون بأنه وفقا لـــ Ideam (معهد الهيدرولوجيا والأرصاد الجوية والدراسات البيئية في كولومبيا) كانت كولومبيا ستفقد 178597 هكتارا من الغابات البكر, وهو رقم كبير من شأنه أن يمثل زيادة بنسبة ٤٤% مقارنة بأرقام عام ٢٠١٥, حيث تعد منطقة الأمازون واحدة من أكثر الأماكن حيوية علي كوكب الأرض وغالبا ما يشار إليها علي أنها "رئة الكوكب " والتي تلعب دورا أساسيا في الدورات الهيدرولوجية والمناخية .

Les Dynamiques du contentieux climatique. Usages et mobilisations du droit pour la cause climatique, op. cit, p. 98 .

(4) Marta Torre-Schaub, Justice climatique : en Colombie, une décision historique contre la deforestation, May 20, 2018 ,disponible sur : https://theconversation.com.

والدستورية، وفي رأيي أن هذا الحكم يقدم العديد من المستجدات البارزة في هذا النوع من السوابق القضائية وذلك من ناحية أنه يؤكد علي حقوق الأجيال القادمة كعنصر أساسي في النظام المناخي تأسيسا علي واجب التضامن الأخلاقيDevoir éthique de solidarité de l'espèce، وفي المرتبة الثانية أهمية الحقوق الدستورية كأدوات لحماية الطبيعة والمناخ ، وهو الأمر الذي يجعل من هذا الحكم مصدر إلهام inspiration لبقية دول العالم في النزاعات المستقبلية .

وفي باكستان فقد شهدت قضية جديدة مثيرة للاهتمام وقريبة أيضا من قضية Juliana في الولايات المتحدة، وهي القضية المتعلقة بالطفلة Rabab Ali ذات السبع سنوات والتي قدمت - من خلال محاميها - التماسا بشأن تقاعس السلطات المحلية في مواجهة التغير المناخي من خلال الاستناد إلي حدوث انتهاكات للحقوق الدستورية ومبدأ الثقة العامة من حيث صلته بالجو والمناخ في باكستان[١]، والحقوق المتعلقة بالتدهور البيئي المتوقع أن ينتج عن حرق الفحم لتوليد الكهرباء، حيث ينصب تركيز الدعوي علي الموافقة علي خطة لتطوير حقول الفحم الواقعة في منطقة Thar الصحراوية والتي ستؤدي إلي زيادة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري[٢] .

وفي الولايات المتحدة الأمريكية نجد أن حقوق الأجيال القادمة كانت أساسا قويا للعديد من الدعاوي المناخية، وقد اقترنت بمبدأ الأمانة العامة[٣] Public trust الذي يقوم علي أساس أنه يجب علي الدولة ألا تحرم جيل المستقبل من الموارد الطبيعية اللازمة لرفاهية المواطنين وبقاءهم وذلك وفقا لما ذكره القاضي Ann Aiken[٤]، ويعد مبدأ الثقة العامة أحد أهم الأسس التي تقوم عليها النزاعات المناخية في الولايات المتحدة وكذلك في بعض البلدان مثل الهند[٥]، ويعد هذا المبدأ أحد أسس الثقافة القانونية الأنجلوسكسونية والذي استخلص من خلاله المدافعون عن البيئة والطبيعة مبدأ فعالا للغاية يحظي بنجاح كبير من حيث التقاضي، ويرتبط بشكل كبير بمبدأ العدالة بين الأجيال الذي يهدف إلي الموازنة بشكل عادل بين الأجيال الحالية والأجيال المستقبلية .

ومن التطبيقات القضائية لذلك قضية Juliana التي رفعها ٢١ شابا تتراوح أعمارهم بين ٨ و ٢٢ عاما في أغسطس ٢٠١٥ [٦]، والتي رأت من خلالها أن انتهاك حق الأجيال القادمة يستند

---

(١) تعد هذه هي المرة الأولي التي يقدم فيها قاصر دعوي المصلحة العامة أمام المحاكم الباكستانية.

Christel Cournil. "Les droits fondamentaux au service de l'émergence d'un contentieux climatique contre L'état, op. cit, p. 204 .

(2) Rabab Ali v. Federation of Pakistan & Another (2016.04.04)

(٣) يجد مبدأ الأمانة العامة جذوره في القضاء الأمريكي من خلال قضية Illinois Central Railroad v. Illinois سنة ١٨٩٢ . ويرجع مبدأ الأمانة العامة إلي القانون الروماني القديم, حيث كان الرومان يعتقدون أن بعض أنواع الملكية هي ملكية جماعية لصالح الجمهور, ويقترح هذا المبدأ أن الحكومة يجب أن تتعامل كوصي وتحتفظ بموارد معينة في أمانتها مثل المياه والأملاك أمانة لمواطنيها, وعلي الحكومة واجب حماية هذه الموارد للأجيال الحالية والمستقبلية من أي أضرار حتى يمكنهم الاستمرار في الاستمتاع بها, وبالتالي يعد هذا المبدأ تطبيقا لنظرية العقد الاجتماعي بين المواطنين والحكام .

See: Ylam Nguyen, Constitutional Protection for Future Generations from Climate Change, Ibid, p. 189., Responsabilité de l'Etat & Climat, Rapport du Deuxieme Semenaire-Université Saint-Louis Bruxelles, Rapport établi par Delphine Misonne, Louis Triaille et Célia Nennen, 28 mai 2018, p. 20, disponible sur : https://f-origin. hypotheses.org/wp-content/blogs.dir/3804/files/ 2018/09/ CEDREClimateReport2. pdf

(4) United States District Court for the District of Oregon, Kelsey Cascadia Rose Juliana et al. c. United States of America et al., 2016, Case No. 6:15-cv-01517-TC, Opinion and order of the Judge Ann Aiken: «With respect to these core resources, the sovereign's public trust obligations prevent it from "depriving a future legislature of the natural resources necessary to provide for the well-being and survival of its citizens" ».

(٥) مثال ذلك قضية Pandey v. India في عام ٢٠١٧ والتي أقامها طفل بالغ من العمر ٩ سنوات من منطقة Uttarakhand أمام المحكمة الخضراء الوطنية في الهند استنادا إلي مبدأ الأمانة العامة والتزامات الهند الدولية باتخاذ إجراءات أكبر للتخفيف من تغير المناخ .

(6) Yolandi Meyer & Willem H. Gravet , Juliana v United States of America: The Final Frontier for Climate Litigation in America?, ICLR, 2020, Vol. 20, No. 1.,p.8.

إلي الحقوق الأساسية الموجودة بالفعل في كل من الدستور وأحكام القضاء في القضايا المتعلقة بالبيئة، والتي تتمثل في الحق في الحياة والحرية والملكية، والحق في الموارد الطبيعية وهي حقوق متجذرة بقوة في التقاضي البيئي الأمريكي، وطالبوا المحكمة بإصدار أمر قضائي يأمر الحكومة بتنفيذ خطة للتخلص التدريجي من انبعاثات الوقود الأحفورى وخفض ثاني أكسد الكربون في الغلاف الجوي[١] .

وفي ١٧ يناير ٢٠١٧ رفضت محكمة الاستئناف الأمريكية - الدائرة التاسعة - بالأغلبية القضية، علي الرغم من انقسام الرأي بشكل حاد، وجدت الأغلبية أن الحكومة الفيدرالية قد شجعت منذ فترة طويلة استخدام الوقود الأحفورى علي الرغم من علمها بأنه يمكن أن يؤدي إلي تغيير مناخي كارثي، ولكن المحكمة قد حكمت في النهاية ضد المدعين علي أساس عدم الاختصاص وعدم القابلية للتقاضي وأن هذا الأمر يخص الهيئة التشريعية .

يشار هنا إلي أنه في حالة عدم نجاح القضايا المناخية كما هو الحال في قضية Juliana ، فقد تؤدي إلي تأثيرات غير مباشرة، والتأثير علي التقاضي المحتمل في المستقبل[٢]، ومن أمثلة ذلك أيضا قضية Teitiota والمتعلقة بمواطن من Kiribati يطلب اللجوء إلي نيوزلندا بسبب التغير المناخي وما قد يلحقه وأسرته من أضرار، وقد رفضت المحكمة العليا في نيوزلندا وكذلك لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة طلبه[٣]، وفي كلتا الحالتين، تضمنت القرارات بيانات تعترف بالمخاطر التي يفرضها تغير المناخ، والتي لا تغلق الباب أمام النجاحات المستقبلية في ظروف مختلفة .

المطلب الثالث

دعوي مؤسسة Urgenda

كنموذج لدعاوي المناخ والآثار المترتبة علي نجاحها

في ٢٠١٣ رفعت مؤسسة Urgenda وهي مؤسسة هولندية للاستدامة والابتكار مع ما يقرب من ٩٠٠ مواطن هولندي دعوي قضائية ضد الحكومة الهولندية ببذل المزيد من الجهد من أجل منع تغير المناخ العالمي، حيث حكمت محكمة مقاطعة لاهاي لصالح المدعين في ٢٠١٥، وأمرت الدولة الهولندية بخفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بنسبة ٢٥% علي الأقل دون مستويات ١٩٩٠ بحلول عام ٢٠٢٠، ولقد استندت المحكمة في حكمها - بشكل غير مباشر - علي نص المادة ٢١ من الدستور الهولندي، وأهداف الاتحاد الأوروبي للحد من نسبة الانبعاثات، مبدأ عدم الضرر في القانون الدولي، ومبدأ الوقاية، ومبدأ الإنصاف، ومبدأ الاستدامة المتجسد في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية[٤] .

ولقد حظي هذا الحكم التاريخي في قضية Urgenda ضد هولندا باهتمام كبير منذ

---

(1) D. MARKELL & J.-B. RUHL, « An Empirical Assessment of Climate Change in the Courts: A New Jurisprudence or Business as Usual? », Florida Law Review 2012, vol. 64, n° 1, p. 27.

(٢) وهو ما عبر عنه القاضي Staton (المعارض للحكم) بقوله " يبدو الأمر كما لو أن كويكبا كان ينطلق نحو الأرض, وقررت الحكومة إغلاق دفاعاتنا الوحيدة, والحقيقة أن هذه الدعوي لا تستطيع وحدها وقف تغيير المناخ ولا يعني ذلك أنها تقدم أي مطالبة مناسبة لحل قضائي .

(3) CCPR/C/127/D/2728/2016, 23 September 2020 .

(4) Cour du district de La Haye, 24 juin 2015, Urgenda v. Government of the Netherlands., Marta Torre-Schaub, L'affirmation d'une justice climatique au prétoire (quelques propos sur le jugement de la cour du district de La Haye du 24 juin 2015). In: Revue Québécoise de droit international, volume 29-1, 2016. P.162, https://www.persee.fr/doc/rqdi_0828-9999_2016_num_29_1_2233

صدوره، وذلك عندما أصبحت أول قضية في العالم التي تفرض واجبا قانونيا علي الحكومة لمنع الأضرار المترتبة علي التغير المناخي .

ولقد تم الطعن علي هذا الحكم أمام محكمة الاستئناف الهولندية والتي أيدت حكم محكمة لاهاي الجزئية في ٩ أكتوبر ٢٠١٨ وخلصت المحكمة إلي أنه من خلال الإخفاق في تقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بنسبة ٢٥% علي الأقل بحلول نهاية عام ٢٠٢٠، فإن الحكومة الهولندية تتصرف بشكل غير قانوني وفقا للمادتين ٢ و ٨ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، حيث اعترفت المحكمة بإدعاء Urgenda بموجب الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (الحق في الحياة والحق في حماية الحياة الخاصة والأسرية)، كما رفضت محكمة الاستئناف ادعاء الحكومة الهولندية بأن قرار المحكمة الأدنى يشكل أمرا لإنشاء تشريع " an order to create legislation "أو انتهاك لمبدأ الفصل بين السلطات الذي يشار إليه بالهولندية بـــ trias politica ودور المحاكم بموجب الدستور الهولندي، كما رأت المحكمة أن تدابير التكيف لا يمكن لها أن تعوض عن واجب الحكومة في العناية بالتخفيف من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري[١] .

وفي ٢٤ مايو طعنت الحكومة الهولندية بالنقض في الحكم الصادر من محكمة الاستئناف أمام المحكمة العليا الهولندية، وفي ٢٠ ديسمبر ٢٠١٩ رفضت المحكمة العليا في هولندا الطعن المقدم إليها وأكدت علي أن الحكومة الهولندية ملزمة بخفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري علي المدي القصير لمنع الأخطار المترتبة علي التغير المناخي استنادا إلي المادتين ٢ و ٨ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان موضحة أن تغير المناخ يشكل خطرا حقيقيا وفوريا[٢] .

وتأتي أهمية هذا الحكم في أنه قد اتبع منهجا مرنا في إثبات علاقة السببية بين النشاط الإنساني وانبعاثات غازات الاحتباس الحراري متجاوزا عقبة كبيرة تتحطم عليها معظم دعاوي المسئولية المناخية كما سنوضح تفصيلا عند حديثنا عن إثبات علاقة السببية بين خطأ الدولة والضرر المدعي به .

الآثار المترتبة علي القرار الصادر في قضية Urgenda :

لقد كان التأثير السياسي لقضية Urgenda ملحوظا خلال مؤتمر الأطراف COP 21 الذي عقد في باريس في الفترة من ٣٠ نوفمبر إلي ١٢ ديسمبر ٢٠١٥، وعلي حد تعبير Christian Huglo كان لقرار Urgenda الأول صدي مثل صوت الرعد في سماء هادئة "comme un coup de tonnerre dans un ciel serein"وحثت الوفود المشاركة علي الاهتمام بالبعد الحقيقي لتغير المناخ[٣] .

ويمكن القول بأن القرارات الخاصة بقضية Urgenda في هولندا كانت حافزا قويا للعدالة

(1) The State of the Netherlands v. Urgenda Foundation: Ruling of the Court of Appeal of The Hague (9 October 2018)., Benoit Mayer, The State of the Netherlands v. Urgenda Foundation: Ruling of the Court of Appeal of The Hague (9 October 2018), Transnational Environmental Law, 8:1 (2019), pp. 167-192, available at: https://www.cambridge.org

(2)SUPREME COURT OF THE NETHERLANDS, CIVIL DIVISION. Number 19/00135. Date 20 December 2019.,See also: C.W. Backes and G.A. van der Veen, Urgenda: the Final Judgment of the Dutch Supreme Court, journal for european environmental & planning law 17 (2020) 307-321.,Setzer J and van Berkel D (2019) Urgenda v State of the Netherlands: Lessons for international law and climate change litigants. Commentary, 10 December, Grantham Research Institute on Climate Change and the Environment.

(3) C. HUGLO, Le contentieux climatique : une révolution judiciaire mondiale, Bruxelles, Bruylant, 2018, p. 314, Cité par Vincent Lefebve, Urgence climatique, quel rôle pour les juges et la justice ? 21 decembre 2019, p. 3, disponible sur : http://www.crisp.be.

المناخية علي المستويين الأوروبي والعالمي، حيث شكلت هذه القضية نقطة تحول خاصة في استراتيجيات التقاضي التي تنفذ ضد الدول، لقد كان موقف المحاكم الهولندية هو الدافع بالتأكيد للجمعيات والمواطنين من أجل تعزيز العمل ضد التغير المناخي، حيث أصبحت قضية Urgenda هي القضية الأولي في العالم والتي تقر فيها أعلي محكمة محلية (المحكمة العليا) واجب الدولة في خفض الانبعاثات بحد أدني مطلق[١] .

وبالتالي يحق لنا هنا أن نصف قرار Urgenda الصادر من محكمة لاهاي الجزئية في ٢٤ يونيو ٢٠١٥ (والذي أيدته محكمة الاستئناف و المحكمة العليا الهولندية) بأنه الأكثر شمولا وابتكارا من بين جميع القرارات المناخية الصادرة حتي الآن، حيث يمكن أن نشير حاليا إلي مرحلة ما قبل صدور هذا القرار والمرحلة التالية لإصداره في النزاعات المناخية أو ما يمكن أن نعبر عنه بتأثير Urgenda .

جدير بالذكر أنه في أعقاب الحكم الصادر من المحكمة العليا الهولندية في ٢٠ ديسمبر ٢٠١٩، أعلنت الحكومة الهولندية خطتها للامتثال للحكم، وتضمنت هذه الخطة تقليل سعة محطات الوقود التي ما زالت تعمل بالفحم بنسبة ٧٥% وتنفيذ حزمة من التدابير بقيمة ٣ مليار يورو للحد من الانبعاثات الهولندية بحلول عام ٢٠٢٠، ولقد تم اتخاذ هذه الإجراءات منخطة الحلول المناخية " Climate Solutions Plan " التي قدمتها مؤسسة Urgenda[٢]. وقد حفزت هذه القضية موجة من الدعاوي المتعلقة بتغير المناخ في جميع أنحاء العالم[٣] .

يجادل المتقاضون الذين يستخدمون هذه الاستراتيجيات بأنه من أجل الامتثال لالتزامات حقوق الإنسان، يتعين علي الدول تقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بأعلى مستوي ممكن من الطموح .

وتشكل قضية Urgenda جزءا من مجموعة سريعة التطور من المعايير علي المستوي الوطني والإقليمي والدولي فيما يتعلق بالتزامات الدول بحقوق الإنسان للتخفيف بشكل عاجل من تغير المناخ .

ومنذ صدور القرار الأول في قضية Urgenda من محكمة لاهاي الجزئية في ٢٠١٥ بدأ

---

(1) Joana Setzer and Rebecca Byrnes, Global trends in climate change litigation: 2020, Ibid, p. 15 .

(2) Available at www.urgenda.nl/en/themas/climate-case/dutch-implementation-plan/

(٣) وعلي الرغم من التأثير الواضح لقضية Urgenda فإن العديد من محاولات إعادة استنساخ هذه القضايا التاريخية في ولايات قضائية أخري باءت بالفشل .

Bouwer K, Lessons from a Distorted Metaphor: The Holy Grail of Climate Litigation., Transnational Environmental Law, Volume 9, Issue 2, July 2020.

علي سبيل المثال في قضية Armando Ferrão Carvalho and Others v. The European Parliament and the Council رفضت المحكمة القضية علي أساس القابلية للتقاضي, حيث وجدت أن المدعين لم يتأثروا بشكل مباشر وواضح بهذه السياسات (ومازال هذا الحكم قيد الاستئناف), وفي ٢٧ نوفمبر ٢٠١٨ رفضت المحكمة الإدارية الفيدرالية السويسرية (TAF) القضية المرفوعة من اتحاد النساء السويسريات (رابطة المسنين) من أجل حماية المناخ ضد المجلس الفيدرالي السويسري وآخرون علي أساس أن حماية الحقوق الأساسية التي يطلبها المدعون لا يمكن المطالبة بها حتي تجاوز الهدف الذي حدده اتفاق باريس بالنسبة لدرجة الحرارة, ولقد تم استئناف الحكم أمام المحكمة العليا السويسرية وفي ٢٠ مايو٢٠٢٠ رفضت المحكمة العليا السويسرية الاستئناف وخلصت إلي أن الحقوق المؤكدة للمدعين لم تتأثر بالقدر الكافي من القوة, وأن المطالبات الخاصة بهم يجب أن تتم بواسطة الوسائل السياسية وليست الوسائل القانونية, ولقد أحال المدعون القضية الآن إلي المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان .

Communiqué de presse des Aînées pour la protection du climat Suisse sur l'arrêt A-2992/2017 du Tribunal administratif fédéral daté du 27 novembre 2018.

الأفراد والجمعيات في جميع أنحاء العالم إجراءات ضد الدول تسعي إلي الحصول علي أحكام مماثلة، وهناك بالفعل العديد من الدعاوي المتداولة حاليا بشأن المناخ معتمدة علي التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان كما هو الحال في أيرلندا وبلجيكا والسويد وألمانيا والولايات المتحدة وبلجيكا وكندا وبيرو وكوريا الجنوبية، وغالبا ما تركز الحجج التي يعتمد عليها المتقاضون علي فكرة أن الحد من انبعاثات الغازات الدفيئة بأعلي مستوي من الطموح يرقي إلي معيار العناية الواجبة للامتثال لالتزامات حقوق الإنسان وهذا يستند إلي مفهوم " المشاركة أو الحصة العادلة " fair share " أو المسئوليات المشتركة ولكن المتباينة .

المبحث الثالث
دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري الفرنسي

تمهيد وتقسيم :

إن التقاضي المناخي يظهر بعض الاستياء من المجتمع المدني الذي يري أن الدولة لا تطبق سياسات طموحة « politiques ambitieuses » في مواجهة التغيرات المناخية، ومن ناحية أخري فإن القانون البيئي في فرنسا مجهز بشكل جيد لمواجهة التغيرات المناخية، وبالتالي فقد سعت منظمات المجتمع المدني والأشخاص الإقليمية إلي رفع دعاوي أمام القاضي الإداري الفرنسي لمواجهة حالة الطوارئ المناخية التي تعيشها فرنسا والتي أثرت بالفعل من الكوارث التي أثرت علي مناطق Saint-Barthélémy وSaint-Martin والجفاف الذي واجهه المزارعون في فترة قريبة .

وقد شهدت فرنسا مؤخرا تسارعا في الأحداث الخاصة بالمطالبات المناخية أمام القضاء، فقبل رفع القضية المعروفة بقضية القرن، قدم عمدة مدينة Grande-Synthe مطالبة قضائية أمام مجلس الدولة نظرا لتزايد مخاطر الغمر لهذه المدينة الساحلية. وتعتمد هذه الدعاوي علي الأسس والقواعد المنصوص عليها في القانون الوطني وفي الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والنصوص الدولية ممثلة في اتفاق باريس لسنة ٢٠١٥ .

وبالتالي يمكن التأكيد هنا علي أن الاهتمام بقضية المناخ قد أخذ منحني جديدا بعد عام ٢٠١٥ إثر إتمام اتفاق باريس وكذلك صدور حكم محكمة لاهاي الجزئية في قضية مؤسسة Urgenda وهو ما تم ترجمته أمام القضاء الفرنسي من خلال دعوي مقاطعة Grande – Synthe وقضية القرن .

وتطلب هذه الدعاوي من القاضي الإداري إنفاذ القانون الذي وإن كان بعيدا عن الكمال إلا أنه يمتلك أدوات كافية للتحكم في أنشطة المناخ .

ومن خلال هذا المبحث سنتعرف علي نشأة التقاضي المناخي في فرنسا والعوامل التي ساعدت علي ظهوره (مطلب أول)، والشروط الواجب توافرها في دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري (مطلب ثان)، الأسس القانونية لدعاوي المناخ أمام القاضي الإداري (مطلب ثالث)، وأخيرا نعرض للتطبيقات القضائية لدعاوي المناخ أمام القاضي الإداري الفرنسي (مطلب رابع) .

المطلب الأول
التقاضي المناخي في فرنسا وعوامل ظهوره

إن النشاط القضائي المناخي الذي تطور بسرعة عالية في أوروبا منذ قضية Urgenda في عام ٢٠١٥، قادم إلي فرنسا فيما يسمي بقضية القرن Affaire du siècle بعد نجاح عريضة عبر الانترنت من جمع مليوني توقيع[1]، وهو الأمر الذي دفع الوزير François de Rugy إلي التصريح بأنه مستعد للحوار، لكنه أكد في الوقت نفسه أن قاعة المحكمة ليست المكان المناسب لتسوية قضية المناخ في فرنسا، ومن جانبها تري المنظمات غير الحكومية أن الأمر متروك للقضاة ليقرروا ما إذا كانت الدولة مسئولة عن التغيرات المناخية أم لا، وحيث لم يعد الحوار بين المنظمات غير الحكومية والسلطة التنفيذية ممكنا فإن القاضي هو من سيتدخل الآن .

ولقد أصبحت حركة العدالة المناخية في فرنسا حقيقة واقعة الآن، تم حشد المجتمع المدني

(١) بلغ عدد الموقعين - حتى الآن - ٢.٣ مليون موقع علي العريضة عبر الانترنت .

حول قضية المناخ عن طريق الدعاوي القضائية التي تعد أحد أشكال الاحتجاج والتي تقام ضد الدولة والشركات الخاصة واحتجاجات المجتمع المدني للتعبير عن استيائهم وعدم موافقتهم علي سياسات فرنسا المناخية غير الملائمة، فوفقا لهذه الآراء فإن الدولة الفرنسية لا تعمل بما يكفي لوقف تغير المناخ ، وبالتالي لا ترقي السياسة المناخية الحالية لفرنسا إلي مستوي حالة الطوارئ المناخية.

وقد لعبت المنظمات غير الحكومية[١] دورا بارزا في تحريك قضية القرن لأنهم يرون أن الدولة الفرنسية لا تعمل بما يكفي لمكافحة المناخ، وذلك وفقا لما استقر عليه المجلس الأعلي للمناخ le Haut conseil pour le climat والمفوضية الأوروبية la Commission européenne بأن السياسة المناخية الحالية لفرنسا لا ترقي إلي مستوي حالة الطوارئ المناخية[٢] .

يشار هنا إلي أنه في أكتوبر ٢٠١٨ نشرت الهيئة الدولية المعنية بمكافحة المناخ (GIEC) تقريرا عن عواقب الاحتباس الحراري وزيادة معدله إلي أكثر من ١٥ درجة مئوية، فقد لوحظ في ٢٠١٨ أنه لم يتم احترام ميزانية الكربون ٢٠١٥ - ٢٠١٨[٣]، وبعد ذلك قدم المجلس الأعلي للمناخ (HCC)تقريره السنوي الأول في ٢٥ يونيو ٢٠١٩ وانتهي إلي أن الأهداف التي حددتها الحكومة الفرنسية لخفض انبعاثاتها لم يتم تحقيقها والمسار الحالي غير مرض[٤] .

وفي أغسطس ٢٠١٩ نشرت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ تقريرا خاصا مثيرا للقلق انتهت من خلاله أن حد درجة ونصف مئوية للاحتباس الحراري والذي حدده اتفاق باريس قد عفا عليه الزمن منوهة عن مخاطر الاحتباس الحراري علي الأمن الغذائي والتنوع البيولوجي .

وفي الوقت نفسه تم إجراء عمليات محاكاة مناخية جديدة بواسطة علماء فرنسيين والتي تعتبر أساسا لعمل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والتي تتوقع سيناريو أسوأ بكثير مما أعلنته الهيئة سابقا، وهذا البحث الذي تم الكشف عنه في سبتمبر ٢٠١٩ أن يصل ارتفاع درجة حرارة الكوكب إلي ما يزيد عن سبع درجات بحلول عام ٢١٠٠ [٥]، وكرد فعل علي هذه الأبحاث والتقارير تضاعف حشود المواطنين للدفاع عن المناخ والتي تتخذ أشكالا متعددة مثل العصيان المدني والمسيرات المناخية والإضرابات المدرسية " الجمعة من أجل المستقبل Fridays for Future "، ولقد تم أول إعلان عن هذه التعبئة غير المسبوقة في مايو ٢٠١٩ من أجل مواجهة

---

(1) Greenpeace France, Notre Affaire a Tous , Fondation pour la nature et l'homme, Oxfam France.

(2) Voir les recommandations de la Commission européenne sur le projet de plan national intégré en matière d'énergie et de climat de la France couvrant la période 2021-2030 du 18 juin 2019, C (2019) 4410 final :https://ec.europa.eu/energy/sites /ener/files/documents/fr_rec_fr. pdf ; et le rapport du Haut Conseil pour le climat de Juin 2019, Agir en cohérences avec les ambitions : « les engagements pris dans le cadre national et international et leur realization sont insuffisants pour atteindre les objectifs fixés», p. 19 :
https://www.hautconseilclimat.fr/wpcontent/uploads/2019/09/hcc_rapport_annuel_2019_v2.pdf

(3) Ministère de la transition écologique et solidaire, Suivi de la Stratégie Nationale Bas *Carbone*, Septembre 2019,
https://www.ecologiquesolidaire.gouv.fr/sites/default/files/Suivi%20de%20la%20SNBC_edition%202019_indicateurs%20de%20r%C3%A9sultats. pdf

(4) Haut conseil pour le climat, Agir en Cohérence avec les Ambitions, Juin2019,
https://www.hautconseilclimat.fr/wpcontent/uploads/2019/09/hcc_rapport_annuel_grand_public_2019.pdf.
تم تشكيل المجلس بقرار من رئيس الجمهورية في ٢٧ نوفمبر ٢٠١٨ برئاسة عالمة المناخ الفرنسية الكندية Corinne LE QUERE ويتألف من اثني عشر عالما واقتصاديا ومهندسا وخبيرا, وينشر المجلس الأعلى للمناخ في فرنسا تقارير سنوية عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري في فرنسا والامتثال لمسار خفض الانبعاثات الذي يهدف إلي إتباعه وتقوم هذه التقارير بتقييم السياسات والتدابير المعمول بها وتقدم التوصيات, وقد أصدر المجلس تقريره الأولي في ٢٠١٩ .

(5) Centre national de recherches météorologiques (Météo-France/CNRS), «Les deux modèles de climat français s'accordent pour simuler un réchauffement prononcé», 17 septembre 2019, http://www.cnrs.fr/en/node/4087 .

حالة الطوارئ البيئية والمناخية والتي تهدف إلي السماح باتخاذ تدابير وفقا لأعلي درجات اليقظة التي يقتضيها الدستور والحياة في نظام مناخي مستدام .

وبالتالي يمكن القول بأن حركة العدالة المناخية في فرنسا أصبحت حقيقة واقعة الآن، حيث تم حشد المجتمع المدني حول قضية المناخ، وتعد الدعاوي القضائية أحد أشكال الاحتجاج والتي تقام ضد الدولة والجهات الخاصة، فضلا عن احتجاجات المجتمع المدني للتعبير عن استيائهم وعدم موافقتهم علي سياسات فرنسا المناخية غير الملائمة .

من جماع ما سبق يتضح لنا أن هناك عوامل كثيرة قد ساهمت في اللجوء إلي التقاضي المناخي في فرنسا يأتي في مقدمتها تباطؤ الدولة في اتخاذ إجراءات فعالة في سبيل مكافحة الآثار المترتبة علي التغير المناخي في ظل المخاطر العديدة التي أوضحتها التقارير الصادرة عن الهيئة الدولية المعنية لتغير المناخ وكذلك التقارير الرسمية الصادرة عن المجلس الأعلى للمناخ في فرنسا والتي حملت في طياتها مخاوف عديدة من تغير المناخ، هذا فضلا عن الحكم الصادر في قضية Urgenda في هولندا والذي أصبح ملهما للتقاضي المناخي في دول العالم وبالأخص في أوروبا .

المطلب الثاني
الشروط الواجب توافرها
لقبول دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري

من الشروط البديهية اللازمة لقبول دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري أن توجه ضد قرار إداري خلال المدة الزمنية المحددة للطعن فيها من قبل شخص أو مؤسسة لها مصلحة في الدعوي .

ويختص القضاء الإداري بنظر إلغاء القرارات الإدارية الايجابية مثل التنظيم اللائحي الذي ينظم انبعاثات غازات الاحتباس الحراري أو إعطاء تصاريح الحفر للشركات الخاصة، حيث يجوز الطعن بالإلغاء في القرارات الخاصة بمنح التراخيص المشروعات الكبري لأسباب تتعلق بمخالفة متطلبات التقويم البيئي أو دراسات الأثر البيئي، وكذلك القرارات السلبية بالرفض والتي تتحقق عندما يتم مخاطبة السلطة الإدارية المختصة ومطالبتها باتخاذ قرارا معينا إلا أن جهة الإدارة تسكت عن إجابته لطلبه لمدة معينة، ففي هذه الحالة يعتبر قرارا ضمنيا بالرفض، وبالتالي يكون من حق المدعي التوجه إلي القضاء بطلب إلغاء القرار الضمني بالرفض .

جدير بالإشارة أنه حال الطعن في قرار سلبي فإن القاضي لا يكتفي بإلغاء رفض السلطات الإدارية اتخاذ القرار المطلوب في خلال مدة معينة ويجوز له في بعض الأحيان ربط هذا الأمر بغرامة تهديدية يجب علي الإدارة دفعها إذا لم تتخذ هذا القرار في خلال المدة التي منحها القاضي لها[١] . وهو ما حدث بالفعل في ملف تلوث الهواء - الموازي - فإن مجلس الدولة أمر الحكومة في حكمه الصادر في ١٠ يوليو ٢٠٢٠ باتخاذ تدابير للحد من تلوث الهواء وتخضع لغرامة قدرها ١٠ ملايين يورو اعتبارا من انتهاء فترة ٦ أشهر من الإخطار بهذا القرار، حيث أكد المجلس في حيثيات الحكم علي أنه لا يكفي أن تضع سلطات الدولة الخطط، بل يجب أن تكون هذه الخطط فعالة، دون أن تقتصر علي تحديد الأهداف دون إجراءات ملموسة[٢] .

---

(١) للمزيد من التعمق راجع مؤلف أستاذنا الدكتور حمدي علي عمر بعنوان " سلطة القاضي الإداري في توجيه أوامر للإدارة - دراسة مقارنة) دار النهضة العربية , ٢٠١٨ .

(2) CE, N° 428409, 10 juillet 2020, Pollution de l’air.

مجلس الدولة الفرنسي بتحديده هذه الغرامة التي تبلغ ١٠ ملايين يورو أي ما يعادل أكثر من ٥٤٠٠٠ يورو في اليوم , والتي تعد أعلي مبلغ تم فرضه لإجبار الدولة علي تنفيذ قرار القاضي الإداري, وهو الأمر الذي تم تبريره بخطورة العواقب علي= الصحة العامة , حيث تشير التقديرات إلي أن تلوث الهواء يؤدي إلي ما يقرب من ٤٨٠٠٠ إلي ٦٧٠٠٠ حالة وفاة مبكرة كل عام في فرنسا .

وهو ما يطرح بدوره التساؤل عن القيمة القانونية للأهداف التي تضعها الدولة لمكافحة التغير المناخي وهل تتمتع بقيمة قانونية إلزامية أم لا وهو ما نتعرض له لاحقا في المبحث القادم .

وينبغي الإشارة إلي أن القضاء الإداري في فرنسا قد اعترف لنفسه بسلطة إصدار الأوامر في إطار دعاوي التعويض شرط استمرار السلوك الخطأ للشخص العام المسئول حتي تاريخ الفصل في القضية وكذلك استمرار الضرر المطلوب التعويض عنه حتي هذا التاريخ أيضا، وبالتالي مطالبة السلطات العامة بوضع حد لهذا الضرر أو التعويض عنه عن طريق إصدار أمر زجري la demande d'injonction[١] .

وبموجب أحكام المادة L.911-1 من قانون القضاء الإداري فإنه " إذا اقتضي تنفيذ القرار أو الحكم أن يتخذ الشخص الاعتباري العام أو أي هيئة من هيئات القانون الخاص المكلفة بإدارة أحد المرافق العامة أن يقوم باتخاذ إجراء تنفيذي محدد، فإنه يكون علي الجهات التي أصدرته بناء علي طلب محدد باتخاذ هذا الإجراء، فعليها أن تأمر في ذات حكمها باتخاذه، ولها عند الاقتضاء تحديد مدة يجب خلالها اتخاذه وذلك في نفس الحكم"[٢].

وهنا ينبغي التأكيد علي أن الأحكام القضائية قد استقرت علي أنه لا يجوز للأفراد اللجوء إلي مجلس الدولة لاستصدار أحكام تعتبر من قبيل التوجيهات الإرشادية العامة لجهة الإدارة - أساس ذلك مبدأ الفصل بين السلطات – مجلس الدولة يحكم ولا يدير، أي أنه يفصل في المنازعات دون أن يوجه جهة الإدارة إلي اتخاذ إجراءات لا يلزمها القانون بمفهومه العام باتخاذها[٣] .

وفيما يتعلق بتحديد الفائدة أو المصلحة من الدعوي، فإن سبل الانتصاف التي تقدمها الجمعيات للدفاع عن البيئة وحمايتها هي الأنسب للتعامل مع الضرر الجماعي، ولقد قبل القضاء الإداري منذ فترة طويلة إجراءات الدفاع عن المصلحة الجماعية والتي يتم تقييم قبولها علي أساس الغرض المنصوص عليه في النظام الأساسي[٤] .

وفي هذا الخصوص تنص المادة L.142-1 من قانون البيئة علي أنه " يجوز لأي جمعية هدفها

Stéphane Mandard, Pollution de l'air: l'Etat condamné à une astreinte de 10 millions d'euros par semestre pour son inaction, 11 juillet 2020, Publié sur: https://www.lemonde.fr, V.aussi Communiqué de Presse, Le Conseil d'État ordonne au Gouvernement de prendre des mesures pour réduire la pollution de l'air, sous astreinte de 10 M€ par semestre de retard, Paris, le 10 juillet 2020, Publié sur : https://www.conseil-etat.fr.

يأتي هذا القرار من مجلس الدولة بعد قراره الأول الصادر في ٢١ يوليو ٢٠١٧ بفرض امتثال الدولة باللوائح الخاصة بتلوث الغلاف الجوي وذلك بعد الطلب الذي تقدمت به جمعية أصدقاء الأرض Les Amis de la Terre France لمطالبة الدولة باتخاذ الإجراءات اللازمة لخفض تركيزات الجسيمات الدقيقة وثاني أكسيد النتروجين .

CE, 12 juillet 2017, Association Les Amis de la Terre France n° 394254.

(1) CE , 27 juill. 2015, n°367484

(2) Article 911-1 du Code de justice administrative:

Lorsque sa décision implique nécessairement qu'une personne morale de droit public ou un organisme de droit privé chargé de la gestion d'un service public prenne une mesure d'exécution dans un sens déterminé, la juridiction, saisie de conclusions en ce sens, prescrit, par la même décision, cette mesure assortie, le cas échéant, d'un délai d'exécution.

La juridiction peut également prescrire d'office cette mesure

(٣) الطعن رقم ٩٨٤٧ – لسنة ٤٨ – تاريخ الجلسة ٢-٤-٢٠٠٨ – مكتب فني ٥٣ رقم الجزء ٢ – رقم الصفحة ٩٦٨ .

(٤) تعود إمكانية قيام الأفراد ومنتفعي الخدمات العامة لبدأ إجراء جماعي ضد الدولة إلي ٢٤ يونيو ٢٠٠٨, وهو التاريخ الذي أعلن فيه نائب رئيس مجلس الدولة الفرنسي الذي كلف فيه فريق عمل بفحص إلي أي مدي وتحت أي ظرف يمكن أن يوفر إنشاء العمل الجماعي بديلا فعالا لمعالجة بالمنازعات المتسلسلة للمتقاضين في نفس الموقف الذين ينوون الطعن في قانونية قرارات مماثلة., وبالتالي فإن الغرض من الدعوي الجماعية هي توفير إطار إجرائي بديل لما يسمي بالتقاضي المتسلسل الذي يضمن زيادة اليقين القانوني والاقتصاد في رسوم الإجراءات والنواحي المادية .انظر في ذلك :

My-Kim Yang-Paya, et Hakim Ziane, L'action de groupe devant le juge administratif, Affiches Parisiennes-Du 19 au 21 avril 2017-n°32, p. 10, disponible sur : https://www.seban-associes.avocat.fr/

حماية الطبيعة والبيئة أن ترفع دعوي أمام المحاكم الإدارية بشأن أي شكوى تتعلق بها ... " .

مما سبق يتضح لنا أن الجمعيات المدافعة عن البيئة والطبيعة في فرنسا لها مصلحة في رفع الدعوي أمام القضاء الإداري لإصلاح الضرر البيئي[١] .

جدير بالإشارة أن قانون البيئة المصري لسنة ١٩٩٤ قد اعترف أيضا بحق المواطنين والجمعيات في التبليغ عن أي مخالفة لأحكام القانون المذكور وذلك من خلال نص المادة ١٠٣ من هذا القانون، وهو ما أكدته اللائحة التنفيذية لقانون البيئة من خلال نص المادة ٦٥ والتي نصت علي أنه " يجوز لكل مواطن أو جمعية معنية بحماية البيئة اللجوء إلي الأجهزة الإدارية والقضائية المختصة بغرض تنفيذ أحكام قانون البيئة ولائحته التنفيذية "، وهو ما يعني أن القانون قد اعترف صراحة بمصلحتهم في رفع الدعاوي المتعلقة بالأمور البيئية، وهو الأمر الذي تمت ترجمته بالفعل أمام القضاء الإداري المصري من خلال الدعاوي المتعلقة بتقويم الأثر البيئي وهو ما سنعرض له لاحقا .

يشار هنا إلي أن القضاء الإداري الفرنسي قد فسر فكرة الضرر بالمصلحة المشتركة تفسيرا متشددا واشترط القاضي الإداري لإمكانية الطعن في قرار لسلطة إقليمية أن يكون المقر الرئيسي للجمعية في النطاق الإقليمي لهذه السلطة، وهو ما يعني أن الجمعيات الناشطة علي المستوي الوطني أو الإقليمي أو المحافظة لا تتوافر لها مصلحة إذا كانت تقصد الطعن في قرار لسلطة محلية[٢] .

ومع ذلك إذا وضع المشرع افتراض مصلحة في العمل لصالح جمعيات حماية البيئة، فإن هذا لا يؤدي بالضرورة إلي افتراض حدوث الضرر، ولذلك فإن هذه المهمة الدقيقة هي التي ستقع علي عاتق القاضي في قضية القرن .

المطلب الثالث

الأسس القانونية لدعاوي المناخ أمام القاضي الإداري الفرنسي

تستند دعاوي المناخ في فرنسا علي أساس موضوعي يتمثل في حق كل شخص في الحياة في نظام مناخي مستقر ومستدام والذي يعد شرطا أساسيا لتعزيز التنمية المستدامة والتمتع بحقوق الإنسان بالنسبة للأجيال الحالية والمقبلة .

ويري René Chapus أن الالتزام بمكافحة تغير المناخ يستند إلي مبدأ عام للقانون يتعلق بالحق في الحياة في نظام مناخي مستقر[٣]، وبالطبع لم يتم الاعتراف بهذا المبدأ العام صراحة من قبل القانون الفرنسي، ومع ذلك مثله مثل المبادئ العامة للقانون يتوافق مع الحالة العامة وروح القانون «l'état général et l'esprit de la législation» وينتج عن متطلبات الوعي القانوني وسيادة القانون[٤] .

---

(١) في حكم صادر عن المحكمة الإدارية في Bordeaux في ٢٠١٨ خلصت من خلاله المحكمة إلي عدم توافر المصلحة لدي احدي الجمعيات التي كانت تعمل تحت غطاء غرضها المؤسسي لكنها في الواقع تعمل من أجل المصالح الاقتصادية والاجتماعية لرئيس الجمعية وأمينها, وبالتالي ليس لها مصلحة مباشرة في طلب إلغاء رخصة البناء المتنازع عليها .

TA Bordeaux, 13 février 2018, n°1704571, V. aussi CAA Douai, 30 mars 2006, n°04DA00016; CAA Lyon, 22 juin 2006, n°06LY00237; TA Lille, 19 janv. 2016, n°1510006.

(٢) ينظر : د محمد عبد اللطيف, مرجع سابق, صـــ ٩٧ .

(٣) تعد المبادئ العامة للقانون عنصرا من عناصر الشرعية التي ابتدعها واستنبطها مجلس الدولة الفرنسي من إعلانات الحقوق ومقدمات الدساتير , وأيضا من روح التشريع ذاته للكشف عن ما يدور في ذهن المشرع وترتبط هذه المبادئ بظروف المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية ولذلك فإنها تتطور بتطور هذه الظروف .

(4) L'affaire du siècle, Brief Juridique sur la Requete deposee au Tribunal Administratif de Paris le 14 Mars 2019, p. 11 .

وتتعدد النصوص القانونية المنظمة لغازات الاحتباس الحراري داخل فرنسا ممثلة في القواعد أو الالتزامات التي يمكن استنباطها من ميثاق البيئة وكذلك الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والتوجيهات الأوروبية وغيرها من النصوص القانونية .

وعلي صعيد الدستور الفرنسي لسنة ١٩٥٨ فإنه لم يتضمن أي التزام علي الدولة في مجال مكافحة الاحتباس الحراري، ولاشك أن إضفاء الطابع الدستوري علي مكافحة تغير المناخ هو اتجاه حديث نشأ مؤخرا في بعض الدول في ظل التهديدات التي يشكلها التغير المناخي، وهو الأمر الذي دفع عشر دول إلي إدخال الالتزام بمكافحة التغير المناخي في دساتيرها(١)، وهذه الدول هي بوليفيا(٢)، كوت ديفوار(٣)، الدومينيكان(٤)، الإكوادور(٥)، ونيبال(٦)، وتايلاند(٧)، وتونس(٨)، وفنزويلا (٩)، وفيتنام(١٠)، وزامبيا(١١).

وعن الوضع في مصر فعلي الرغم من أن نصوص الدستور المصري جاءت خالية من نصوص صريحة تعالج مسألة التغير المناخي إلا أنه يمكن القول بأن الدستور الحالي قد نص علي مجموعة من الالتزامات علي الدولة في مجال الحفاظ علي موارد الدولة الطبيعية وعلي البيئة ومراعاة حقوق الأجيال القادمة فيها ، وكذلك الاستخدام الأمثل لمصادر الطاقة المتجددة ، وذلك وفقا لما نصت عليه المادة ٣٢ من الدستور المصري .

وفي موضع آخر فقد نصت المادة ٧٩ من الدستور المصري علي أهمية كفالة السيادة الغذائية بشكل مستدام وضمان الحفاظ علي التنوع البيولوجي الزراعي وأصناف النباتات المحلية للحفاظ علي حقوق الأجيال .

ويلاحظ مما سبق أن الدستور المصري وإن كان لم ينص صراحة علي التزام الدولة بكفالة العمل من أجل مواجهة التغير المناخي ، إلا أنه قد كرر في أكثر من موضع حقوق الأجيال القادمة في الموارد الطبيعية وفي الحفاظ علي كفالة السيادة الغذائية بشكل مستدام وهو بلا شك اتجاه محمود من المشرع الدستوري المصري، وإن كنا نأمل في أن يتم إضافة مادة صريحة في الدستور المصري تلزم بالعمل من أجل مكافحة التغير المناخي .

وفي فرنسا يمكن القول بأنها تشهد نوعا من الحراك لإضفاء الطابع الدستوري علي مكافحة المناخ، فعلي سبيل المثال (مشروع الإصلاح الدستوري) الممثل في التشريع الدستوري من أجل تجديد الحياة الديموقراطية رقم ٢٢٠٣ الصادر في ٢٩ أغسطس ٢٠١٩ تم إدراج مسألة مكافحة

---

(1) Christel Cournil. “ Étude comparée sur l’invocation des droits constitutionnels dans les contentieux climatiques nationaux. 2018, p. 89, disponible sur : https://core.ac.uk/download/pdf/227329251.pdf .

يشار إلي أن حوالي ٨٥ دستورا قد نصت الحق في جودة البيئة, وكرست خمسة عشر دولة الحقوق البيئية كحق لا يتجزأ من الحقوق الأساسية مثل الحق في الحياة, واليوم أكثر من مائة دستور تفرض التزامات لحماية البيئة منها أربعون دستورا عن طريق التأكيد علي فكرة الاستدامة والأمانة العامة في الأمور البيئية وتكريس حقوق الأجيال القادمة أو حقوق الأرض والطبيعة, واثنا عشر نصا دستوريا يؤكد الحق في موارد محددة مثل الموارد المائية .

(٢) المادة ٤٠٧ من دستور بوليفيا الصادر في ٢٠٠٩ .

(٣) ديباجة دستور كوت ديفوار لسنة٢٠١٦ .

(٤) المادة ١٩٤ من دستور جمهورية الدومينيكان لسنة ٢٠١٥ .

(٥) المادة ٤١٤ من دستور الإكوادور .

(٦) المادة ٥١ من دستور نيبال لسنة ٢٠١٥ .

(٧) القسم ٢٥٨ من دستور تايلاند لسنة ٢٠١٧ .

(٨) الفصل ٤٥ من دستور تونس لسنة ٢٠١٤ .

(٩) المادة ١٢٧ من دستور فنزويلا .

(١٠) المادة ٦٣ من دستور فيتنام .

(١١) المادة ٢٥٧ من دستور زامبيا .

تغير المناخ في مادته الأولي من مشروع التشريع الدستوري[١]، وفي البداية نظرت الحكومة في إدراج هدف مكافحة تغير المناخ في المادة ٣٤ من الدستور والتي تتعلق بتطبيق القانون، ومع ذلك وفي أعقاب تعبئة قوية للجهات الفاعلة في المجتمع المدني للتأكيد علي عدم وجود طموح في هذا الاقتراح، اقترح أعضاء البرلمان إجراء تعديل لدمج الحفاظ علي التنوع البيولوجي ومكافحة تغير المناخ في المادة ١ من الدستور الفرنسي التي تحدد المبادئ التأسيسية للجمهورية الفرنسية .

ويؤكد مشروع التشريع الدستوري " من أجل تجديد الحياة الديموقراطية " علي رغبة المشرعين في إضفاء الطابع الدستوري علي العمل المناخي حتى لو كانت الصيغة الجديدة أقل طموحا من السابق، وفي تعقيبه علي مشروع التشريع الدستوري يعتبر مجلس الدولة الفرنسي أن الأولوية للمسألة البيئية باعتبارها من أهم القضايا الأساسية التي تواجه البشرية وهو الأمر الذي يبرر وجود هذا التعديل إلي جانب المبادئ التأسيسية للجمهورية الفرنسية[٢].

الالتزامات العامة والخاصة لمكافحة التغير المناخي في فرنسا :

تلتزم فرنسا بمكافحة تغير المناخ وهو التزام عام "obligation générale" وهو ناتج عن :

- ميثاق البيئة وخاصة الاعتراف الدستوري بالحق في الحياة في بيئة متوازنة تحترم الصحة وكذلك الالتزام باليقظة البيئية المستمد من المادتين ١ و ٢ من ميثاق البيئة .
- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والسوابق القضائية للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان .
- الالتزامات الواردة في الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة لعام ١٩٩٢ واتفاق باريس لسنة ٢٠١٥ .

وبالإضافة إلي ما تقدم فإن الدولة ملزمة أيضا بالتزامات خاصة في مكافحة تغير المناخ والتي تتمثل بصفة خاصة في :

- التوجيهات الأوروبية ولاسيما تلك الخاصة بحزمة الطاقة والمناخ ٢٠٢٠ .
- القوانين الداخلية مثل القانون الصادر في ١٧ أغسطس ٢٠١٥(LTECV) بشأن انتقال الطاقة من أجل النمو الأخضر والخطط والبرامج التي تضعها الدولة مثل الإستراتيجية الوطنية منخفضة الكربون SNBC وتخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة وتحسين كفاءة الطاقة وتطوير الطاقات المتجددة وكذلك قانون الطاقة والمناخ لسنة ٢٠١٩ .

وفيما يلي أعرض أبرز الأسس التي استندت عليها دعاوي المناخ في فرنسا والتي تتمثل في الآتي :

أولا: الإخلال بالالتزام الدستوري باليقظة البيئية :

-كرس المجلس الدستوري الفرنسي التزام اليقظة البيئية vigilance environnementale في قرار Michel الصادر في ٢٠١١[٣]، وذلك فيما يتعلق بالضرر

(1) Projet de loi constitutionnelle nº 2203 pour un renouveau de la vie démocratique, disponible sur : https://www.assemblee-nationale.fr/dyn/15/textes/l15b2203_projet-loi

(2) Avis CE, Assemblée générale, 20 juin 2019, Section de l'intérieur, n° 397908..

(3) Décision n° 2011-116 QPC du 8 avril 2011, M. Michel Z. et autre [Troubles du voisinage et environnement], disponible sur : https://www.conseilconstitutionnel.fr/decision/2011/2011116QPC.htm.

وأكد المجلس الدستوري علي واجب التزام اليقظة البيئية ن خلال قراره الصادر في ١٠ نوفمبر ٢٠١٧ بقوله " يترتب علي الأحكام الواردة في المادتين ١ و ٢ من ميثاق البيئة أن كل فرد ملزم باليقظة فيما يتعلق بالضرر البيئي الذي قد ينجم عن نشاطه ويحق للمشرع تحديد الشروط التي يمكن بموجبها رفع دعوي المسئولية علي أساس انتهاك هذا الالتزام ... " .

Décision n° 2017-672 QPC du 10 novembre 2017, point 14 .

الذي يلحق بالبيئة عن طريق اتخاذ خطوات ملموسة لتدابير وقائية كافية[١]، وهو نفس الأمر الذي قام به مجلس الدولة الفرنسي في حكمه الصادر في ١٤ سبتمبر ٢٠١١[٢] .

ومن الملاحظ أن المجلس الدستوري الفرنسي لم يحدد علي وجه الدقة مفهوم اليقظة البيئية، إلا أنه يمكن التعرف علي هذا المفهوم من المادتين ١ و ٢ من الميثاق البيئي الذي كرس وجود مثل هذا الالتزام من أجل منع أي انتهاك للحق الأساسي في بيئة متوازنة تحترم الصحة، وهو ما اعترف به المجلس الدستوري في قراره رقم ٨٢٣ لسنة ٢٠١٩ الصادر في ٣١ يناير ٢٠٢٠ ومن ثم لا يمكن القول بأن تطبيق الميثاق لا ينشئ التزاما عاما في مكافحة التغير المناخي[٣] .

وبالتالي فإن عملية الاحتباس الحراري ذات الأصل البشري والتي تسهم فيها فرنسا من خلال زيادة انبعاثات الغازات الدفيئة يتسبب بعدد كبير من الأضرار التي تلحق البيئة والتي تعرض الحق في بيئة صحية لخطر كبير، وفي ظل هذه الخروقات والتنبؤات بتفاقم ظاهرة الاحتباس الحراري تجد الدولة نفسها ملزمة تماما بذلك الامتثال لالتزام اليقظة في المسائل المناخية .

ووفقا للنصوص التشريعية[٤] وقضاء محكمة النقض الفرنسية [٥]وكذلك القانون الدولي العام[٦]، فإن واجب اليقظة يعني واجب منع وتخفيف الأضرار إذا كان هناك خطر حدوث ضرر معروف أو متوقع بشكل معقول، ويجب أن تتكيف هذه التدابير مع شدة وأهمية مخاطر الضرر الناجم في ضوء أفضل الأدلة العلمية الممكنة .

وبناء علي ما تقدم يتضح لنا أن التزام اليقظة يجب أن يُفهم ليس فقط علي أنه التزام بتحديد مخاطر الأضرار التي تلحق بالبيئة المرتبطة بتغير المناخ، ولكن أيضا كالتزام علي الدولة بالعمل لمنع حدوث مثل هذه المخاطر، وعند الاقتضاء القضاء عليها من خلال اتخاذ تدابير لمكافحة تغير المناخ بشكل فعال، ولذلك يجب أن يؤخذ في الاعتبار أن الدولة عليها التزام علي أساس حق كل فرد في الحياة في بيئة متوازنة تحترم الصحة وكذلك علي أساس التزام اليقظة في الأمور البيئية لتنفيذ التدابير اللازمة لمكافحة تغير المناخ بشكل فعال .

ويقترن الالتزام باليقظة البيئية مع واجب منع الأضرار ومبدأ الوقاية المنصوص عليهما في المادتين ٣ و ٥ من ميثاق البيئة، حيث تنص المادة الثالثة من الميثاق علي أنه " يجب علي كل شخص وفق الشروط التي يحددها القانون أن يمنع الأضرار التي قد تلحق بالبيئة أو الحد من

---

(1) Christel Cournil, Paul Mougeolle, Antoine Le Dylio. Notre affaire à tous et autres c. l'État français (2019). Les grandes affaires climatiques, 2020, p. 226, disponible sur : https://hal.archives-ouvertes.fr/hal-02952760/document.

(2) CE, 14 septembre 2011, M. R., req. n° 348394

(3) Décision n° 2019-823 QPC du 31 janvier 2020 .

(٤) القانون رقم ٣٩٩ لسنة ٢٠١٧ المؤرخ في ٢٧ مارس ٢٠١٧ المتعلق بواجب اليقظة بالنسبة للشركات الأم والشركات المانحة وينشئ التزاما بتحديد ومنعه الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحقوق البيئية .

La loi n° 2017-399 du 27 mars 2017 relative au devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneusesd'ordre consacre une obligation d'identification et de prévention des atteintes graves aux droits humains et environnementaux.

(٥) مثال ذلك ما قضت به محكمة النقض الفرنسية في حكمها الصادر في ٧ مارس ٢٠٠٦ في القضية المتعلقة بشركة UCB Pharma بأنها في مواجهة المخاطر المعروفة والمحددة علميا, لم تتخذ أي إجراء من الإجراءات التي كان من المتعين عليها اتخاذها وذلك في ظل وجود نتائج متضاربة للمنتج من حيث المزايا والعيوب وبالتالي فقد أخلت بواجب اليقظة أو الحذر .

Cour de Cassation, Chambre civile 1, du 7 mars 2006, 04-16.179, Publié sur: https://www.legifrance.gouv.fr/juri/id/JURITEXT000007050790/

(٦) الفقرات من ٢٢ إلي ٢٥ من التقرير الثالث للجنة القانون الدولي حول حماية الغلاف الجوي, للمقرر الخاص Shinya murase . les paragraphes 22 à 25 du troisième Rapport sur la protection de l'atmosphère, Shinya Murase, Rapporteur spécial,Commission du droit international, 68e session, 2016 : http://legal.un.org/docs/index.asp?symbol=A/CN.4/692&referer=http://legal.un.org/ilc/sessions/68/&Lang=F

عواقبها إن تعذر ذلك، كما نصت المادة الخامسة من الميثاق علي أنه " عند حدوث ضرر غامض من الناحية العلمية ويمكن أن يؤثر علي البيئة بشكل خطير بحيث لا يمكن تجنبه، تقوم السلطات العامة عن طريق تطبيق مبدأ الاحتراز وفي مجالات اختصاصها بالسهر علي تنفيذ إجراءات تقييم المخاطر واتخاذ تدابير مؤقتة ومناسبة بهدف تلافي حدوث الضرر .

وفي هذا الخصوص تقول لجنة القانون الدولي أن درجة اليقظة والحذر تتغير مع مرور الوقت، وما يمكن اعتباره إجراءا أو معيارا مناسبا في وقت ما قد لا يكون كذلك في وقت آخر، وهو الأمر الذي يتطلب من الدول رصد التقدم التكنولوجي والعلمي[١] .

ومن الواضح أن الحكومة الفرنسية لم تُفعل التزام اليقظة المناخية بشكل كاف أثناء صياغة مشروع القانون من نواح عديدة من بينها أن هدف الحياد الكربوني بحلول عام ٢٠٥٠ تمت صياغته بكل غير كاف، حيث أن مشروع القانون لا يأخذ في الاعتبار البث خارج الحدود الإقليمية، كما أن تحقيق هدف الحياد الكربوني غير مؤكد بسبب نقص تدابير التمويل الحالية، فضلا عن عدم وجود هيئة مستقلة مسئولة عن ضمان حياد الكربون .

وعلي الرغم من عدم دخول اتفاق باريس في كتلة الدستورية، إلا أنه يعد إحالة مهمة للتعرف علي واجب اليقظة البيئية .

ثانيا: الإخلال بالالتزامات الواردة في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان :

استقرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان منذ فترة طويلة علي أن الغرض من الاتفاقية هو حماية الحقوق الملموسة والحقيقية بعيدا عن الحقوق النظرية أو الوهمية[٢] .

وبالتالي فإن الامتثال إلي الالتزامات الناشئة عن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان يتطلب أن تضع الدولة إطارا تشريعيا وتنظيميا فعالا يضمن الحماية الفعالة للحقوق المعترف بها في الاتفاقية ،مثال ذلك ما قضت به المحكمة في حكمها الصادر في٣٠ نوفمبر ٢٠٠٤ بأن الالتزام الإيجابي باتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية الحياة بالمعني المقصود في المادة ٢ من الاتفاقية يعني قبل كل شيء أن علي الدول واجب أساسي بوضع إطار تشريعي وإداري يهدف إلي الوقاية الفعالة من تعريض الحق في الحياة للخطر[٣] .

وبالمثل، كانت المحكمة قادرة علي الحكم فيما يتعلق بالحق في احترام الحياة الأسرية بأن الحماية التي تضمنتها المادة الثامنة من الاتفاقية لها جانبان: من جهة يعني ضمنا أن الدولة لا يجوز أن تتدخل في ممارسة هذا الحق وتهدف إلي حماية الفرد من التدخل التعسفي للسلطات العامة من ناحية أخري مما يعني وجود التزامات إيجابية في احترام فعال للحياة الأسرية[٤] .

وفي مجال حماية البيئة نجد أن المحكمة الأوروبية قد استقرت في أحكامها علي أن الضرر الجسيم الذي يلحق البيئة من شأنه أن يؤثر علي رفاهية الأفراد وحرمانهم من التمتع بمساكنهم بما يؤثر علي حياتهم الخاصة والعائلية[٥] .

وفي سياق الالتزامات الإيجابية الملقاة علي الدولة تري المحكمة علي وجه الخصوص أن الدولة مطالبة باتخاذ تدابير عملية وقائية لحماية الأفراد المعرضين لأخطار مهددة لحياتهم[٦] .

---

(1) Projet D'articles Sur La Prevention Desdommages transfrontieres resultant d'activitesdangereuses et commentaires y relatifs 2001.

(2) Cour EDH, 9 octobre 1979, Airey c. Irlande, aff. n° 6289/73, § 24

(3) Cour EDH, 30 novembre 2004, neryildiz c. Turquie, aff. n° 48939/99 .

(4) Cour EDH, Marckx c. Belgique, aff. n° 6833/74, § 31

(5) Cour EDH, 10 janvier 2012, Di Sarno et autres c. Italie, aff. n° 30765/08., Cour EDH, 9 décembre 1994, Lopez Ostra c. Espagne, aff. n° 16798/90, § 51 .

(6) Par exemple : Cour EDH, 28 septembre 1998, Osman c. Royaume-Uni, aff. n° 87/1997/871/1083.

ومن خلال السوابق القضائية للمحكمة يتبين أن هامش التقدير بالنسبة للدولة يمتد من حيث المبدأ للسياسة البيئية، ولكنها بالضرورة مقيدة عند حدوث مشكلة بيئية ذات تأثيرات محتملة علي الصحة وأن التدابير الفعالة التي تتخذها الدولة تتم ببطء[١] .

وبالتالي يمكن القول بأن الالتزامات الإيجابية الناشئة عن المادتين ٢ و ٨ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان يعني بالطبع اعتماد إطار قانوني فعال من أجل ضمان الحماية الفعالة للحقوق التي تحميها الاتفاقية والامتثال لهذا المطلب يجب أن يتم تقييمه علي وجه الخصوص في ضوء جدية الخطر وتعرض السكان للمخاطر .

ثالثا: الالتزامات الواردة في قانون انتقال الطاقة من أجل النمو الأخضر لسنة ٢٠١٥[٢] :

يهدف قانون انتقال الطاقة للنمو الأخضر الصادر في ١٧ أغسطس ٢٠١٥ إلي تمكين فرنسا من المساهمة بشكل أكثر فاعلية في مكافحة تغير المناخ وتعزيز استقلالها في مجال الطاقة مع ضمان الوصول إلي الطاقة بتكاليف تنافسية .

ويهدف هذا القانون إلي العمل من أجل مكافحة التغير المناخي من خلال تحديد أهداف كمية لفرنسا ووسائل العمل لتنفيذ اتفاق باريس وبصفة خاصة في مجال الإسكان والبناء عن طريق الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري واستهلاك الطاقة في المباني وتسريع تجديد الطاقة في المباني وتشجيع استخدام الطاقات المتجددة .

ولقد تبني القانون الإستراتيجية الوطنية لخفض الكربون (SNBC) ويقصد بها المبادئ التوجيهية لتنفيذ الانتقال إلي اقتصاد منخفض الكربون ومستدام ويهدف إلي تحديد سقف الانبعاثات الوطنية من الغازات الدفيئة علي المدى القصير والمتوسط في فرنسا فيما يخص ميزانيات الكربون « budgets-carbone » بموجب المرسوم ١٤٩١ لسنة ٢٠١٥ الصادر في ١٨ نوفمبر ٢٠١٥ المتعلق بميزانيات الكربون والإستراتيجية الوطنية منخفضة الكربون[٣]، كما وضع القانون سياسات برمجة الطاقة متعددة السنوات (PPE) والتي اشترط أن تكون متوافقة مع الإستراتيجية الوطنية منخفضة الكربون ولا تتضمن أي إجراء مخالف[٤]

رابعا: قانون الطاقة والمناخ لسنة ٢٠١٩ :

يعد قانون الطاقة والمناخ الفرنسي رقم ١١٤٧ لسنة ٢٠١٩ والصادر في ٨نوفمبر ٢٠١٩ من أحدث التشريعات المتعلقة بتغير المناخ[٥] ويهدف هذا القانون إلي تحقيق الحياد الكربوني Neutralité carbone[٦] بحلول عام ٢٠٥٠ وتقليل استهلاك الوقود الأحفورى بنسبة ٤٠% بحلول عام ٢٠٣٠ .

وقد أوضح القانون أنه سيتم إغلاق آخر أربع محطات طاقة تعمل بالفحم بحلول عام ٢٠٢٢ والعمل علي إزالة العقبات التي تحول دون تركيب الخلايا الكهروضوئية علي الأسطح

---

(1) Olivier De Schutter, Changements climatiques et droits humains: l'affaire Urgenda ,op. cit, p. 22 .

(2) LOI n° 2015-992 du 17 août 2015 relative à la transition énergétique pour la croissance verte (1), disponible sur : https://www.legifrance.gouv.fr/jorf/id/JORFTEXT000031044385

(3) Décret n° 2015-1491 du 18 novembre 2015 relatif aux budgets carbone nationaux et à la stratégie nationale bas-carbone.

(4) Conseil constitutionnel Contribution extérieure, Dans le cadre du contrôle constitutionnel a priori du projet de loi relatif à l'énergie et au climat, Présentée au nom de :NOTRE AFFAIRE À TOUS, N° 2019-791DC, 15 Octobre 2019, p.3, publie sur : http://blogs2.law.columbia.edu

(5) LOI n° 2019-1147 du 8 novembre 2019 relative à l'énergie et au climat (1) JORF n°0261 du 9 novembre 2019, sur: https://www.legifrance.gouv.fr/loda/id/JORFTEXT000039355955/2021-02-01.

(٦) يعني تحقيق التوازن بين انبعاثات الكربون وامتصاص الكربون من الغلاف الجوي وذلك وفقا للتعريف الوارد في المادة ٤ من اتفاق باريس والمنصوص عليه أيضا في المادة L100-4 من قانون الطاقة الفرنسي .

والطرق السريعة المهملة .

وأشار القانون إلي أنه اعتبارا من عام ٢٠٢٣ وكل خمس سنوات سيراجع البرلمان برامج الطاقة متعددة السنوات ويتم تحديدها بموجب مرسوم .

كما تطرق القانون للحديث عن مكافحة المصافي الحرارية أو مصفاة الطاقة les passoires énergétiques والتي يقصد بها المنازل كثيفة استهلاك الطاقة وتستهلك الكثير من التدفئة في الشتاء أو تكييف الهواء في الصيف وحدد بعض الآليات منها علي سبيل المثال أنه منذ بداية عام ٢٠٢٢ يلزم إجراء تدقيق للطاقة في حالة بيع أو تأجير مصفاة الطاقة، كذلك سيتعين علي مالكي مصافي الطاقة أيضا إبلاغ المشتري أو المستأجر بإنفاقهم المستقبلي علي الطاقة (التدفئة والمياه الساخنة) اعتبارا من عام ٢٠٢٢ .

المطلب الرابع

تطبيقات دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري الفرنسي

بعد سلسلة طويلة من الاحتجاجات التي اتخذت مظاهر مختلفة ومخاطبة الحكومة تم اللجوء إلي القضاء من أجل إجبار الدولة علي الوفاء بالتزاماتها الإيجابية في مجال مكافحة تغير المناخ وفيما يلي أعرض للدعاوي المرفوعة أمام القضاء الإداري الفرنسي والمتداولة أمامه حتي هذه اللحظة .

جدير بالإشارة إلي أن هذه الدعاوي لم تكن الأولي من نوعها المتعلقة بمسألة المناخ في فرنسا، فيوجد إلي جانبها الدعاوي المتعلقة بالتقويم أو الأثر البيئي للمشروعات التي يحتمل أن تؤثر علي المناخ وهي دعاوي متعلقة بالمناخ أيضا بطريقة غير مباشرة)، وينظر القاضي هذه الدعاوي استنادا علي دعاوي الإلغاء المقدمة في قرارات منح التصاريح لهذه المشروعات الكبرى لمخالفتها كما عرضت سلفا للدعاوي المقامة في النمسا والنرويج وانجلترا وكذلك في أيرلندا .

ولقد عرفت فرنسا التقاضي بشأن المناخ فيما يخص انبعاثات غازات الاحتباس الحراري منذ عام ٢٠٠٦، مثال ذلك الحكم الصادر في ١٠ نوفمبر ٢٠٠٦ بشأن أعمال تطوير شلال Rizzanèse في بلدية Levie[(١)] حيث تعرض مجلس الدولة في مناسبات عديدة بشكل عام من قبل العديد من جمعيات الدفاع عن البيئة لدعاوي تهدف إلي التحقق من مشروعية القرارات الإدارية فيما يتعلق بأهداف تغير المناخ .

يعد المناخ أحد النقاط الرئيسية في دراسات التقويم البيئي والتي بموجبها يمكن المطالبة أمام القاضي الإداري بإلغاء الترخيص للمشروع .

وبالتالي يؤخذ في الاعتبار تأثير المشروع علي حجم انبعاثات الغازات الدفيئة والتلوث الضوضائي وجودة الهواء في حالة تنفيذ المشروعات مثل طرق النقل والحفر والسلامة علي الطرق[(٢)] .

ولقد تعرض التوجيه الأوروبي الخاص بتقييم آثار بعض المشروعات العامة والخاصة علي البيئة والصادر بتاريخ ٢٧ يونيو ١٩٨٥ لتحديد المفهوم الخاص بدراسات التقويم البيئي وعرض لها علي أنها " تصف وتحدد وتقيم بطريقة مناسبة الآثار المباشرة أو غير المباشرة لمشروع ما علي الإنسان والحيوان والنبات ، والتربة والمياه والمناخ والمناظر الطبيعية "[(٣)] .

---

(1) CE, 10 novembre 2006, n°275013 (recours contre la déclaration d'utilité publique des travaux d'aménagement de la chute du Rizzanèse en Corse - du - Sud).

(2) Conseil d'Etat, 10 juillet 2019, n°423751

(3) Directive 85/337/CEE du Conseil du 27 juin 1985 concernant l'évaluation des incidences de certains projets publics et privés sur l'environnement .

وتاريخيا يعد تقديم دراسة التقويم البيئي في فرنسا بموجب القانون المتعلق بحماية الطبيعة الصادر في ١٠ يوليو ١٩٧٦ في ذلك الوقت ابتكارا حتي لو كان المشروع في حينها مستمدا من قوانين دول أخري مثل الولايات المتحدة والسويد وأستراليا .

وفي البداية تم تحديد مصطلح البيئة في القانون الفرنسي بالإشارة إلي" الأماكن والمناظر الطبيعية والحيوانات والنباتات والحماية من الضوضاء "[١]، ولذلك لم يكن المناخ موضوعا للدراسة في حد ذاته في ذلك الوقت وهذا ليس مفاجئا نظرا لأنه لم يتم الاهتمام به كقضية هامة إلا منذ نهاية الثمانينات وأوائل التسعينات .

ومن التطبيقات القضائية الحديثة في مجال دراسات التقويم البيئي للمشروعات الكبرى رفض المحكمة الإدارية في Cergy - Pontoise دعوي أقامتها منظمة Green Peace ومنظمات غير حكومية أخري، متعلقة بطلب إلغاء تصاريح الحفر في Guyane الذي تم منحه سابقا لشركة Total من قبل محافظ Guyane وذلك لعدم توافر الشروط اللازمة في المادة ٥٢١-١من قانون القضاء الإداري الفرنسي لوقف هذه التصاريح[٢] .

وهو الأمر الذي رآه البعض مخيبا للآمال للغاية وكان من الممكن أن يحدث الفارق خاصة مع وضوح أن منح تصريح الحفر في Guyane يتعارض مع التزامات فرنسا المناخية، حيث أتيحت الفرصة للقاضي لفرض القانون البيئي حتى تستقر فرنسا لصالح سياسة جادة من " فك الإرتباط " بالطاقة الأحفورية، ولم يطلب منه إنشاء قانون أو التعدي علي سلطات أخري تنفيذية أو تشريعية بل تطبيق القانون الحالي وبصفة خاصة في تعزيز مراقبة دراسات التأثير أو التقويم études d'imapact [٣] .

وفي مصر فقد ورد مصطلح تقويم التأثير البيئي من خلال قانون البيئة المصري لسنة ١٩٩٤ وعرفه القانون علي أنه " دراسة وتحليل الجدوى البيئية للمشروعات المقترحة التي قد تؤثر إقامتها أو ممارستها لنشاطها علي سلامة البيئة وذلك بهدف حمايتها " .

وقد نصت المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية لقانون البيئة المصري علي أن " تتولي الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص تقييم التأثير البيئي للمنشأة المطلوب الترخيص لها أو المزمع إنشاؤها وذلك من واقع الدراسة التي تقدمت بها المنشأة وفقا للعناصر والتصميمات والمواصفات والأسس والمعايير الاسترشادية للأحمال النوعية للتلوث التي يصدرها جهاز شئون البيئة بالاتفاق مع الجهة الإدارية المختصة ويجب أن يشتمل التقييم على بيان كافة عناصر نظام الرصد الذاتي للمنشأة وأحمال التلوث المطلوب الترخيص بها، و علي جهاز شئون البيئة مراجعة ذلك كلما لزم الأمر[٤] .

جدير بالإشارة أن المادة ٣٤ من قانون البيئة لسنة ١٩٩٤ قد نصت علي أنه " يشترط أن يكون الموقع الذي يقام عليه المشروع مناسبا لنشاط المنشأة بما يضمن عدم تجاوز الحدود المسموح بها لملوثات الهواء، وأن تكون جملة التلوث الناتج عن مجموع المنشآت في منطقة واحدة في الحدود المصرح بها "، كما نصت المادة ٣٥ من القانون ذاته علي أن " تلتزم المنشآت الخاضعة لأحكام هذا القانون في ممارستها لأنشطتها بعدم انبعاث أو تسرب ملوثات للهواء بما يجاوز الحدود القصوى المسموح بها في القوانين و القرارات السارية و ما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون " .

---

(1) Art. 2 du décret n° 77-1141 du 12 octobre 1977 pris pour l'application de l'article 2 de la loi n° 76-629 du 10 juillet 1976 relative à la protection de la nature, JO, 13 oct.

(2) TA Cergy-Pontoise, 1er févr. 2019, n° 1813215, Association Greenpeace France et autres.

(3) L.MONNIER, « Quel rôle pour la justice administrative dans la lutte contre les projets "climaticides" ? Le cas de " Guyane Maritime ", *Rev EEI* n° 5, mai 2019.

(٤) مستبدلة بقرار رئيس مجس الوزراء رقم ١٧٤١سنة ٢٠٠٥ - الوقائع المصرية - العدد ٢٤٧ (تابع) في ٢٩ أكتوبر لسنة ٢٠٠٥ .

وقد أكد مجلس الدولة المصري في العديد من أحكامه علي أهمية الحفاظ علي البيئة وعدم إحداث أي تلوث بها يضر بالكائنات الحية أو يؤثر علي ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية، فقد ألزم المشرع الجهات الإدارية المختصة أو الجهة الإدارية مانحة الترخيص بتقييم التأثير البيئي للمنشأة المطلوب الترخيص لها وفقا للعناصر والأسس والمواصفات التي يحددها جهاز شئون البيئة ثم إرسال صورة من هذا التقييم إلي جهاز شئون البيئة ثم إرسال صورة من هذا التقييم إلي جهاز شئون البيئة لإبداء الرأي فيه وتقديم المقترحات اللازمة لتنفيذها لمعالجة الآثار البيئية السلبية وفقا للغاية التي صدر من أجلها القانون [١] .

ومن التطبيقات القضائية لذلك ما قضت به محكمة القضاء الإداري رفض الطعن علي قرار الإزالة الصادر بخصوص أحد المصانع الخاصة بالطوب الحراري والذي استند إلي أسباب منها وقوعه داخل الكتلة السكنية ومجاورته لأحد مدارس التعليم الأساسي، فضلا ما أكده جهاز شئون البيئة أن الانبعاثات الناشئة عن نشاط المصنع تتجاوز الحدود المسموح بها قانونا[٢] .

ومن التطبيقات القضائية الحديثة أمام القضاء الإداري المصري في هذا الخصوص، الدعوي المرفوعة من مركز حابي للحقوق البيئية في ٣ أكتوبر ٢٠١٦ ضد شركتي لافارج والسويس للأسمنت وذلك لاستخدامهما الفحم بشكل مضر بالبيئة، حيث يدعي المركز أن الشركتان فشلتا في نشر أي ملخصات تنفيذية لدراسات تقييم الأثر البيئي، الأمر الذي يسبب انتهاكا للصحة وللحق في الحصول علي المعلومات بشفافية كما هو منصوص عليه بالدستور المصري .ومازالت هذه القضية متداولة إلي الآن أمام القضاء الإداري .

ولقد استندت الدعوي بشكل خاص علي ما جاء بتعديلات المادة ٤٢ من اللائحة التنفيذية لقانون البيئة والتي يجري نصها علي أن تلتزم المنشآت والأنشطة بحسب طبيعة نشاطها، عند تداول أو حرق أي نوع من أنواع الوقود أو غيرها سواء كان في أغراض الصناعة أو توليد الطاقة أو الإنشاءات أو أي غرض آخر ، أن يكون الدخان والغازات والأبخرة الضارة الناتجة عنها في الحدود المسموح بها ... " .

وفي دعوي مماثلة قام أهالي منطقة وادي القمر في الإسكندرية برفع دعوي قضائية ضد مصنع الإسكندرية للأسمنت بورتلاند (تيتان) وذلك بسبب قيام المصنع الذي يقع في قلب منطقة سكنية كبيرة باستخدام الفحم كوقود مما يزيد من التلوث البيئي الشديد ويؤدي إلي تفاقم المشكل البيئية والصحية بالمنطقة[٣] .

ومما تقدم يتبين لنا أن الدعاوي المتعلقة بتقييم الأثر البيئي قد استندت علي الالتزامات الواردة في قانون البيئة ولائحته التنفيذية وذلك بالإضافة إلي النصوص الواردة في الدستور المصري واستنادا علي سلطة الدولة في الضبط الإداري من أجل المحافظة علي النظام العام .

ولا شك أن مثل هذه الدعاوي الخاصة بتقييم الأثر البيئي تفتح الطريق مستقبلا لرفع دعاوي متعلقة بانبعاثات الغازات الدفيئة والتغير المناخي .

وفيما يلي أعرض للدعاوي المقامة من مقاطعة Grande – synthe والتي تنتمي إلي دعاوي المشروعية المناخيةLe contentieux de la légalité التي تستهدف تحقيق أهداف وقائية وليس مجرد إلغاء قرارات نافذة تبدو غير مشروعة، والقضية المعروفة إعلاميا بقضية القرن والتي تنتمي إلي دعاوي المسئولية المناخيةLe contentieux de la responsabilité التي تستهدف تأسيس المسئولية المناخية للدولة لإخلالها بالتزاماتها في مكافحة التغير المناخي .

---

(١) الطعن رقم ١٣٠٥٨ لسنة ٤٨ – تاريخ الجلسة ١٧ - ٥ - ٢٠٠٦ – مكتب فني رقم ٥١ رقم الجزء ٢ – رقم الصفحة ٨٤٤.
(٢) الحكم رقم ٢٢٦٧٩ لسنة ٥٣ بتاريخ ٢٧-٣-٢٠١٠ .
(٣) الطعن رقم ٨٨١٥ لسنة ٧٠ قضائية .

أولا: الدعوي المرفوعة من مقاطعة Grande - Synthe في يناير ٢٠١٩

تعد هذه أول دعوي قضائية بشأن المناخ في فرنسا تثير مسألة التزامات الدولة في مواجهة الاحتباس الحراري تهدف إلي اتخاذ خطوة استثنائية إلي الأمام في مكافحة تغير المناخ، حيث قدم عمدة مقاطعة Grande-Synthe السيد M Carême طلبا في ١٩نوفمبر ٢٠١٨ إلي وزير التحول البيئي ورئيس الوزراء ورئيس الجمهورية بسبب التقاعس عن مكافحة تغير المناخ " l'inaction climatique " حتي تضع فرنسا في النهاية السياسات اللازمة للوفاء بالالتزامات المناخية [١] .

ومنذ تسليم الطلب إلي الحكومة كان أمامها شهرين للموافقة علي الطلب، وبالتالي في حالة رفض الطلب أو عدم الرد عليه خلال شهران سيتم رفع دعوي أمام القضاء، إن بلدة Grande – Synthe معرضة بشكل خاص لتغير المناخ وبالتالي فإن لديها مصلحة في ضمان أن التدابير اللازمة للحد من انبعاثات الغازات الدفيئة فعالة وهامة، ويمكن أن تتأثر المدينة بشدة بالتغير المناخي لأنها تقع في منطقة مهددة بالغرق في حال ارتفاع منسوب البحر .

ويبدو أن هذا الطلب علي العكس من قضية القرن التي سنتعرض لها لاحقا يستند إلي حقائق أكثر واقعية لأنه يتعلق بمقاطعة مهددة بخطر الغمر وهو خطر يمكن ربطه بارتفاع منسوب المياه نتيجة ذوبان الجليد، وهي ظاهرة تعزي عالميا وبالتحديد إلي تغير المناخ والزيادة غير الطبيعية في غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي منذ القرن العشرين .

وتعد مقاطعة Grande - Synthe قريبة مباشرة من الساحل وخصائص تربتها التي تجعلها تتعرض علي المدي المتوسط لمخاطر متزايدة وفيضانات عالية، وبالتالي فإن هذه الظروف تبرر الحاجة الملحة إلي العمل دون تأخير لخفض مستوي انبعاثات الغازات الدفيئة والتغير المناخي، وبالتالي يتوفر لها المصلحة في حق طلب إلغاء القرارات الضمنية أمام القاضي الإداري .

إن الغرض من دعوي الإلغاء (المشروعية المناخية) التي رفعتها مقاطعة Grande – Synthe هو " تحديد النطاق القانوني الذي يحدد الحد الأقصى لمستويات الانبعاثات التي حددتها فرنسا في ميزانيتها الوطنية، وينبغي التذكير بأن فرنسا قد فرضت عددا من الأهداف الكمية التي ينبغي تحقيقها من حيث الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري باسم التزاماتها الدولية و الأوروبية، وبالتالي يجب أن تخفض من انبعاثاتها بنسبة ١٤% في عام ٢٠٢٠ وبنسبة ٣٧% في عام ٢٠٣٠ مقارنة بمستوياتها في ٢٠٠٥، وتنعكس هذه الأهداف في القانون الفرنسي في ميزانيات الكربون التي تم تحديدها لمدة خمس سنوات بواسطة الإستراتيجية الوطنية منخفضة الكربون، ومع ذلك فإنه يبدو من الواضح لنا أنه تم تجاوز هذه الميزانية للفترة من ٢٠١٥ - ٢٠١٨، وتعد هذه الحجة من أهم الحجج التي تم الاستعانة بها من أجل إثبات قصور الدولة في المسائل المناخية وهو ما يثبت بوضوح فشل الدولة في إتباع المسار الذي حددته لنفسها والتي تم الاحتجاج بها أيضا في قضية القرن التي نتناولها لاحقا.

وهذه الأسس التي تستند عليها الدعوي مستوحاة بشكل خاص من قضية Klimaatzaak c/Belgique، وكذلك بقضية Amis de la Terre والخاصة بتلوث الهواء والتي تعد تطبيقا نموذجيا لدعوي الإلغاء في حالة تقصير الدولة عن التدخل[٢]، ولقد تم رفع الدعوي أمام مجلس

(1) Christian Huglo, Commune de Grande-Synthe et Damien Carême c. l'État français (2019), en Christel Cournil, Les grandes affaires climatiques, Confluence des droits [en ligne]. Aix-en-Provence : Droits International, Comparé et Européen, 2020. disponible sur Internet : http://dice.univ-amu.fr/fr/dice/dice/publications/confluence-droits

(2) CE, 12 juill. 2017, n° 394254, *Association Les Amis de la Terre France*

الدولة الفرنسي في يناير ٢٠١٩ من أجل إلغاء قرارات الرفض الضمنية والتي رفض بموجبها رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ووزير الانتقال البيئي اتخاذ جميع الإجراءات التي تسمح باحترام أهداف الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وذلك بدعم من مدينتي باريس وجرينوبل وكذلك من قبل العديد من المنظمات المدافعة عن البيئة مثل منظمات Oxfam France Greenpeace France Notre Affaire A Tous et la Fondation Nicolas Hulot .

وبالتوازي مع هذه الدعوي قدمت البلدة دعوي أخري في فبراير ٢٠١٩ ضد الخطة الوطنية الثانية للتكيف مع المناخ والتي تهدف إلي التشكيك في الضعف الشديد لهذه الوثيقة والتي لا تتضمن أي تدبير كمي، ولا وسائل قانونية ومالية من المحتمل أن تسمح حقا للمواطنين بالتكيف مع التغيرات الكبيرة المرتبطة بتغير المناخ[١] .

الطلبات المقدمة في الدعوي :

تضمنت الدعوي مجموعة من الطلبات تتمثل في الآتي:

- إلغاء قرارات الرفض الضمنية من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء ووزير الانتقال البيئي بالاستجابة لطلباتهم، وأن يتم اتخاذ جميع التدابير اللازمة لثني منحني انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وفقا لالتزامات فرنسا علي المستويين الوطني والدولي، ومن ناحية أخري اتخاذ تدابير فورية للتكيف مع تغير المناخ في فرنسا، وأخيرا اتخاذ التدابير التشريعية والتنظيمية من أجل جعل المناخ بمثابة أولوية إلزامية للدولة وحظر أي إجراء من شأنه زيادة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري .
- توجيه أوامر إلي رئيس الوزراء ووزير الدولة ووزير التحول البيئي والشامل لاتخاذ التدابير سالفة الذكر خلال ٦ أشهر كحد أقصي .
- كبديل للإحالة إلي محكمة العدل الأوروبية هناك عدة أسئلة تتعلق بالتفسير بالنسبة للمواد التالية : (المواد ٢ و ٣ و ٤ من اتفاق باريس إذا كانت تشكل أحكاما ذات تأثير مباشر يحق للأفراد الاستفادة منها - أحكام المادة ٣ من قرار البرلمان الأوروبي رقم ٢٠٠٩/٤٠٦ والمجلس الأوروبي في ٢٣ إبريل ٢٠٠٩ بشأن الجهود التي يتعين علي الدول الأعضاء بذلها من أجل خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري حتي عام ٢٠٢٠ - أحكام توجيهات الاتحاد الأوروبي ٢٠١٢/٢٧ والصادرة عن البرلمان الأوروبي وعن المجلس بتاريخ ٢٥ أكتوبر ٢٠١٢ بشأن كفاءة الطاقة، والتوجيه الخاص بتعزيز استخدام الطاقة المنتجة من مصادر متجددة لعام ٢٠٠٩ .

قرار مجلس الدولة الصادر في ١٩ نوفمبر ٢٠٢٠ :

في ١٩ نوفمبر ٢٠٢٠ أصدر مجلس الدولة قراره متضمنا ما يلي[٢] :

- الطلب الذي تقدمت به المقاطعة بشأن امتناع السلطة التنفيذية عن تقديم مشروع قانون إلي البرلمان يتعلق بالعلاقة بين السلطات العامة الدستورية، وبالتالي يخرج من اختصاص القضاء الإداري، وبالتالي تم رفض هذا الطلب
- رفض الطلب الذي تقدم به رئيس المقاطعة السيد M. Carême .
- قبول التدخل في الدعوي من جانب مدينتي Paris وGrenoble وجمعيات Oxfam

(1) Ch. HUGLO et T. BEGEL, «Le recours de la commune de Grande-Synthe et de son maire contre l'insuffisance des actions mises en oeuvre par l'État pour lutter contre le changement climatique», in M. Torre-Schaub, et B. LORMETEAU, Dossier Les recours climatiques en France, cit. Revue Energie, Environnement, Infrastructures, Mai 2019.

(2) CE, Décision n°427301 du 19 novembre 2020.

Greenpeace France et Notre Affaire A Tous et de la ،France Fondation pour la Nature et l'Homme

- رفض المطالبة بالتكيف الفوري مع تغير المناخ .
- علق مجلس الدولة الفرنسي حكمه لمدة ثلاثة أشهر لكي تقدم الدولة تبريرا بأن رفضها اتخاذ تدابير إضافية يتوافق مع احترام مسار التخفيض المختار لتحقيق الأهداف المحددة في عام ٢٠٣٠ وكذلك من حق الطرف الآخر في الدعوي (مقاطعة Grande Syntheوأصحاب المصلحة في تقديم أي وثائق إضافية) .
- أما فيما يتعلق بالمخاطر المحيطة ببلدة Grande - Synthe يظهر علي وجه الخصوص أن البيانات المنشورة بواسطة المرصد الوطني لتأثيرات الاحتباس الحراري تم تحديده علي أنه يندرج تحت مؤشر التعرض لمخاطر المناخ القوي للغاية .

ومع ذلك توجد خشية من أن يستند مجلس الدولة إلي سوابقه القضائية كما هو الحال في قضية Les Amis de la Terre للإقرار بأنه لا يوجد سوي التزام بالوسائل وليس بتحقيق نتيجة لتحقيق أهداف خفض الانبعاثات الملوثة .

ومع ذلك فإن المجلس الدستوري ومجلس الدولة قد اعترفوا بالفعل في الماضي بوجود التزام باليقظة البيئية مفروض علي الأشخاص العموميين والسلطات الإدارية بسبب نشاطهم ولكن هذا الأمر غير مؤكد أن يظهر بوضوح في منازعات المناخ(١) .

وبشكل عام يتضح لنا أن هذه الدعوي مثل الدعوي المتعلقة بقضية القرن يسعي من خلالها مقدمو الطلبات إلي إثبات فشل الدولة علي أساس انتهاك الالتزام الخاص بالعمل علي غرار ما حدث في قضية Urgenda .

وعلي الرغم من عدم وجود التزام من هذا النوع منصوص عليه صراحة في القانون الفرنسي، يمكن فرض العديد من الالتزامات علي الدولة بموجب المواد (١ و ٢ و ٦) من الميثاق البيئي والمادتين (٢و ٨) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان .

وفيما يتعلق بالاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وبصرف النظر عن حقيقة عدم وجود نص يتعلق بالبيئة أو المناخ في الاتفاقية أو في أحد بروتوكولاتها، فإن التخضير le verdissement الذي نفذته السوابق القضائية للمحكمة عن طريق المادتين ٢ و ٨ المتعلقتين بالحق في الحياة واحترام الحياة العائلية والخاصة يمكن أن يكون مثل قضية Urgenda وسيلة جيدة للدعوي المقامة أمام القاضي الإداري .

ومع ذلك فإن التفسير الذي يمكن للقاضي الفرنسي أن يقدمه في الوقت الحالي لا يمكن أن يضمن أنه من المحتمل أنه يؤدي إلي التزامات ملزمة حقا لمكافحة أوجه القصور في العمل المناخي في الدولة الفرنسية، ومع ذلك فإن فرنسا تحترم بالفعل الالتزام المنصوص عليه في الحكم الصادر من المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان López Ostra بوضع إطار تشريعي وإداري يهدف إلي الوقاية الفعالة من الإضرار بالصحة والبيئة(٢) .

وترتيبا علي ذلك فإن المطالبة المناخية الخاصة ببلدة Grande – Synthe يمكن أن تدفع القضاة إلي تجاوز السوابق القضائية التقليدية لمراعاة خصوصيات تغير المناخ بشكل كامل ومن شأن ذلك أن يؤدي إلي تجديد ديناميكيات التقاضي البيئي والإداري بشكل عام .

(1) CE, 14 sept. 2011, n° 348394
(2) López Ostra c. Royaume d'Espagne, CEDH, 9 décembre 1994

وفي الأساس يلاحظ مجلس الدولة الفرنسي أنه في حين أن فرنسا قد التزمت بخفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بنسبة ٤٠% في عام ٢٠٣٠، فقد تجاوزت في السنوات الأخيرة سقوف الانبعاثات، وأن المرسوم الصادر في ٢١ إبريل ٢٠٢٠ قد أرجأ معظم جهود الخفض بعد عام ٢٠٢٠ قبل اتخاذ القرار النهائي بشأن الطلب، حيث يطلب مجلس الدولة من الحكومة اليوم تبرير ذلك في غضون مهلة زمنية قدرها ثلاثة شهور أن رفضها اتخاذ تدابير إضافية يتوافق مع احترام مسار التخفيض لتحقيق أهداف عام ٢٠٣٠ .

ولقد تم نشر هذه الالتزامات علي المستويين الوطني والأوروبي، وفي فرنسا حدد المشرع بالتالي هدفا لتقليل الانبعاثات بنسبة ٤٠% بين عامي ١٩٩٠ - ٢٠٣٠ علي الأراضي الوطنية ومن أجل تحقيق هذا الهدف اعتمدت الحكومة مرسوم تخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة يمتد لأربع فترات (٢٠١٥ - ٢٠١٨ ، ٢٠١٩ - ٢٠٢٣ ، ٢٠٢٤ - ٢٠٢٨ ، ٢٠٢٩-٢٠٣٣) لكل منها حد للانبعاثات يتناقص تدريجيا يطلق عليه ميزانية الكربونBudget Carbone.

إن المرسوم الصادر في ٢١ إبريل ٢٠٢٠ وبعد تأجيله بعد عام ٢٠٢٠ وعلي وجه الخصوص حتي عام ٢٠٢٣ ، يطلب مجلس الدولة الفرنسي من الدولة تبرير رفضها اتخاذ تدابير أكثر صرامة تتوافق مع تحقيق الهدف ٢٠٣٠ .

وبالتالي فإن السؤال القانوني المطروح هنا هو المتعلق بمدي احترام الحكومة المسار المحدد بموجب المرسوم رقم ٤٥٧ لسنة ٢٠٢٠ المتعلق بميزانيات الكربون الوطنية والإستراتيجية الوطنية منخفضة الكربون .

وبناء علي ما تقدم يمكن لنا القول بأن مجلس الدولة الفرنسي قد وضع تحديدا دقيقا وفعالا لحالة " الطوارئ المناخية " التي أكدها قانون الطاقة والمناخ الصادر في ٨ نوفمبر ٢٠١٩ ولكن لم يتم تعريفها في القانون أو تحديدها بشكل دقيق، حيث يوضح مجلس الدولة هذا المعني في الفقرة ١٤ من قراره موضحا أن مسار التخفيض المحدد لعام ٢٠٣٠ يبدو صعب التحقيق نظرا للأهداف التي حددتها الإستراتيجية الوطنية منخفضة الكربون، وقد أشار إلي ذلك بالفعل المجلس الأعلي للمناخ (HCC)في تقريره الأول الصادر في ٢٥يونيو ٢٠١٩ بعنوان العمل بما يتماشي مع الطموحات Agir en cohérence avec les ambitions .

وإزاء هذه البيانات الجديدة، يري مجلس الدولة أنه لا يملك العناصر اللازمة للحكم علي ما إذا كان رفض اتخاذ إجراءات إضافية يتوافق مع المسار الجديد الناتج عن المرسوم الصادر في إبريل ٢٠٢٠، ولذلك طلب القاضي من الحكومة تزويده خلال ثلاثة أشهر بالمبررات المناسبة .

وفي حالة كون التبريرات التي قدمتها الحكومة غير كافية، فسيكون مجلس الدولة قادرا عندئذ علي الموافقة علي طلب المقاطعة وإلغاء رفض اتخاذ إجراءات إضافية للوفاء بالمسار المخطط لتحقيق هدف ٤٠% بحلول عام ٢٠٣٠، وهو الأمر الذي قد يلزم الحكومة إلي حد ما بإعادة تخطيط سياستها المناخية وإعادة توجيهها[١] .

ومن وجهة نظري أنه من السابق لأوانه - حتي الآن - الحديث عن قرار تاريخي صادر عن مجلس الدولة الفرنسي، حيث لا يعدل هذا القرار من القيمة القانونية للهدف الوطني للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري ولا يحدد التزاما بنتيجة علي الدولة فلا ينبغي الخلط بين الهدف والمسار، وفي الوقت الحالي فإن الحكم الصادر عن مجلس الدولة يقتصر علي مطالبة الدولة بتبرير الإجراءات المتخذة للبقاء علي المسار الذي حددته بنفسها .

(1) Communiqué de Presse Émissions de gaz à effet de serre: le Gouvernement doit justifier sous 3 mois que la trajectoire de réduction à horizon 2030 pourra être respectée, Paris, le 19 novembre 2020.

ومع ذلك لا يخلو هذا القرار الصادر من مجلس الدولة الفرنسي من الفائدة. فمصلحة المقاطعة في المطالبة القضائية بشأن سياسة المناخ ليست جديدة ولكنها مثيرة للاهتمام وقد سبق أن قدمتها مؤسسات أخري مثل المجلس الأعلى للمناخ .

والسؤال هنا هل فرض مجلس الدولة علي الدولة التزاما بنتيجة فيما يتعلق بالامتثال للهدف الوطني لتقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري علي النحو المحدد في المادة L.100-4 من قانون الطاقة ؟

الإجابة هنا بالنفي، ويجب التمييز في هذه الحالة بين المسار والهدف، فلم يقدم مجلس الدولة الفرنسي أي توضيح فيما يتعلق بالقيمة القانونية للهدف الوطني لتقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري .

ومع ذلك فإن مجلس الدولة يرغب في معرفة ما إذا كانت الحكومة تطبق المرسوم رقم ٤٥٧ لسنة ٢٠٢٠ المتعلق بميزانيات الكربون الوطنية والإستراتيجية الوطنية منخفضة الكربون و ما تقوم به من أجل متابعة المسار الذي يحدده هذا المرسوم .

وفيما يتعلق بالهدف الوطني لمكافحة تغير المناخ (المادة L.100 -4 من قانون الطاقة) يعرضه مجلس الدولة الفرنسي دون الحكم علي قيمته القانونية، فإن الهدف المتمثل في خفض انبعاثات الغازات الدفيئة بنسبة ٤٠% المنصوص عليها في المادة L. 100-4 من قانون الطاقة والتي تشير صراحة إلي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وكذلك اتفاق باريس، تهدف إلي ضمان التنفيذ الفعال للمبادئ المنصوص عليها في الاتفاقية وهذا الاتفاق .

يشار هنا إلي أن هذا القرار قد يكون له أثر في الإسراع بتقديم مشروع قانون متضمنا توصيات مؤتمر المواطنين للمناخ، وتتألف جمعية المواطنين من أجل المناخ من ١٥٠ مواطنا تم اختيارهم عشوائيا من أجل صياغة مقترحات من أجل خفض معدل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بنسبة لا تقل عن ٤٠% عام ٢٠٣٠ مقارنة بعام ١٩٩٠[١] .

ويمكن القول بأن هذا القرار وهو رائد من نوعه في فرنسا هو جزء من ديناميكية التقاضي الجارية بالفعل في أوروبا وفي العالم والتي تم التأكيد عليها في حكم المحكمة العليا في هولندا في ٢٠١٩، وكذلك في بريطانيا من خلال القضية المتعلقة بمطار هيثرو في فبراير ٢٠٢٠ وأيضا حكم المحكمة العليا في أيرلندا والصادر في أغسطس ٢٠٢٠ .

ثانيا: قضية القرن l'affaire du siècle أمام المحكمة الإدارية في باريس في ١٤ مارس ٢٠١٩

لقد تم استدعاء حالة الطوارئ المناخية من قبل اللجنة الدولية المعنية بالتغيرات المناخية (GIEC) والتي أعدت تقريرها في ٨ أكتوبر ٢٠١٨ والتي أوضحت حالة جديدة ومقلقة للغاية بشأن تغيير المناخ وأثره علي البيئة وصحة الإنسان واحترام الحقوق الأساسية والمساواة الاجتماعية، ويوضح هذا التقرير الخطورة المتزايدة للاحتباس الحراري بمقدار ١.٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل عصر الصناعة[٢]، وفي فرنسا فقد ارتفع متوسط درجة الحرارة بنسبة ١.٤

(1) Convention citoyenne pour la transition écologique

جدير بالذكر أن الحكومة الفرنسية قد أرسلت في ٨ يناير ٢٠٢١ مشروع القانون الناتج عن اقتراحات مؤتمر المواطنين من أجل المناخ إلي الهيئات الاستشارية .

Laurent Radisson, Convention citoyenne pour le climat : le Gouvernement dévoile son projet de loi, 08 janvier 2021, disponible sur :
https://www.actu-environnement.com/ae/news/convention-citoyenne-pour-le-climat-projet-de-loi-36854.php4.

(2)- Réchauffement planétaire de 1,5 °C Rapport spécial du GIEC sur les conséquences d'un réchauffement planétaire de 1,5 °C par rapport aux niveaux préindustriels et les trajectoires

درجة مئوية منذ ١٩٠٠، وهذه الزيادة كما أوضح التقرير لها عواقب ضارة بالبيئة وبصحة الإنسان وسلامته، ويعد هذا السبب هو الدافع لرفع هذه الدعوي ضد عجز الدولة عن القيام بالتزاماتها المناخية[١] .

تم تصميم المطالبة الخاصة بقضية القرن علي غرار قضية Urgenda، والذي يفترض وجود مبدأ عام في القانون الفرنسي يجعل من الممكن إنشاء التزام عام في المسائل المناخية والتي من شأنها أن تشكل أساس التقصير أو عجز الدولة عن الوفاء بالتزاماتها، كما تتضمن الدعوي أن هناك علاقة سببية لا يمكن إنكارها indéniable بين أوجه القصور من الدولة في الوفاء بالتزاماتها وتغير المناخ.

وتعد قضية القرن هي ثاني مطالبة قضائية في فرنسا فيما يتعلق بسياسات الدولة المناخية، وأول هذه الدعاوي كانت الدعوي التي رفعها عمدة بلدية Grand-Synthe، ومع ذلك ونظرا لتغطيتها الإعلامية والدعم الشعبي الذي تلقته فهي بلا شك تستحق الاهتمام البحثي في المقام الأول، وترتبط هذه القضية بالمسئولية المناخية للدولة .

وقضية القرن يمكن وصفها بأنها حملة عدالة مناخية justice climatique أطلقتها أربعة جمعيات في فرنسا، بهدف مقاضاة الدولة لتقاعسها في مكافحة ظاهرة الاحتباس الحراري .

وتعد هذه هي المرة الأولي التي ينظر فيها دعوي تهدف إلي الاعتراف بمسئولية الدولة عن زيادة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري .

وتهدف هذه القضية الاعتراف بالفشل الذريع للدولة في معالجة المسائل المناخية، والسعي علي التحصل من القاضي الإداري علي أمر باتخاذ كافة الإجراءات لتقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري إلي مستوي متوافق مع المعدلات العالمية، كما تطالب الجمعيات التي رفعت هذه الدعوي بالحصول علي تعويض رمزي قدره ١ يورو .

وتسعي هذه المنظمات من خلال الدعوي إلي إلزام الدولة علي العمل بنشاط وفاعلية لاحتواء مدي تغير المناخ بموجب التزاماتها بحماية البيئة وصحة الإنسان وسلامته المستمدة من الدستور وميثاق البيئة والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، فضلا عن احترام أهداف والتزامات فرنسا في مكافحة التغير المناخي والتخفيف من آثاره .

ولقد أصبحت العريضة ذات الصلة هي الأكثر توقيعا في فرنسا في أقل من شهر، حيث جمعت مليوني موقع في شهر واحد، ونظرا لاعتبار ردود الحكومة غير كافية فقد تم رفع دعوي قضائية ضد الدولة أمام المحكمة الإدارية في باريس في ١٤ مارس ٢٠١٩[٢] .

ووفقا لمحامي منظمة Green Peace فإن هذه القضية تهدف إلي إجبار الدولة علي اتخاذ تدابير للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري (GIES) إلي مستوي يتوافق مع هدف احتواء ارتفاع درجة حرارة كوكب الأرض أقل من ١٥ درجة مئوية بمستويات ما قبل الصناعة، وعلي نطاق واسع إلزام الدولة باتخاذ تدابير اللازمة لتلبية الأهداف المتعلقة بالغازات الدفيئة

---

associées d'émissions mondiales de gaz à effet de serre, dans le contexte du renforcement de la parade mondiale au changement climatique, du développement durable et de la lutte contre la pauvreté, 2019, disponible sur :
https://www.ipcc.ch/site/assets/uploads/sites/2/2019/09/IPCC-Special-Report-1.5-SPM_fr.pdf

(1) Christel Cournil. L'appréhension juridique des risques sanitaires liés au changement climatique. 2020, p.11 ,disponible sur: https://hal.archives-ouvertes.fr/hal-02536212/document

(2) Christel Cournil. " L'affaire du siècle " devant le juge administratif Les ambitions du futur premier recours " climat " français. L'Actualité juridique. Droit administratif, Dalloz, 2019, p. 2, disponible sur :
https://hal.archives-ouvertes.fr/hal-02266606

والتكيف مع تغير المناخ لضمان حياة وصحة المواطنين في مواجهة المخاطر المعروفة بتغير المناخ[١] .

الخطوات السابقة علي رفع الدعوي :

في ١٧ ديسمبر٢٠١٨ أرسلت هذه الجمعيات رسالة من ٤٠ صفحة إلي الرئيس الفرنسي Emmanuel Macron ولرئيس الوزراء Édouard Philippe بالإضافة إلي العشرات من أعضاء حكومته من أجل الشروع في رفع دعوي أمام المحكمة الإدارية من أجل إلزام الدولة باتخاذ الإجراءات اللازمة في مواجهة ظاهرة زيادة انبعاثات الغازات الدفيئة بما يوضح تقصير الدولة في القيام بالتزاماتها المناخية .

وفي ١٨ ديسمبر ٢٠١٨ دعا وزير الانتقال البيئي François de Rugy المنظمات الأربع للمشاركة في النقاش الوطني الكبير الذي أعلنه الرئيس الفرنسي ردا علي حركة السترات الصفراء[٢] .

وفي ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨، وبعد نجاح عريضة الدعم التي جمعت أكثر من مليوني توقيع في فترة زمنية قصيرة، صرح وزير التحول البيئي قائلا " لقد فوجئت بسرور يسعدني أن المواطنين يتحدثون علنا لمحاربة تغير المناخ ... لكن ليس للقضاة إجبار الحكومة علي إصدار القانون " .

وبعد ذلك وفي ١٤ فبراير ٢٠١٩ استقبل François de Rugy مع رئيس الوزراء الجمعيات الأربع وأخبرهم بأنهم سيصلهم رد مكتوب حول ما اتخذته فرنسا من إجراءات في مواجهة التغير المناخي، وبالفعل وصل الرد إلي هذه الجمعيات في ١٦فبراير ٢٠١٩ مكونا من عشر صفحات[٣]، إلا أن الجمعيات أبدت عدم رضاها عن رد الحكومة، وأعلنت عن أنها سترفع الدعوي ضد الدولة أمام المحكمة الإدارية في باريس في ١٤ مارس ٢٠١٩ .

تحريك الدعوي أمام المحكمة الإدارية في باريس :

في ١٤ مارس ٢٠١٩ قامت الجمعيات الأربع برفع الدعوي أمام المحكمة الإدارية في باريس وقد تضمنت الدعوي عددا من الطلبات تتمثل في الآتي :

- إصدار أوامر إلي رئيس الوزراء والوزراء المختصين بوضع حد لجميع إخفاقات الدولة في التزاماتها في مكافحة التغير المناخي أو التخفيف من آثاره ووضع حد للضرر البيئي واتخاذ الإجراءات اللازمة لتقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي .
- طلب التعويض عن الضرر المعنوي الناجم عن إخفاق الدولة في مكافحة التغير المناخي .
- طلب التعويض عن الضرر البيئي بمبلغ ١ يورو .

وتعد هذه الدعوي من دعاوي القضاء الكامل un recours de plein contentieux

---

(1) Patricia Jolly, « Climat : les associations de l'« affaire du siècle » déposent un recours administratif contre l'Etat »sur Le Monde.fr, Le Monde, 14 mars 2019.

(2) Note aux rédactions : François de Rugy mobilise les parties prenantes de la transition écologique dans le cadre de la préparation du grand débat national » sur Ministère de la Transition écologique et solidaire .

(٣) يشار هنا إلي أنه في ٢٧ فبراير ٢٠١٩ استقبل وزير التحول البيئي François de Rugy أول مائة مواطن قد استجابوا لدعوته عبر Facebook والتي أطلقها في ٨ فبراير ٢٠١٩ وطلب منهم إبداء آرائهم وتحليلاتهم ومقترحاتهم في اجتماع تم بثه لمدة ثلاث ساعات عبر الصفحة الرسمية لوزارة التحول البيئي عبر موقع Facebook, وفي ٧ مارس تم تنظيم اجتماع حول التحول البيئي كجزء من المناقشة الوطنية الكبري والذي استمر لمدة خمس ساعات ظل خلالها الرئيس الفرنسي Emmanuel Macron يجيب علي أسئلة المواطنين ويقدم توضيحات حول تصرف الحكومة .

Marcelo Wesfreid, Grand débat: à Gréoux-les-Bains, l'écologie se fait une place dans les discussions, 07/03/2019, Publié sur: https://www.lefigaro.fr., V.aussi, Cédric Pietralunga, Grand débat : Emmanuel Macron va jouer les prolongations, 08 mars 2019, Publié sur : https://www.lemonde.fr/

وهو الأمر الذي يفسر إحالة الدعوي إلي المحكمة الإدارية في باريس وليس إلي مجلس الدولة الذي ينظر الدعوي المقامة من مقاطعة Grande-Synthe بموجب الاختصاص بالنظر في دعوي الإلغاء ضد رفض الوزارة اتخاذ إجراء تنظيمي ومن المحتمل أن يكون هناك تعارض بين الدعوتين لاسيما وأن المحكمة الإدارية في باريس تنتظر رد مجلس الدولة علي دعوي مقاطعة -Grande Synthe .

جدير بالذكر أنه قد أجريت جلسة استماع للقضية بتاريخ ١/١٤ /٢٠٢١ بمحكمة باريس الإدارية ذكرت خلالها Amélie Fort-Besnard المقررة العامة أن تقاعس فرنسا عن العمل بشأن المناخ هو خطأ ينطوي علي مسئولية الدولة [١].

ويري المتخصصون أنه في حال أخذ المحكمة برأي المقرر العام فسيتم الاعتراف أخيرا بمسئولية الدولة الفرنسية في تغير المناخ بما يشكل انتصارا تاريخيا للمناخ وحماية الجميع من عواقب تغير المناخ، حيث ستكون الدولة تحت ضغط قوي لتنفيذ الإجراءات اللازمة في النهاية للحد من الاحتباس الحراري إلي ١٥، درجة مئوية، وبالتالي يمكن لمحكمة باريس الإدارية أن تكون جزءا من هذه الديناميكية وإضافة حجر آخر إلي الصرح عن طريق إلزام فرنسا بالعمل الآن .

وبالتالي يظهر لنا أنه يلزم لكي تحقق هذه الدعوي هدفها في إدانة الدولة لإصلاح الضرر الذي يلحق بالبيئة أن يستخلص القاضي الالتزامات الإيجابية من المعايير التي تستشهد بها الجمعيات هذه احدي العقبات الرئيسية لكن المواقف الجريئة لبعض المحاكم كما هو الحال في هولندا والتوقعات الاجتماعية القوية (أكثر من مليوني توقيع علي العريضة) قد تشجع القاضي علي اتخاذ القرار .

(1) https://laffairedusiecle.net/vers-une-victoire-historique-pour-le-climat/

المبحث الثالث
الإشكاليات القانونية
التي تثيرها دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري

تمهيد وتقسيم :

تثير الدعاوي المرفوعة أمام القاضي الإداري بشأن المسئولية المناخية للدولة مجموعة من الإشكاليات القانونية والتي تتمثل في تحديد عنصر الخطأ في جانب الدولة (مطلب أول) وكذلك تحديد عنصر الضرر في ضوء النصوص التي أدخلها قانون التنوع البيولوجي علي القانون المدني وإمكانية المطالبة بالتعويض عن هذا الضرر وطبيعته (مطلب ثان) وأخيرا تصطدم هذه الدعاوي بعقبة كبيرة تتمثل في صعوبة إقامة علاقة السببية بين الخطأ والضرر (مطلب ثالث) .

المطلب الأول
عنصر الخطأ في دعاوي المسئولية المناخية

يعد عنصر الخطأ الشرط الأول لانعقاد المسئولية المناخية وسيتعين علي المنظمات غير الحكومية والتي تطالب بالفعل بإثبات وجود التزام مناخي عام « l'obligation générale climatique » ووجود إخلال يشكل تقصيرا خاطئا Carence fautive لفرنسا وهي مهمة ليست سهلة[١]، ويتم تأطير عمل الدولة في مجال المناخ من خلال مصادر عديدة من القانون الدولي والأوروبي والمحلي، ومن المرجح أن يعتمد القاضي الإداري علي الميثاق البيئي والمعايير الأوروبية .

والسؤال هنا حول ما إذا كان الفشل في تحقيق الأهداف المحددة في القانون سيشكل خرقا بالنسبة للقاضي الفرنسي، وتشير هذه النقطة إلي مشكلة القوة الملزمة لهذه المعايير والتي ليس من السهل تحديد ما إذا كانت لها قيمة إلزامية أم مجرد إرشادات.

ومن هذه الزاوية فإن قضية القرن في فرنسا تستجوب القاضي interroge le juge بنفس طريقة المطالبة المناخية في النرويج، وفي بريطانيا، والدعوي المرفوعة في أيرلندا، وبالطبع في قضية Urgenda [٢] .

وبهذا المعني كما يوضح Van Lang، فإن تجاهل التزام موجود مسبقا يشكل خطأ من شأنه أن يتحمله المتسبب فيه[٣]، والسؤال هنا حول ما إذا كانت الدولة قد تصرفت وفقا لالتزاماتها لمنع تغير المناخ، إن إطار تدخل السلطات العامة الفرنسية هو إطار قوة شرطة إدارية خاصة une police administrative special لمكافحة التغير المناخي مما يعزز طابعها الإلزامي.

ومع ذلك لم يثبت علي الإطلاق وجود تقاعس مطلق من جانب الدولة في مكافحة التغير المناخي، بل هناك بطء في تحقيق الأهداف، وفي ضوء الالتزام الواقع علي عاتق مختلف قوات الشرطة الإدارية بمنع المخاطر المحددة، يمكن تحليل التأخير وعدم كفاية التدابير المعتمدة لتحقيق نتيجة علي أنها أوجه تقصير معيبة .

---

(1) Marta TORRE-SCHAUB, La construction d'une responsabilité climatique au prétoire , op.cit .

(2) M. Torre-Schaub, «Les procès climatiques à l'étranger», in A. VAN LANG (dir.), Dossier spécial, Le juge administratif face au changement climatique, op. cit.

(3) A. Van Lang, Dossier spécial, Le juge administratif face au changement climatique, p. 37, Cité dans Rapport final-Les Dynamiques du contentieux climatique. Usages et mobilisations du droit pour la cause climatique, op. cit, p.184.

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن هل منح القاضي الإداري بالفعل قيمة قانونية ملزمة valeur juridique contraignante لأهداف مكافحة تغير المناخ وهل يطلب القاضي من الحكومة احترام هذه الأهداف ؟

وللإجابة علي هذا السؤال نوضح أن الهدف من مكافحة تغير المناخ تمت صياغته في أشكال مختلفة ، كما يمكن أن يكون هدفا objectif أو التزاما engagement لتحقيق هدف التنمية المستدامة وهذه هي الطريقة التي تنص عليها المادة L.110-1 من قانون البيئة والتي نصت علي أنه " يتم السعي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بشكل متزامن ومتماسك بفضل الالتزامات الخمسة التالية ... مكافحة تغير المناخ "[١] .

وفي مجال تحديد القيمة القانونية لأهداف مكافحة التغير المناخي أو تقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بشكل عام سواء كانت هذه الأهداف مكرسة في القانون الدولي أو الداخلي ، فإن القاضي الإداري يرفض دائما إلغاء قرار إداري علي أساس أنه سيكون مخالفا لهذا الهدف وتواترت الأحكام الصادرة من مجلس الدولة الفرنسي علي تأكيد هذا الاتجاه[٢]، وهو ما أكده أيضا المجلس الدستوري الفرنسي في قراره الصادر في ١٣ أغسطس ٢٠١٥ والذي أكد من خلاله أن أحكام قانون تحول الطاقة من أجل النمو الأخضر والخاصة بتخفيف غازات الاحتباس الحراري ليس لها أي قيمة إلزامية أو آمرة[٣] .

فعلي سبيل المثال أصدر مجلس الدولة قرارا في ٤ ديسمبر ٢٠١٧ بشأن رفض إلغاء المرسوم الصادر في ١٦ يوليو ٢٠٠٨ بإعلان أعمال البناء علي الطريق السريع A 45 بين سانت إتيان وليون وتعلقه بزيادة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري[٤] .

حيث أشارت الفقرة الخامسة من قرار مجلس الدولة الصادر في ٤ ديسمبر ٢٠١٧ إلي اتفاق باريس والتي جاءت علي النحو التالي " بالنظر إلي نصوص الفقرة ١ من المادة ٤ من اتفاق باريس المعتمد في ١٢ ديسمبر ٢٠١٥ والموقع من قبل فرنسا في نيويورك في ٢٢ إبريل ٢٠١٦ ، تنص علي أن الدول الأطراف في هذا الاتفاق تهدف إلي تحقيق وقف عالمي لارتفاع انبعاثات الغازات الدفيئة في أقرب وقت ممكن ... "حيث أوضح مجلس الدولة أن هذه الشروط في حد ذاتها ليس لديها مجال لعرقلة تحقيق المشروع المتنازع عليه[٥] .

وبالإضافة إلي ذلك وبالتوازي دائما مع السوابق القضائية بشأن القيم الحدية وتلوث الهواء، قضت المحكمة الإدارية في Montreuil مؤخرا في ٢٥ يونيو ٢٠١٩ أن أحكام المادة L. 220-1 من القانون البيئي والتي حددت بدورها أهدافا عامة للدولة لتنفيذ حق كل فرد في تنفس هواء صحي جاءت خالية من أي نطاق آمر portée normative[٦] .

---

(1)Article L.110-1 du code de l’environnement dispose : «III.-L'objectif de développement durable, tel qu'indiqué au II est recherché, de façon concomitante et cohérente, grâce aux cinq engagements suivants: 1° La lutte contre le changement climatique (..) .

(2) Par exemple : CE, 17 octobre 2013, n°358633 (recours contre la déclaration d’utilité publique du projet d’aéroport à Notre-Dame des Landes)., CE, 18 juin 2014, n°357400 (recours contre une autorisation commerciale)., CE, 4 décembre 2017, n°407206 (recours contre la déclaration d’utilité publique du projet d’autoroute A45 Lyon-Saint-Etienne)., CE, 18 décembre 2019, n°421004 (Loi Hulot sur hydrocarbures) .

(3) Décision n° 2015-718 DC du 13 août 2015

(4) Décret du 16 juillet 2008 déclarant d'utilité publique les travaux de construction de l'autoroute A 45 entre Saint-Etienne et Lyon.

(5) CE, 2ème - 7ème chambres réunies, 04/12/2017, 407206.

(6) TA Montreuil, 25 juin 2019, n° 1802202.

حيث انتهت المحكمة الإدارية في مونتريال أن الدولة قد ارتكبت خطأ بسبب عدم كفاية التدابير المتخذة من حيث جودة الهواء qualité

وهكذا يتضح لنا أن مجلس الدولة منذ عام ٢٠٠٦ رفض دائما وفقا للسوابق القضائية سالفة الذكر بشأن القيمة القانونية للأهداف العامة التي حددها القانون وبشأن الاحتجاج بالقانون الدولي الاعتراف بأن مخالفة هذه الأهداف يبرر إلغاء قرار اتخذته الإدارة .

ولقد تعرض مجلس الدولة الفرنسي للحديث عن تأثير الاحتجاج بالقواعد الواردة في اتفاق باريس والاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بتوضيح أكثر وذلك من خلال قراره الصادر في الدعوي المقامة من مقاطعة Grande – Synthe والصادر في ١٩ نوفمبر ٢٠٢٠، حيث أوضح أنه في أثناء توقيع اتفاق باريس في ١٢ ديسمبر ٢٠١٥ المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ (CCNUCC) والاتحاد الأوروبي وفرنسا ملتزمون بمكافحة آثار التغير الناجم بشكل خاص عن زيادة إنبعاثات غازات الاحتباس الحراري، ومن أجل تنفيذ هذا الالتزام قرر الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه خفض الانبعاثات بنسبة ٣٠% مقارنة بعام ٢٠٠٥ بحلول عام ٢٠٣٠ بهدف تخصيص ٣٧% لفرنسا، بالإضافة إلي ذلك حددت فرنسا لنفسها بموجب القانون هدفا أكثر طموحا يتمثل في خفض انبعاثاتها بنسبة ٤٠% في عام ٢٠٣٠ مقارنة بعام ١٩٩٠ .

ويشير مجلس الدولة أولا إلي أن فرنسا قد تعهدت من أجل تنفيذ اتفاق باريس، باعتماد مسار لخفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري مما يجعل من الممكن تحقيق خفض بنسبة ٤٠% في عام ٢٠٣٠ مقارنة بمستواهم في عام ١٩٩٠ .

وفيما يتعلق بالنطاق القانوني لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس الذي احتج به مقدمو الطلبات، ينظر مجلس الدولة إلي هذه الاتفاقيات علي أساس أنها تشير إلي أن كل دولة موقعة علي مهمة اتخاذ التدابير الوطنية اللازمة لضمان تنفيذها، وفي أسباب قراره أشار مجلس الدولة إلي أن أحكام الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة واتفاق باريس لسنة ٢٠١٥ ليس لها تأثير مباشر إلا أنها يجب أن تؤخذ في الاعتبار عند تفسير أحكام القانون الوطني[١] .

وبالتالي يمكن لنا القول بأن أهداف مكافحة التغير المناخي المنصوص عليها في القانون الدولي (الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة واتفاق باريس) ليس لها تأثير مباشر " dépourvus d'effet direct" علي النزاع المناخي، وهو الأمر الذي يعني بشكل ملموس للغاية أنه لا يمكن الاحتجاج بهم مباشرة أمام المحكمة الوطنية لدعم الطلب، ولعل - تأثيرها الوحيد الضئيل للغاية assez réduit - يتمثل في أنه يجب تفسير أحكام القانون الوطني من خلال مراعاة هذه الأهداف الدولية والأوروبية .

مما سبق يتضح لنا أن القاضي الإداري قد اعترف ضمنيا بالحاجة إلي وجود إطار مرجعي وطني يتوافق مع أهداف اتفاق باريس وكذلك الالتزامات الأوروبية.

أما فيما يتعلق باستخلاص عنصر الخطأ بالنسبة للدولة في الدعوي الخاصة بمقاطعة

---

de l'air لمعالجة التجاوز الذي حدث بين عامي ٢٠١٢-٢٠١٦ في منطقة Ile-de-France لبعض الغازات الملوثة للهواء. ومن ناحية أخري انتهت المحكمة أن ولاية (محافظ) الشرطة لم يرتكب أي خطأ في إدارة ملف التلوث حتى نهاية ٢٠١٦, وترجع وقائع القضية إلي تقدم مقيمة سابقة في Seine-Saint-Denis وابنتها القاصرة إدانة الدولة للتعويض عن الأضرار الناجمة عن تلوث الهواء في Ile-de-France بسبب فشلها الذريع.وقد أشارت المحكمة أن عتبات تركيز بعض الغازات الملوثة تم تجاوزها مرارا وتكرارا بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٦ في منطقة Ile-de-France, ورأت المحكمة أن عدم كفاية التدابير المتخذة تشكل فشلا ذريعا من شأنه أن يرتب مسئولية الدولة .

وفي شأن علاقة السببية رفضت المحكمة طلب التعويض الذي تقدمت به المدعية, حيث رأت المحكمة عدم وجود علاقة سببية واضحة بين ما أصاب المدعية وابنتها من أمراض وعدم كفاية الإجراءات التي اتخذتها الدولة ,وفي نفس السياق قضت كذلك المحكمة الإدارية في LILLE في ٩ يناير ٢٠٢٠ بمسئولية الدولة عن الفشل في مواجهة تلوث الهواء وعدم كفاية التدابير المتخذة من جانبها ورفضت أيضا طلب المدعية بالتعويض .

TA Lille, 9 janvier 2020, n° 1709919.

(1) CE, Décision n°427301 du 19 novembre 2020, point 12 .

« pris en considération dans l'interprétation des dispositions de droit national. […] »

Grande – Synthe فقد أشار حكم مجلس الدولة الفرنسي الصادر في نوفمبر ٢٠٢٠ إلي أنه علي الرغم من التزام فرنسا بخفض انبعاثاتها بنسبة ٤٠% بحلول عام ٢٠٣٠، إلا أنها علي مدي السنوات القليلة الماضية تجاوزت بانتظام سقوف الانبعاثات التي حددتها لنفسها، و أن المرسوم الصادر في ٢١ إبريل ٢٠٢٠ أرجأ معظم جهود التخفيض بعد عام ٢٠٢٠ وهو ما يعني توافر عنصر الخطأ لدي الدولة(١) .

ويلاحظ مجلس الدولة أنه في الفترة من ٢٠١٥ - ٢٠١٨ تم تجاوز سقف الانبعاثات المحدد بنسبة كبيرة، حيث حققت فرنسا انخفاضا في مستوي الانبعاثات يقدر ب ١% سنويا أي ما يقدر ب ٦٢ مليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون بينما تضمنت الميزانية المحددة انخفاضا بنحو ٢.٢% سنويا(٢) .

ويندد مجلس الدولة الفرنسي بالتأخير الذي يقع علي الدولة أو " الفجوة " بين التدابير المتخذة و الأهداف المحددة موضحا في الفقرة ١١ من قراره أنه بموجب مرسوم ٢١ إبريل ٢٠٢٠ بتعديل سقف الانبعاثات للمرحلة الثانية والثالثة والرابعة، وبالتالي يمكن القول بأنه تم تأجيل جزء من الجهود المخطط لها في البداية بعد عام ٢٠٢٣، وهو الأمر الذي يتطلب بعد ذلك تحقيق خفض في الانبعاثات بإتباع وتيرة لم تتحقق حتي الآن(٣) .

وفي ٣ فبراير ٢٠٢١ أصدرت المحكمة الإدارية في باريس حكما أوليا في قضية القرن، والذي أقر بالفعل بتوافر عنصر الخطأ لدي الدولة وذلك بعدم تبنيها لإجراءات كافية لمكافحة تغير المناخ وتقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وذلك وفقا للأهداف التي حددتها لنفسها، وهذه هي المرة الأولي التي يعترف فيها القضاء بأن فرنسا مسئولة عن التقاعس عن مكافحة تغير المناخ(٤) .

جدير بالذكر أن المحكمة قد اعترفت أن هناك تقصيرا من الدولة بشكل جزئي une partie du préjudice écologique في مكافحة التغير المناخي بسبب عملها غير الكافي action insuffisante بقولها " يجب اعتبار الدولة مسئولة بالمعني المقصود في الأحكام الواردة في المادة ١٢٤٦ من القانون المدني عن جزء من الضرر البيئي الملحوظ ... "(٥) .

---

(1) Communiqué de Presse , Émissions de gaz à effet de serre, op. cit

(2) CE , Décision n°427301 du 19 novembre 2020, point 13 .

(3) Ibid, point 11 .

« les modifications apportées par le décret du 21 avril 2020 par rapport à ce qui avait été envisagé en 2015, revoient à la baisse l'objectif de réduction des émissions de gaz à effet au terme de la période 2019-2023, correspondant au 2e budget carbone, et prévoient ce faisant un décalage de la trajectoire de réduction des émissions qui conduit à reporter l'essentiel de l'effort après 2020, selon une trajectoire qui n'a jamais été atteinte jusqu'ici» .

(4) TA de Paris, N°1904967, 1904968, 1904972, 1904976/4, 3 février 2021, point 29 .

جدير بالذكر أن رد الحكومة علي حكم المحكمة الإدارية في باريس جاء فوريا وذلك من خلال بيان صحفي أقرت من خلاله بأن الأهداف الأولي التي تم تحديدها خلال الفترة الماضية لم تتحقق بالفعل, وسردت الحكومة الجهود العديدة التي بذلت منذ عام ٢٠١٧ ولاسيما في قطاع النقل من خلال قانون النقل (LOM) وقانون مكافحة النفايات (Agec) للتخلص من البلاستيك, وقانون الطاقة والمناخ لتسريع إزالة الكربون من مزيج الطاقة, وأخيرا من خلال خطة الإنعاش عن طريق تخصيص ٣٠ مليار يورو مخصصة للتحول البيئي, كما يجري العمل لقانون المناخ الذي سيقدم إلي مجلس الوزراء في ١٠ فبراير ٢٠٢١ .

Philie Marcangelo-Leos, Affaire du siècle : le juge reconnaît la responsabilité fautive de l'Etat dans l'inaction climatique, publié le 3 février 2021 sur : https://www.banquedesterritoires.fr

(5) TA de Paris, N°1904967, 1904968, 1904972, 1904976/4, 3 février 2021, point 34.

"Il résulte de tout ce qui précède que les associations requérantes sont fondées à soutenir qu'à hauteur des engagements qu'il avait pris et qu'il n'a pas respectés dans le cadre du premier budget carbone, l'État doit être regardé comme responsable, au sens des dispositions précitées de l'article 1246 du code civil, d'une partie du préjudice écologique constaté".

يشار إلي أن المنظمات الأربع التي حركت دعوي قضية القرن قد روجت بعد ما قررته المحكمة الإدارية في باريس إلي أنها قد حققت انتصارا تاريخيا بإدانة الدولة، وإن كنت أري أنه من السابق لأوانه الحديث عن حكم تاريخي وأنه يجب انتظار الحكم النهائي للمحكمة والترقب حول ما إذا كان دفاع السلطة التنفيذية سينجح في إقناع المحكمة الإدارية أم لا .

وبعد أن قررت المحكمة بتوافر عنصر الخطأ لدي الدولة في قضية القرن وفي قضية مقاطعة Grande – synthe، فسيتعين البحث في إثبات علاقة السببية والتي أوضح المدعون أنها " لا يمكن إنكارها " والتي غالبا ما تشكل نقطة الانهيار في هذا النوع من الإجراءات المناخية وكيف نثبت العلاقة السببية بين أفعال الدولة أو تقاعسها والتغيرات المناخية ؟

هذا ما نتعرف عليه بعد العرض للضرر البيئي في دعاوي المناخ وإمكانية المطالبة بالتعويض عنه وعن الضرر المعنوي للجمعيات المدافعة عن البيئة والكيفية التي يتم من خلالها أداء التعويض .

المطلب الثاني
عنصر الضرر في دعاوي المسئولية المناخية

قد يكون الضرر البيئي ضررا بيئيا خالصا préjudice écologique pur وقد يكون ضررا يتعلق بالمنافع الجماعية bénéfices collectives التي يجنيها الإنسان من البيئة [١] .

جدير بالإشارة أن القضاء قد اعترف بالضرر البيئي قبل الاعتراف التشريعي به وذلك من خلال الحكم الصادر عن محكمة النقض الفرنسية والخاص بقضية ناقلة النفط Erika، وذلك في حكمها الصادر في ٢٥ سبتمبر ٢٠١٢ والتي أكدت من خلاله شروط المطالبة بالتعويض عن الضرر البيئي والتي تتألف من وجود ضرر مباشر أو غير مباشر يؤثر علي البيئة الناتجة عن المخالفة[٢] .

ولقد تضمن قانون ٨ أغسطس ٢٠١٦ بشأن التنوع البيولوجي في القانون المدني الفرنسي فصلا جديدا مخصصا للحديث عنه[٣]، والذي تم تعريفه بأنه " الضرر الكبير الذي يلحق بعناصر أو وظائف النظم البيئية أو بالمنافع الجماعية التي يجنيها البشر من البيئة، ويغطي هذا التعريف الضرر الموضوعي للبيئة (الضرر الذي يلحق المياه والتربة والهواء والوظائف البيئية والضرر الجماعي الذي يلحق بالخدمات التنظيمية والحضارية) وذلك وفقا لما نصت عليه المادة ١٢٤٧ من القانون المدني الفرنسي .

وقد نصت المادة ١٢٤٦ من نفس القانون علي أن " أي شخص مسئول عن الضرر البيئي ملزم بإصلاحه "، كما نصت المادة ١٢٥٢ علي أنه " بغض النظر عن التعويض عن الضرر البيئي ، يجوز للقاضي الذي ينظر في طلب بهذا المعني أن يقرر تدابير معقولة لمنع الضرر أو إنهائه .

ومن الأحكام سالفة الذكر يتضح لنا أن الضرر البيئي لابد أن يكون أولا ضررا كبيرا لا يمكن التغاضي عنه non négligeable ومن ناحية أخري أن يرتبط هذا الضرر بعناصر أوظائف النظم البيئية أو بالمنافع الجماعية التي يجنيها البشر من البيئة .

ويتسبب تغير المناخ بالفعل في أضرار متعددة تندرج في هاتين الفئتين، فكما يقول Van

---

(١) وفقا لما ذكرته محكمة استئناف رين في حكمها الصادر في ٩ ديسمبر ٢٠١٦ فقد أوضحت أن الضرر البيئي الخالص هو الضرر الذي لا يستهان به والذي يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر علي البيئة الطبيعية والمياه والتربة والأراضي والمناظر الطبيعية وتفاعل هذه العناصر مع النظام البيئي .

Cour d'appel de Rennes, corr., 9 décembre 2016, n° 202/2016.

(2) Cour de cassation. crim. 25 septembre 2012, n°10-82.938 .

(3) Loi n° 2016-1087 du 8 août 2016, pour la reconquête de la biodiversité, de la nature et des paysages.

Lang ، فإن ارتفاع درجة حرارة المحيطات يتسبب في موت الشعاب المرجانية (الضرر الذي يلحق بالتنوع البيولوجي) والتي تشكل موطنا للعديد من الأنواع البحرية (ضرر يلحق بالخدمات البيئية)، كما تؤدي إلي مخاطر مرتبطة بتعرض السواحل للغمر (الإضرار بالمنافع البشرية الجماعية)، ويمكن للقاضي الذي ينظر في طلب التعويض عن الضرر البيئي أن يطبق أحكام القانون المدني التي يمكن اعتبارها تنفيذا لمبدأ المسئولية المنصوص عليه في المادة ٤ من ميثاق البيئة [١] .

جدير بالإشارة أنه ومن خلال حكم المحكمة الإدارية في باريس الصادر في ٣ فبراير ٢٠٢١في قضية القرن اعترف القضاء للمرة الأولي بضرر بيئي مرتبط بالفشل الجزئي للدولة الفرنسية فيما يتعلق بعدم احترام الأهداف التي حددتها الدولة لنفسها فيما يتعلق بخفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وهو الأمر الذي يرتب مسئولية الدولة .

ويتجلي هذا الضرر في لظواهر المناخية المتطرفة ممثلة في موجات الحرارة والجفاف وحرائق الغابات والأمطار الغزيرة والفيضانات والأعاصير .

التعويض عن الضرر البيئي وطبيعته :

نصت المادة ١٢٤٨ من القانون المدني الفرنسي علي أن دعوي التعويض عن الأضرار البيئية مكفولة لأي شخص له مصلحة في التقاضي علي سبيل المثال الهيئة الفرنسية للتنوع البيولوجي ،(OFB) والمؤسسات والهيئات والجمعيات العامة المعتمدة أو مر علي إنشائها مدة خمس سنوات من تاريخ بدء الإجراءات التي تهدف إلي حماية الطبيعة والدفاع عن البيئة[٢].

ومن الملاحظ أن القاضي الإداري علي الرغم من إدراج الضرر البيئي ضمن نصوص القانون المدني بموجب قانون عام ٢٠١٦ فإن هذا الأمر لا يمنع القاضي الإداري من أن يستلهم ويستنبط من أحكام القانون المدني، ومن التطبيقات القضائية لذلك الحكم الصادر من مجلس الدولة الفرنسي في ٣١ مارس ٢٠١٧ والذي اعتمد من خلاله علي مخاطر الأضرار البيئية لوصف حالة الطوارئ بالمعني المقصود في المادة ٥٢١-١ من قانون القضاء الإداري الفرنسي وتعليق مرسوم المحافظة برفض تسجيل منشأة نفايات خاملة وقد أخذ في الاعتبار الضرر البيئي المحتمل نتيجة نقل العملاء إلي مواقع أبعد[٣] .

وفيما يتعلق بإصلاح الأضرار البيئية وبخصوص طلب التعويض النقدي ووفقا لما نصت عليه المادة ١٢٤٩ من القانون المدني الفرنسي تكون الأولوية للتعويض العيني وفي حالة الاستحالة القانونية أو الفعلية أو عدم كفاية التدابير العلاجية، يأمر القاضي الشخص المسئول بدفع التعويض نقديا يتم تخصيصه لإصلاح البيئة[٤] .

ومن الملاحظ أن ما قررته المادة ١٢٤٩ سالفة الذكر يمثل خروجا علي الذي مؤداه حرية قاضي الموضوع في اختيار طريقة تعويض الضرر وهو الأمر الذي يقيد من حريته ويفضل إعادة البيئة التي أضيرت إلي وضعها .

---

(1) A. VAN LANG, Dossier spécial, Le juge administratif face au changement climatique, p. 37, Cite dans Les Dynamiques du contentieux climatique, op. cit, p. 184.

(٢) ولقد صدر عدد قليل من الأحكام القضائية عقب إقرار التعويض عن الضرر البيئي منذ صدور قانون التنوع البيولوجي الذي أدخل أحكاما جديدة علي القانون المدني الفرنسي منها علي سبيل المثال الأحكام التالية :

Cour d'appel de Nouméa, 25 février 2014, n°11/00187 ,Cour de cassation. crim. 22 mars 2016, n° 13-87.650, Cour d'appel de Rennes, corr., 9 décembre 2016, n° 202/2016, Cour de cassation. crim. 28 mai 2019 n° 18-83.290,Tribunal correctionnel de Marseille, 6 mars 2020, n°18330000441, Cour de cassation. crim., 10 nov. 2020, n° 20-82.245.

(3) CE, 31 mars 2017, n°403297 .

(4) TA de Paris ,N°1904967, 1904968, 1904972, 1904976/4, 3 février 2021, point 36 .

وينبغي ملاحظة أن القانون يجيز الجمع بين التعويض العيني والتعويض النقدي في الحالة التي لا يكون فيها الأول كافيا لضمان الإصلاح الكامل للضرر وهو حكم يتفق مع القضاء الحديث لمحكمة النقض الفرنسية[١] .

جدير بالإشارة أن المحكمة الإدارية في باريس قررت في ٣ فبراير ٢٠٢١ أن طلب التعويض عن الضرر البيئي يجب أن يكون بالأولوية عينيا بحسب أحكام القانون المدني وفي حالة استحالة ذلك يمكن للقاضي أن يأمر الطرف المسئول بدفع التعويضات، ورأت المحكمة أن المنظمات غير الحكومية التي طالبت بالتعويض في قضية القرن لم تثبت استحالة التعويض العيني من جانب الدولة وهو بالتالي ما جعل المحكمة ترفض التعويض النقدي .

أما بالنسبة للتعويض العيني وطلبات إصدار الأوامر الملحقة به demandes d'injonction فقد قبلتها المحكمة والتي تهدف إلي إصلاح الضرر الملحوظ ومنع تفاقمه في المستقبل ومع ذلك فإن حالة التحقيق لا تسمح أن تحدد المحكمة بدقة التدابير التي يجب أن تأمر بها الدولة لهذا الغرض وبالتالي أعطت الدولة مدة شهرين من تاريخ إخطارها بهذا الحكم لتقديم ملاحظاتها وذلك قبل الفصل في الحاجة إلي إصدار أوامر للدولة باتخاذ تدابير إضافية لإصلاح الضرر الناجم عن تقاعسها عن العمل أو علي الأقل تجنب تفاقمه[٢] .

يشار هنا أن مصير القضيتين (قضية القرن وقضية بلدة Grande – synthe) مرتبطان ببعضهما ولذلك فمن المنطقي أن تنتظر محكمة باريس الإدارية حكم مجلس الدولة في هذه المسألة .

التعويض عن الضرر المعنوي للجمعيات المدافعة عن البيئة [٣] :

استقر قضاء مجلس الدولة الفرنسي علي أنه يمكن لجمعية أو مؤسسة الاحتجاج بالضرر المعنوي في حالة التعدي علي المصالح والحقوق الجماعية[٤]، وفي هذا السياق يجب أن تثبت الطبيعة الشخصية للضرر الذي تطالب بالتعويض عنه عن طريق إثبات وجود ضرر مباشر ومعين préjudice direct et certain ناتج عن الخطأ المرتكب من قبل الدولة، وبالتالي يجب علي هذه الجمعيات أن تثبت أن قرار الإدارة من شأنه أن يؤثر سلبا بشكل خاص بمصالحها الجماعية[٥] .

.

---

(١) انظر : ا.د محمد عبد اللطيف, مرجع سابق, صـــــ ٢٠٤ .

(2) TA de Paris ,N°1904967, 1904968, 1904972, 1904976/4, 3 février 2021, op. cit, p. 37.

(3) Benoist Busson «L'action en réparation du préjudice moral subi par les associations de protection de l'environnement», AJDA 2015, p 1754 .

(4) CE, 25janvier 1935, Loubal, req. n° 27610, Rec. p. 110; CE, Sect., 18 mai 1979, Association judaïque Saint-Seurin, req. n° 00413, Rec. p. 218; CE, 19 février 1982, Comité de défense du quartier Saint-Paul, req. n° 09899, Rec. T. p. 746 ; CAA de Nantes, 1er décembre 2009, Ministre d'État, ministre de l'Écologie,de l'Énergie, du Développement durable et de la Mer c/Association « Halte aux marées vertes » et autres, req. n° 07NT03775 .

(5) CE, 28 oct. 1987, Assoc. pour la défense des sites et paysages, req. n° 8096., CE, 30 mars 2015, Association pour la Protection des Animaux Sauvages (ASPAS), req. nos 374394 et 375144.

يشار هنا إلي أن المحكمة الإدارية في Versailles قد أكدت علي أن أي ضرر لحق بجمعية هدفها الدفاع عن المصالح المادية والمعنوية للمجتمع في التخطيط العمراني والبيئة بسبب عدم مشروعية قرار إداري لا تشكل بالضرورة ضررا معنويا قابلا للتعويض, وهو الأمر الذي يختلف في الحالة التي تكون فيها عدم مشروعية القرار عقبة مباشرة أمام اتخاذ إجراء متعلق بالنظام التأسيسي statutaire للجمعية .

TA Versailles, 21 nov. 1986, Assoc. pour la défense de la qualité de la vie à Bondy, Rec. CE 1986, p. 1306. Dans ces deux décisions (Conseil d'etat et TA de Versailles), le préjudice moral a été chiffré à 1 F, Cité par : Emma Petrinko, Juge National et Changement Climatiques, op. cit, p. 46 .

ولقد تبنت محكمة النقض الفرنسية تعريفا دقيقا للغاية وذلك في حكمها الصادر في ٢٠ فبراير ٢٠٠١ بقولها " وحيث أن إدانة المتهم لإصلاح الأضرار التي لحقت بعدة جمعيات، تري المحكمة أن رفض المتهم الامتثال للأنظمة المعمول بها قوض الجهود التي تبذلها الجمعيات لضمان جودة المياه والثروة السمكية وحماية البيئة "[١] .

وفي هذا الصدد وافقت محكمة باريس الإدارية مؤخرا في حكم حديث للغاية في ٢يوليو ٢٠٢٠ علي تعويض الضرر المعنوي الذي عانت منه جمعية Sea Sheperd France والتي تنشط في مجال الترويج والمحافظة علي الكائنات الحية وبصفة خاصة الأحياء المائية والدفاع عن حق الأجيال القادمة في بيئة صحية، حيث استخلصت المحكمة أن هناك خطأ ارتكبته الدولة عن طريق الإضرار بالمصالح الجماعية intérêts collectives التي تدافع عنها هذه الجمعية وتتسبب في الأضرار المعنوية والمباشرة والشخصية، والتي لها ما يبررها في المطالبة بالتعويض ٢٠١٤ إلي عام ٢٠١٩، حيث قررت المحكمة تعويض هذه الجمعية بمبلغ ٦٠٠٠ يورو[٢] .

وبنفس الطريقة عوضت المحكمة الإدارية في Toulouse الضرر المعنوي لجمعية تعمل في مجال الحفاظ علي الدببة البنية في منطقة جبال Pyrénées مستندة إلي أن الهدف من جمعية Pays de l'ours الحفاظ علي التراث الطبيعي لجبال Pyrénées وترميمه، حيث رأت المحكمة أنه وفقا لغرض هذه الجمعية وخبرتها ومستوي الأعمال التي نفذتها فإن الأخطاء التي ارتكبتها الدولة قد قوضت المصالح الجماعية التي تدافع عنها هذه الجمعية وألحقت بها أضرارا شخصية ومباشرة عن طريق عدم اتخاذها لتدابير ملموسة وفعالة، وقد قدرت المحكمة أحقيتها في مبلغ تعويض قدره ٨٠٠٠ يورو[٣] .

جدير بالذكر أن محكمة النقض الفرنسية قد قضت بأن مبلغ التعويض الممنوح للجمعيات كتعويض عن أضرارها غير المالية يجب أن يكون متناسبا مع شدة الضرر الذي لحق بالمصالح التي تدافع عنها[٤] .

المطلب الثالث

علاقة السببية في دعاوي المسئولية المناخية

لطالما كانت علاقة السببية احدي العقبات الرئيسية أمام إمكانية التقاضي بشأن المناخ لأنه من المستحيل اعتبار أن مصدرا معينا لانبعاثات الغازات الدفيئة يسبب الضرر علي وجه الخصوص .

ويمكن القول بأن المشكلة التي تواجه المدعين في قضية المناخ هي مشكلة " الزمن ". مثلما لا تظهر بعض الأمراض المرتبطة بالمواد السامة إلا بعد مدة طويلة من التلامس، فإن تأثيرات الاحتباس الحراري لا تظهر دائما علي المدى القصير، وغالبا ما يؤدي الشك أو عدم اليقين إلي رفض شكاوي المدعين، وغالبا ما يبر المدعي عليهم عدم وجود تشريعات أو عدم اتخاذ إجراءات من خلال القول بأن آثار الاحتباس الحراري وأنها بعيدة وغير مؤكدة[٥].

---

(1) Cour de Cassation, Chambre criminelle, du 20 février 2001, 00-82. 655..

(2) TA de Paris, 2 juillet 2020, Association Sea Sheperd France, req. n° 1901535.

(3) TA de Toulouse, 6 mars 2018, Associations Pays de l'Ours, FERUS et autres req. n° 1501887-1502320 .

للمزيد من الأحكام حول التعويض علي الضرر المعنوي للجمعيات راجع الأحكام التالية :

CAA Bordeaux, 15 octobre 2019, n°17BX03093, CAA de Lyon, 9 juillet 2019, CAA de Nancy, 19 décembre 2013, 12NC01893..

(4) Cour de Cassation, crim, 23 mars 1999, n°98-81.564 : pollution d'une rivière par les effluents d'un abattoir de volailles.

(٥) مثال ذلك قضية Native Village of Kivalina v. Exxon Mobil Corp. في عام ٢٠٠٨ أدي ذوبان الجليد في ألاسكا والمخاطر التي نتجت عن ارتفاع منسوب المياه مجموعة من سكان جزيرة Kivalina لرفع دعوي في= المحكمة الفيدرالية في

ومع ذلك يبدو أن التخفيف من إثبات علاقة السببية كان ممكنا بالفعل منذ قضية Massachusetts v. EPA واستنادها علي نظرية " الضرر العام " والخبرة العلمية les expertises scientifiques التي أوضحت أنه من المرجح أن انبعاثات الغازات الدفيئة من الأنشطة البشرية تنتج الكربون الزائد المرتبط بالتأثيرات علي ظاهرة الاحتباس الحراري، حيث كان من المتعين علي مقدم الطلب تقديم دليل علي الآثار الضارة لإنبعاثات الغازات الدفيئة، وبالتالي كان من الضروري أن يحدد القرار القضائي مسئولية بواعث ثاني أكسيد الكربون عن تدهور المناخ ولا يمكن القيام بذلك إلا من خلال إتباع نهج مرن لعلاقة السببية approche fléxible de la causalité، وهو الأمر الذي تكرر بعد ذلك بثماني سنوات في قضية Urgenda وبعض الحالات الحديثة في أستراليا ،وهو الأمر الذي أوضحه أيضا الحكم الصادر في قضية Juliana في ١٠ نوفمبر ٢٠١٦ والذي ظهر من خلاله أن القاضي الأمريكي قد اتبع نهجا مرنا في تطبيق علاقة السببية .

إن إثبات علاقة السببية بين عدم اتخاذ الدولة لتدابير التخفيف من الآثار الضارة لتغير المناخ وبين الضرر الواقع بالفعل يفترض وجود معرفة علمية دقيقة بما فيه الكفاية بشأن تغير المناخ وطبيعة تدابير التكيف التي يتعين اتخاذها، فإذا كانت المعرفة العلمية تخول إنتاج مثل هذه الأدلة، لا توجد مشكلة في إثبات السببية الكافية[١] .

ومع ذلك، فإن الآثار المحلية اليوم لتغير المناخ وتحديد تدابير التكيف الملموسة ليست بالضرورة واضحة للغاية، وفي سياق الريبة أو عدم اليقين incertitude أصبح إثبات علاقة السببية أكثر تعقيدا بالفعل[٢] .

وفي مجال التخفيف من آثار التغير المناخي والذي يتميز بالطبيعة العالمية للآثار والأسباب، نجد أن السوابق القضائية متناقضة في هذا الخصوص ، فعلي سبيل المثال تم رفض طلب Inuits ضد الولايات المتحدة الأمريكية أمام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في غياب دليل علي وجود صلة مباشرة بين انبعاثات الغازات الدفيئة والانتهاكات المزعومة، وفي المقابل إذا نظرنا إلي قضية Massachusetts v. EPA اعتبرت المحكمة أن حتي لو كانت اللائحة لا تعكس مسار الاحتباس الحراري وحده، فإن هذا لا يمنع المحكمة من تقرير ما إذا كانت وكالة حماية البيئة EPA عليها واجب اتخاذ تدابير من أجل تقليل الاحتباس الحراري، وبالمثل في قضية Urgenda ومن خلال الحكم الصادر من محكمة مقاطعة لاهاي في ٢٠١٥ فإن المحكمة قد أسست حكمها في " الإدانة الرمزية للدولة "لاعتماد سياسات أكثر طموحا في مواجهة التغيرات المناخية علي أساس المساهمة في الضرر "le terrain de la contribution au dommage " وهو الأمر الذي يوضح أن المحاكم قد بدأت في التخفيف من متطلبات السببية المباشرة والمحددة وذلك من خلال إتباعها لنهج مرن لعلاقة السببية .

كاليفورنيا ضد حولي ٢٠ شركة نفط وكهرباء لمطالبتهم بتحمل التكاليف اللازمة لحماية قريتهم وتحميل هذه الشركات المسئولية المدنية عن تغير المناخ, وقد رفض القضاة طلباتهم خاصة فيما يتعلق بصعوبة إقامة علاقة سببية واستحالة تتبع سلسلة السببية .

Laura Canali, Les contentieux climatiques contre les entreprises : bilan et perspectives, octobre 2018, p. 6, disponible sur: https://hal-amu.archives-ouvertes.fr/hal-02106564/document.

(1)Safia Cazet. La carence des pouvoirs publics dans l'adaptation au changement climatique: quels recours?. Anne-Sophie Tabau. Quel droit pour l'adaptation des territoires aux changements climatiques? L'expérience de l'Île de La Réunion, Droits International, Comparé et européen, 2018, p.174, Confluence des droits, 979-10-97578-03-9. ffhal-02291183.

(2) M. Haritz, «Liability with and liability from the precautionary principle in climate change cases», in M. Faure et M. Peeters, Climate change Liability, Cité par, Safia Cazet, op.cit, p. 174 .

النهج المرن للسببية :

إذا تحدثنا تحديدا عن الحكم الصادر في قضية Urgenda والذي سبق وأن أوضحنا أنه يعد القرار الأكثر شمولا وابتكارا من بين القرارات المناخية الصادرة حتي الآن، فإن الحكم المذكور قد قدم حججا مبتكرة فيما يتعلق بعلاقة السببية، حيث لا يمكن بناء واجب الرعاية الذي يشكل أساس القرار إلا بقبول وجود ضرر أو خطر في المستقبل، و يقدر القضاة في الحكم وجود علاقة سببية كافية بين انبعاثات غازات الاحتباس الحراري في هولندا وتغير المناخ العالمي وآثاره الحالية والمستقبلية، وتستند المحكمة إلي الخبرة الدولية وتعتمد علي مبدأ الإنصاف الذي انعكس مرة أخري في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وعلي الطبيعة المشتركة للغلاف الجوي .

ويوضح القضاة في حكم Urgenda أنه من الحقائق الراسخة أن مشكلة تغير المناخ تعد مشكلة عالمية تتطلب محاسبة عالمية[١]، وقررت المحكمة أنه يجب علي هولندا أن تبذل قصاري جهدها للوفاء بواجب العناية بخفض الانبعاثات، ورأت أنه علي الرغم من أن مستوي انبعاثات هولندا ليس مرتفعا جدا، فإن هذا الأمر لا يستثنيهم من المسئولية عن الزيادة الحالية في الانبعاثات الحالية[٢]، وأكدوا علي أنه بوضع هولندا علي أرض الواقع ومن خلال مسئوليتها الفردية والمشتركة كدولة متقدمة ورائدة أمر يبرر قيام علاقة السببية، وقد ذهبوا إلي أبعد من ذلك في استدلالهم بالتأكيد علي أنه وفقا للتوزيع العادل للانبعاثات العالمية، فإن هولندا والدول الأخرى المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية أي الدول المتقدمة يجب أن تأخذ زمام المبادرة في الحد من الانبعاثات[٣] .

وبالتالي يمكن القول بأن حكم Urgenda قد أسس قيام علاقة السببية علي قبول ظاهرة تغير المناخ العالمية وحقيقة أن المناخ والغلاف الجوي المتأثرين بها يشكلان منفعة مشتركة للبشرية، ولم يتردد القضاة في الاحتكام إلي مبدأ الوقاية principe de precaution كالتزام من جانب الدولة من أجل تقليل مستوي الانبعاثات، حيث تفترض المحكمة وجود خطر غير مؤكد un risque incertain ولا يتردد في تبديد الشكوك حول وجود علاقة سببية، وهكذا فإن الحكم مبتكر في هذه النقطة لأنه يتجاوز شرط إثبات الخطر الضارrisque préjudiciable عن طريق التمسك بوجود " خطر افتراضي وغير مؤكد " قادر علي إثبات المسئولية بطريقة استباقية تتحملها الدولة .

ولقد أكدت المحكمة في حكمها علي أن الدولة لا يمكنها تأخير اتخاذ الإجراءات الاحترازية بحجة أنه لا يوجد يقين كاف، وبالتالي يجب اتخاذ إجراءات فورية لأن الوقاية دائما خير من العلاج[٤] .

ونتيجة لذلك، فإن تأكيد مسئولية الدولة يستند في الواقع إلي الاعتراف بالخطر الجسيم والجماعي للضرر البيئي والتأكيد علي وجود التزام علي الدولة بالوفاء بواجبها في العناية من خلال اتخاذ الإجراءات الاحترازية .

وبناء علي ما تقدم يمكن القول بأنه قبل القرار المبتكر للغاية في قضية Urgenda في ٢٥ يونيو ٢٠١٥ كان من الصعب للغاية إنشاء هذه الصلة التي تميل إلي التأكيد علي " التزام مناخي تتحمله الدولة " مما جعل من الممكن إثبات مسئولية الدولة في هذه المسألة .

---

(1) Case of Urgenda Foundation v. The State of the Netherlands, District Court of the Hague 2015, paragraph 4.79.
(2) Ibid, paragraph 4.90 .
(3) Ibid, Paragraph 3.2 .
(4) Ibid, Paragraph VI. 4.74.

الخبرة العلمية ودورها في تسهيل إثبات علاقة السببية :

نظرا لأن قضية المناخ كانت في قلب الاهتمامات المجتمعية والنقاش العام لعدة عقود، فقد تطور دور الأدلة والخبرة العلمية بتطور النزاعات المناخية .

وتعد الخبرة العلمية بالفعل أحد المحاور الأساسية لتطور القانون البيئي ومن باب أولي لقانون تغير المناخ مع الأخذ في الاعتبار أن هذا القانون " في مرحلة التشييد " Construit مدفوع بالخبرات الدولية في مجال مكافحة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري[١] .

وفي سياق النزاعات المناخية يجد القاضي نفسه في موقف يحتم عليه معرفة كيفية تفسير وفهم المعلومات الواردة في الخبرات العلمية المقدمة من قبل أطراف النزاع، ولكن يجب أيضا أن يكون قادرا علي قبول هذه الخبرات كدليل علمي وذلك بإتباع القواعد الإجرائية التي تحكم الأدلة القانونية، وهكذا فإن النزاعات المناخية " تكسر " Craquer قوالب الإثبات عن طريق تطوير العديد من الأسئلة المتعلقة بالمعلومات العلمية حول طبيعة مخاطر المناخ، واحتمالية حدوث هذا الخطر، ومبادئ وقواعد القانون الطبقة علي هذا الخطر .

وفي الواقع كانت العلاقة بين الخبرة العلمية وقواعد الإثبات القانونية موضوع نقاش كبير في وقت مبكر من النزاعات المناخية في الولايات المتحدة، ويمكن القول بأن الخبرة العلمية ومسألة الإثبات في القضايا المناخية تضع القاضي في قلب عملية اتخاذ القرار .

وإذا تحدثنا عن مكانة " الخبرة العلمية " في التقاضي البيئي بصفة عامة يمكن القول بأن الخبير يوضح الحقائق والقاضي يطبق القانون، وبالتالي يمكن لنا القول بأن الخبير يقدم الدعم للقاضي عندما يحتاج إلي فهم حقائق معينة بشكل أفضل، وبما أن القاضي غير مؤهل للإجابة عن المسائل العلمية، فإن الخبرات هي التي ستزوده بهذه المعلومات .

وفي سياق النزاعات البيئية، وخاصة النزاعات المناخية، يكون الواقع أكثر تعقيدا، لأنه في بعض الحالات تقدم استنتاجات الخبراء أدلة معينة الأمر الذي يسمح للقاضي بتوجيه قراره، إلا أنه ينبغي التأكيد علي أنه ليس للخبير أن يحل محل القاضي، ولكن بعض الخبرات يمكن أن توجه القاضي وتقوده إلي اتخاذ قرار لم يكن ليتخذه بدون الخبرة العلمية .

ومما لا شك فيه أن قضية المناخ خارج نطاق معرفة القضاة، وبالتالي يعتبر اللجوء إلي الخبرة الخارجية التزاما علي القاضي، حيث يستعين القضاة بشكل منهجي بالخبراء، فعلي سبيل المثال وفي الولايات المتحدة وفي أثناء قضايا المناخ الأولي، لم تدخر الأطراف دعم طعونهم بأفضل الخبراء، وفي الحقيقة فإن القانون الأمريكي الذي يعد مهد النزاعات المناخية الأولي محكوم بقواعد مختلفة عن تلك الموجودة في فرنسا فيما يتعلق بالخبرة العلمية واستخدامها في القضايا المناخية ويوفر فرصا أكبر للقاضي، حيث يتمتع القاضي في الولايات المتحدة بمجال أكبر للوصول إلي المعلومات العلمية لأن القواعد المستخدمة لقبول الأدلة وتقارير الخبراء أكثر مرونة من النظام القانوني الفرنسي الذي تحكمه القواعد الناشئة عن المادتين ٢٣٨ و ٢٤٦ من قانون الإجراءات المدنية[٢] .

ومن الملاحظ أن ما يقدمه الخبراء في القضايا المناخية من آراء علمية قد ساعدت القضاة في

---

(1) M. Torre-Schaub, «La construccion del regimen juridico del clima : entre ciencia, derecho y politica economica», *Revista catalan de dret Ambiental,* Vol 10, 2019, = =p.p.35-50, Cité dans Les Dynamiques du contentieux climatique. Usages et mobilisations du droit pour la cause climatique, op. cit, p. 58 .

(٢) تنص المادة ٢٣٨ من قانون الإجراءات المدنية علي أن " يجب علي الفني إبداء رأيه في النقاط التي التزم بفحصها ولا يمكنه الإجابة علي أسئلة أخري دون موافقة خطية من الأطراف, ولا يجوز له إبداء آراء أو تقييمات قانونية ", كما نصت المادة ٢٤٨ من نفس القانون علي أن " يحظر علي الفني أن يتقاضي أجرا من أي طرف بأي شكل من الأشكال حتي كتعويض عن المصروفات إلا بقرار من القاضي .

تحديد علاقة السببية واحتمالات حدوث مخاطر المناخ والأضرار، حيث سمح الدعم الواضح والدقيق لهاتين النقطتين للقضاة بالتعبير عن رأيي إيجابي في مكافحة تغير المناخ .

وبناء علي العرض السابق يتضح لنا أنه كلما تم تعزيز دور الخبير بقواعد واضحة ودقيقة مع احترام استقلالية الخبير، كلما أدي ذلك إلي دعم القضاة في اتخاذ قرارات تستند إلي حقائق علمية ومثبتة وهو ما يوفر للقاضي الحصول علي رؤية مستنيرة حول مسألة معقدة مثل تغير المناخ .

وفي الواقع فإن المحاكم قد تخلت تدريجيا عن البحث عن علاقة سببية " كلاسيكية "، وبالتالي فقد قبلوا آراء الخبراء التي تقدم دليلا يستند إلي احتمالات حدوث الخطر les possibilités de survenance du risqué ، حيث يقبل القضاة الأدلة التي تظهر صلة جوهرية بين السبب والضرر حتي لو كانت فرص حدوث الضرر منخفضة، وبالتالي أصبحت المحاكم تقيم علي سبيل الأولوية درجة حدوث الضرر من وجهة نظر إحصائية .

يشار إلي أنه في الإجراءات السابقة لقضية Massachusetts v. EPA ، لعبت آراء الخبراء بالفعل دورا مؤثرا، حيث تم بالفعل تسليط الضوء علي التغيرات في نظام هطول الأمطار والتهديد الذي تتعرض له الحيوانات والنباتات ، حيث أظهرت دراسة أجرتها مؤسسة Outdoor Industry Foundation كخبير الدور الهام الذي تلعبه أنشطة الترفيه في الهواء الطلق في الاقتصاد الأمريكي، حيث أظهر التقرير أن هذه الأنشطة ستتأثر بشدة إذا استمر الاحتباس الحراري في أخذ مجراه ستكون الخسائر الناجمة عن انبعاثات الغازات الدفيئة كبيرة للغاية[١] .

إثبات علاقة السببية أمام القاضي الإداري الفرنسى :

إن هناك بعض الشواهد التي تنتج بفعل التغيرات المناخية مثل ذوبان الأنهار الجليدية، فقدان التنوع البيولوجي، زيادة ظواهر الطقس المتطرفة، ولم يبق سوي السؤال الشائك بقبولها كدليل في المحكمة في الدعاوي المتعلقة بمسئولية الدولة المناخية .

والسؤال الذي يثار هنا يدور حول كيفية إثبات الصلة بين مسألة الآثار الضارة علي الصحة والسلامة لتغير المناخ وحقيقة أن فرنسا لم تنظم بشكل كاف انبعاثات ثاني أكسيد الكربون؟ كيف يمكن ربط هذه العواقب المختلفة بأضرار معينة، ثم بتقاعس فرنسا عن العمل وخطئها؟

وبلا شك سيحتاج القضاة إلي المرونة في تفسيرهم للسببية، وسيكون السؤال الذي سيطرح بعد ذلك هو ما إذا كان القاضي مستعدا لإدخال الابتكار في القانون الفرنسي.

يذكر أن وزير التحول البيئي والتضامن قد أثار هذه الجزئية في دفاعه مؤكدا على أن " العلاقة السببية المباشرة والمحددة بين التقاعس المزعوم للدولة والتغير المناخي لن يكون ممكنا "، وأرجع ذلك صراحة إلي تشابك المصادر التي تحكم هذه الظاهرة وتعدد الفاعلين[٢] .

ودعما لحجته قال " إن الدولة لن تكون قادرة علي ذلك لمنع جميع انبعاثات غازات الاحتباس الحراري علي الأراضي الفرنسية، خاصة وأن جزءا كبيرا من هذا التلوث لا ينتج فقط من الأنشطة الصناعية والزراعية ولكن أيضا من الاختيار ومن القرارات الفردية التي لن يكون من الممكن دائما التأثير عليها[٣] .

ويمكن الرد علي هذه الحجة بأن الحالة التي يجد فيها الضرر أصله في عدة إجراءات أو أن

(1) Francesco Bassetti, The Outdoor Industry's Troubled Relationship With Nature, August 12, 2019, available at : https://www.climateforesight.eu/

(2) L'Affaire du siècle, Argumentaire du mémoire en réplique 3 septembre 2020, p. 35 «le lien de causalité direct et certain entre l'inaction alléguée de l' changement climatique ne [serait] pas établi » compte tenu, notamment, de «la complexité de l'enchevêtrement des sources qui président à ce phénomène et de la multiplicité des acteurs ».

(3) Ibid .

طرفا ثالثا قد شارك في تحقيقه، لا يشكل عقبة أمام إنشاء ارتباط مباشر بين الخطأ والضرر[١].

فعلي سبيل المثال أقرت محكمة النقض الفرنسية بأن إثبات السببية المباشرة والمحددة قد ينتج عن افتراضات جادة ودقيقة وموثوقة[٢]، حيث استندت المحكمة علي المادة °L.110-1II1 من قانون البيئة والمرتبطة بمبدأ الوقاية والتي تنص علي أنه يجب ألا يؤدي غياب " اليقين " مع مراعاة المعرفة العلمية تأخير اعتماد تدابير فعالة ومناسبة تهدف إلي منع مخاطر حدوث أضرار[٣].

ولقد استطاع القاضي الإداري في بعض الدعاوي المعروضة عليه إقامة رابطة السببية في عدة حالات بين تقصير الدولة وعدم قيامها بالتزاماتها والصحة العامة والبيئة علي الرغم من تعدد الجهات الفاعلة في الأضرار[٤] .

ولقد تناول مجلس الدولة الفرنسي العلاقة السببية بين التطعيم ضد التهاب الكبد B وبين مرض التصلب المتعدد la sclérose en plaques واستخلص قرائن السببية المعترف بها[٥]، وبالتالي يمكن للقاضي الإداري افتراض أن غياب تدابير التكيف سمح بحدوث بعض الأضرار أو إثبات أن اعتماد تدابير كان من شأنه أن يمنع حدوث الضرر .

وفي حكم مجلس الدولة الصادر في ٩ إبريل ١٩٩٣ فقد قضي بمسئولية الدولة التلوث الناجم عن عملية نقل منتجات الدم والتي أدت إلي العديد من الإصابات بمرض نقص المناعة مقررا أنه لا يمكن إعفاء الدولة من المسئولية المترتبة علي ذلك عن طريق التذرع بالأخطاء المرتكبة في وصف وتسليم منتجات الدم الملوثة من قبل مؤسسات نقل الدم[٦] .

ومثال ذلك أيضا القضية التي أقام فيها القضاء الإداري العلاقة السببية بين فشل الدولة وتقصيرها وبين انتشار التلوث كما هو الحال في قضية الطحالب الخضراء algues vertes [٧] وذلك من خلال تطبيق مرن للسببية الكافية la causalité adéquate[٨]، علي الرغم من الحجج التي ذكرها الوزير من تعدد الأسباب التي أدت إلي وجود كميات كبيرة من الطحالب الخضراء مثل آشعة الشمس وتضاريس الساحل[٩] .

حيث أكد القاضي علي وجود صلة سببية مباشرة ومحددة بين فشل الدولة في الامتثال للقانون الأوروبي والقوانين المحلية المتعلقة بتركيز النترات nitrates في المياه وظاهرة تكاثر

---

(1) CE, Ass., 28 juillet 1951, Delville, req. n° 04032,Rec. p. 464 ; CE, Ass., 3 mars 2004, Ministre de l'Emploi et de la Solidarité c. Consorts Bourdignon, Ministre de l'Emploi et de la Solidarité c. Consorts Botella, Ministre de l'Emploi et de la Solidarité c. Consorts Thomas et Ministre de l'Emploi et de la Solidarité c. Consorts Xueref, req. nos 241150, 241151, 241152 et 241153, Rec. pp. 125 et 127).

(2) Cass, civile, Chambre civile 3, 18 mai 2011

(3) Mireille Bacache, Changement climatique, responsabilité civile et incertitude, article cité, in Dossier Changement climatique et responsabilité, op. cit, p. 57 .

(4) L'affaire du siècle, Demande préalable indemnitaire, 17 décembre 2018, p.37, disponible sur : https://laffairedusiecle.net/laffaire/affaire-du-siecle-au-tribunal/

(5) CE, 9 mars 2007, req. n° 267635.

(6) CE, 9 Apr. 1993, n°138652 .

(7) CAA Nantes, 1er déc. 2009, n° 07NT03775, V. aussi CAA Nantes, 22 mars 2013, n° 12NT00344, CAA Nantes, 23 déc. 2014, n° 13NT01737.

(٨) وفقا للأستاذ A. Van Lang فإن محكمة نانت قد طبقت نوعا مرن من السببية أطلق عليه السببية الوسيطة Causalité intermédiaire .

Emma Petrinko , Juge National et Changement Climatique : De la Justiciabilite a la justice Climatique, 2016, op. cit, p. 52 .

(9) François Lafforgue, L'établissement du lien de causalité en matière de santé-environnement devant le juge français et son potential pour le contentieux climatique, article cité, in Dossier Changement climatique et responsabilité, op. cit, p.64 .

الأولفا ulva " نوع من الطحالب الخضراء " علي الرغم من أن هذه الأنواع ترجع إلي النترات الزائدة المنبعثة من العمليات الزراعية المكثفة[١] .

وتعتبر المقارنة مع حالة الطحالب الخضراء في منطقة Bretagne ذات صلة، لأنه عندما يتعلق الأمر بتغير المناخ توجد بالفعل سلسلة سببية مع العديد من الروابط، حيث تكمن أوجه القصور في السياسة الوطنية في التركيز المفرط لثاني أكسيد الكربون وغازات الدفيئة الأخرى والتي تسبب بدورها أضرارا مختلفة أو عواقب سلبية علي الصحة والبيئة .

ومن الملاحظ أن المقياس المكاني يختلف هنا، لأنه في حالة الطحالب الخضراء لا يمكن أن يعزي تلوث ساحل Breton إلي أوجه القصور في الدول الأخرى في العالم علي عكس تغير المناخ، إلا أن القاضي الهولندي بشأن هذه النقطة في قضية Urgenda قد أثبت علاقة السببية من خلال التذكير بأن " الحد من الانبعاثات هو مسئولية مشتركة وفردية للأطراف الموقعة علي اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ " وأن عدم كفاية الوسائل التي تنفذها إحداها - الدولة الهولندية - من شأنها أن تتحمل مسئوليتها .

وفي قضية غاز الأسبتسوس l'amiante وعلي الرغم من مسئولية صاحب العمل بضمان سلامة وحماية صحة العمال، فإن هذا لم يمنع مجلس الدولة من المصادقة علي منطق قضاة الاستئناف بعد أن أوضحت أن السلطات العامة لم تتخذ التدابير الكافية ولم تحذر بشكل كاف في حدود البيانات العلمية المتاحة من المخاطر التي يتعرض لها العمال نتيجة التعامل مع المنتجات التي تحتوي علي الأسبستوس، كما أن وزير العمل والتضامن لم يقدم ما من شأنه أن يثبت أن التدابير المتخذة منذ عام ١٩٧٧ قد تم تكييفها مع المخاطر التي يواجهها العمال، وهو ما يعني أن محكمة الاستئناف الإدارية لم تتجاهل قواعد الإثبات[٢] .

وبناء علي ذلك فقد انتهي مجلس الدولة في قراره إلي أن من واجب السلطات العامة المسئولة عن الوقاية من المخاطر المهنية أن تبقي نفسها علي علم بالمخاطر التي قد يتعرض لها العمال في سياق نشاطهم المهني، ولاسيما مع مراعاة المنتجات التي يتعاملون معها أو علي اتصال بها، وأن تتبني في حالة المعرفة العلمية بمساعدة الدراسات العلمية أو دراسات استقصائية إذا لزم الأمر لاتخاذ أنسب التدابير للحد من هذه الأخطار والقضاء عليها إذا لزم الأمر .

ولقد عبر عن ذلك Christophe Guettier بقوله أن أحكام الأسبستوس من شأنها أن تمنح قانون المسئولية الإدارية لوظيفة وقائية من خلال تأكيد القصور من جانب الدولة في الإعلام بالمخاطر وتنظيمه[٣] .

وبالمثل في قضية الوسيط " Médiator " أقر مجلس الدولة أن مسئولية الدولة تختلف عن مسئولية مختبرات Servier التي تسوق الدواء وذلك لأنها لم تعلق أو تسحب ترخيص الدواء علي الرغم من المعلومات المتعلقة بمخاطره والمعروفة منذ عام ١٩٩٩[٤] .

ويتضح لنا من السوابق القضائية للقاضي الإداري أن السببية القانونية بحد ذاتها تتميز عن

---

(1) Ibid .

(2) CE, Ass, 3 mars 2004, Ministre de l'Emploi et de la Solidarité c/ Consorts Bourdignon, Ministre de l'Emploi et de laSolidarité c/ Consorts Botella, Ministre de l'Emploi et de la Solidarité c/ Consorts Thomas et Ministre de l'Emploi et de la Solidarité c/ Consorts Xueref, n° 241150.

جدير بالذكر أن الدولة قد أنشأت لجنة دائمة للأسبستوس في عام ١٩٨٢ ولكن العديد من النقاد كانوا ينددون بحياد هذه اللجنة وتم التعبير عن هذه اللجنة في كثير من الأحيان علي أنها " لوبي " مصنعي الأسبستوس الذين حاولوا بالفعل استخدامه من أجل مصالحهم .

Christophe Guettier «L'amiante : une affaire d'Etat», RDSS 2006. 202, Cité par, Emma Petrinko, op. cit, p. 50 .

(3) Christophe Guettier « L'amiante : une affaire d'Etat »., op. cit, p. 49.

(4) CE, Sect., 9 novembre 2016, Mme B., req. n° 393108.

السببية المادية البحتة، وهذا التصميم يجعل من الممكن التأكد من أن السلطات العامة تقوم بدورها في حماية الصحة والسكان والبيئة .

وفيما يخص قضية القرن فإن اللجوء إلي مجموعة من الافتراضات الجادة والدقيقة والمتسقة مع الواقع يشهد علي تشكك القاضي في السببية القانونية، حيث سيأخذ إنشاء افتراض السببية في الاعتبار الحالة الأكثر تقدما للمعرفة العلمية .

وفي ظل هذه الظروف، للجمعيات المدافعة عن البيئة طلب إصدار أمر قضائي ضد رئيس الوزراء والوزراء المختصين لاتخاذ جميع التدابير اللازمة من أجل وضع حد للضرر المعنوي وكذلك الضرر البيئي .

وبعد أن انتهينا من العرض للإشكاليات المتعلقة بالتقاضي المناخي أمام القاضي الإداري الفرنسي يمكن القول بأن القاضي الإداري يملك جميع الأدوات القانونية التي تمكنه من إصدار قرار مماثل للقرار الذي صدر في قضية Urgenda اعتمادا علي واجب اليقظة البيئية الذي استخلصه المجلس الدستوري من ميثاق البيئة الفرنسي والذي يعد قريبا جدا من واجب العناية الذي اعتمدت عليه محكمة استئناف لاهاي في ٩ أكتوبر ٢٠١٨ .

كل الأضواء مسلطة الآن علي القرارات المستقبلية في قضية Grande Synthe وقضية القرن والتي يمكن أن تغير الوضع في المسائل القانونية والمناخ في فرنسا.

والسؤال هنا : هل سيرغب القاضي الإداري في إجبار الدولة علي اتخاذ إجراءات في مجال تكون فيه المقاومة قوية كما هو متوقع ؟ الأمر متروك له لاتخاذ القرار، لننتظر ونري ...

خاتمـــة

لقد أصبح تغير المناخ حقيقة واقعة لا لبس فيها كما تشير الوثائق العلمية الأخيرة ، وعلي الرغم من الشكوك التي تثار من حين لآخر حول دقة التوقعات والافتراضات عن مدي التأثيرات التي تنطوي عليها هذه الظاهرة ، إلا أن الجميع يدرك أكثر من أي وقت مضي أن لتغير المناخ تأثيرات وعواقب خطيرة تهدد العديد من النظم الإيكولوجية وتهدد بإعاقة مسيرة التنمية في كل أنحاء العالم .

إن مشكلة تغير المناخ مشكلة عالمية لها العديد من الآثار الضارة علي مختلف المجالات وتثير مسألة المسئولية القانونية عنها سواء كانت المسئولية الإدارية للدولة أو المسئولية المدنية للشركات وأيضا المسئولية الجنائية كما هو الحال في الدعاوي التي تم تحريكها بعد عاصفة Xynthia في فرنسا .

وفي الوقت الحالي أصبحت قاعة المحكمة مكانا جديدا للنقاش وحل أزمة المناخ في جميع أنحاء العالم في مواجهة عدم كفاية العمل السياسي والفجوات التشريعية التي تعاني منها العديد من البلدان، حيث تطلب منظمات المجتمع المدني بشكل متزايد من القضاة الوطنيين اتخاذ قرار بشأن قضية المناخ .

وقد أوضحت الدراسة أن الدعاوي المتعلقة بتأثير انبعاثات غازات الاحتباس الحراري قد عرفت في فرنسا منذ عام ٢٠٠٦ والتي تأسست علي مخالفة الأهداف التي حددتها القوانين الوطنية والدولية وأوضحنا اتجاه مجلس الدولة المستقر في هذا الشأن والمتمثل في رفض مثل هذه الدعاوي استنادا إلي أن هذه الأهداف لا تشكل أي قيمة ملزمة أو آمرة .

ولقد اتضح لنا أن القضاء الإداري المصري لم تثر أمامه – حتي الآن – دعاوي متعلقة بالمسئولية المناخية للدولة أو المشروعية المناخية للقرارات الصادرة عن الدولة في هذا المجال ، إلا أن هناك بعض الدعاوي التي رفعها بالفعل أمام القضاء الإداري المصري والمتعلقة بدراسات التقويم البيئي وخاصة في مجال تلوث الهواء .

ولقد ظهرت الدعاوي المتعلقة بالمسئولية المناخية للدولة لأول مرة أمام القضاء الإداري الفرنسي في ٢٠١٩ مدعومة بمنظمات المجتمع المدني والأفراد وذلك ضد القرارات الرفض الضمنية من السلطات العامة تجاه إتباع سياسات فعالة في مواجهة التغير المناخي في ظل صدور عدد من القرارات الإيجابية التي صدرت في دول أخري مثل هولندا وباكستان وكولومبيا .

ولقد تبين لنا أن هناك العديد من العقبات التي تواجه دعاوي المناخ من أجل إثبات عدم مشروعية تدابير السلطات العامة لمواجهة تغير المناخ ، ويرجع ذلك إلي أن القانون الداخلي لا يفرض التزاما صريحا وقاطعا بتحقيق نتيجة محددة ، كما هو الحال أيضا في القواعد الواردة في اتفاق باريس والاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة والتي تعد نصوص غير ملزمة تنتمي إلي قواعد القانون الناعم .

ولقد أثارت هذه الدعاوي عددا من الإشكاليات القانونية أمام القاضي الإداري نظرا لتعدد النصوص القانونية المرتبطة بهذه المشكلة علي المستوي الدولي والوطني والإقليمي والصعوبات المتعلقة بعلاقة السببية بين خطأ الدولة والضرر المدعي به، ولعل ما يزيد من صعوبة الأمر حالة كون الخطأ جزئيا في جانب الدولة أي أنها لم تتقاعس بصورة كاملة عن القيام بوظائفها. في الوقت الذي لا يفرض فيه القانون الداخلي التزاما صريحا بتحقيق نتيجة محددة وإنما تعتبر مجرد أهداف ووثائق إرشادية غير ملزمة .

وفي الواقع فإن القاضي الإداري إزاء هذه الدعاوي لديه القدرة علي استخلاص مبدأ عام للقانون وتفسير النصوص بطريقة مرنة للغاية ولديه أيضا إمكانية للنظر في مفاهيم مثل الخطأ والضرر والمسئولية بطريقة مرنة ومبتكرة نسبيا وهو ما يساعد في تطوير دعاوي المناخ في فرنسا. خاصة وأنه يملك مساحة واسعة من السلطات تتمثل في إمكانية توجيه أوامر للإدارة.

ودور القاضي الإداري الأساسي إزاء هذه الدعاوي المنظورة أمامه يقتصر علي تطبيق

القانون علي المنازعات التي تعرض أمامه ، وليس إنشاء القواعد القانونية ، وإلا اقترب دوره من دور المشرع وأهدر مبدأ الفصل بين السلطات ، مما يؤثر في مدي تحقيق العدالة ، حيث سيصبح القاضي مشرعا وقاضيا في وقت واحد .

ولقد اتضح لنا أن الدعاوي المناخية وبشكل أكثر تحديدا قضية القرن في فرنسا لا تهدف بشكل أساسي إلي دفع القاضي لتجاوز وظائفه والقيام بدور إبداعي، ولكن ببساطة إنفاذ القانون الحالي، وبالتالي القيام بتذكير السلطة التنفيذية التي لم تقم بعملها وكذلك للسلطة التشريعية في أن تكون أكثر طموحا في صياغة النصوص المتعلقة بتغير المناخ من أجل التوافق مع الالتزامات المناخية الدولية والأوروبية .

تفتح هذه القرارات الأولية الصادرة عن مجلس الدولة في قضية Synthe -Grande وقضية القرن طريقا واعدا لمستقبل التقاضي بشأن المناخ في فرنسا حيث سيتمكن الضحايا المباشرون لتغير المناخ من المطالبة بتعويض من فرنسا لذلك من الواضح أن الدولة ستواجه ضغوطا غير مسبوقة للعمل ضد تغير المناخ .

وعلي جانب آخر يجب التذكير بأن الدعاوي التي أشرنا إليها من خلال الدراسة والتي تطالب الدولة بالتخلي عن التراخي والتقاعس في مواجهة التغير المناخي وإلزامها بإتباع سياسات مناخية طموحة، توجد إلي جانبها دعاوي أخري ينظرها القاضي الإداري وهي المتعلقة بإلغاء القرارات المتعلقة بمنح التراخيص للشركات الكبرى وتنفيذ بعض المشروعات لمخالفتها دراسات التقويم البيئي مثل القرارات الصادرة في النمسا والنرويج وانجلترا وبعض التطبيقات الحديثة للقضاء الإداري المصري في مجال دراسات التقويم البيئي، ومن المتوقع أن تشهد هذه الدعاوي نموا كبيرا في الفترة القادمة استنادا علي القرارات الأولية من القضاء الإداري الفرنسي والتي أقرت بتوافر عنصر الخطأ في جانب الدولة في مواجهة التغير المناخي .

ومن المتوقع أن يلعب القاضي الإداري دور هام في مسألة المناخ من خلال القرارات المتوقع صدورها في الوقت القريب عن طريق ما يملكه من أدوات قانونية تمكنه من توجيه أوامر للدولة بإتباع سياسات تسمح بتخفيف آثار التغير المناخي، والتي أتوقع أنها لن تقل أهمية وتأثيرا عن الحكم الصادر في هولندا والخاص بالدعوي التي أقامتها مؤسسة Urgenda .

وإذا تحدثنا عن الوضع علي الصعيد الوطني وعن مدي إمكانية رفع مثل هذه الدعاوي مستقبلا أمام القضاء الإداري المصري فالإجابة علي هذا التساؤل تكون بالإيجاب ، فليس هناك ما يمنع من إقامة مثل هذه الدعاوي وقد نظر القضاء الإداري المصري بالفعل دعاوي تستند إلي مخالفة أحكام قانون البيئة المصري لسنة ١٩٩٤ ، يأتي هذا في ظل الاعتراف الصريح من جانب قانون البيئة للأفراد والجمعيات باللجوء إلي القضاء في حالة الإضرار بالبيئة وكذلك اعتراف الدستور المصري صراحة بالحقوق البيئية والحفاظ علي التنوع البيولوجي وحماية حقوق الأجيال القادمة في الموارد الطبيعية ، وعلي فرض رفع مثل هذه الدعاوي أمام القضاء الإداري فلاشك أنها ستصطدم بالعقبات التي عرضنا لها في دعاوي المناخ بصورة عامة والتي تتمثل في إمكانية الاحتجاج بنظرية أعمال السيادة باعتبار أن الأمور المتعلقة بالسياسات المناخية للدولة تدخل في نطاق الأمور السياسية كما هو الوضع في الولايات المتحدة الأمريكية ، فضلا عن عدم وجود التزامات قاطعة وصريحة في مسالة التزام الدولة المصرية بمكافحة التغير المناخي .

النتائج :

توصلت الدراسة إلي مجموعة من النتائج يمكن إجمالها فيما يلي :

أولا : تنامي ظاهرة التقاضي المناخي في الفترة الأخيرة كنتيجة لتراخي الدول في إتباع سياسات مناخية طموحة من أجل مكافحة التغير المناخي ومن الواضح أن هذا الأمر سيستمر لأن الخطر المترتب علي تغير المناخ قادم لا محالة .

ثانيا : أثرت دعاوي المناخ حجة تداول القانون عبر الحدود une circulation transnationale du droit ، وبالتالي نجد أن بعض الأحكام الرائدة مثل حكم Urgenda له

آثار عالمية علي الرغم من اقتصاره علي النطاق الوطني .

ثالثا : القضاء الأمريكي ما زال ينظر إلي موضوع تغير المناخ علي أنه موضوع يدخل في الاختصاصات السياسية المتبادلة للبرلمان والحكومة ، وذلك علي العكس من الوضع في فرنسا حيث لم يثر أحد من الفقه الذين تعرضوا لهذه القضية في فرنسا موضوع أعمال السيادة إلي الآن .

رابعا : تلعب منظمات المجتمع المدني دورا هاما وبارزا في المحافظة علي البيئة بشكل عام وقد برز دورها مؤخرا في قضية تغير المناخ سواء في فرنسا أو غيرها من الدول .

خامسا : القاضي الإداري يمكن أن يلعب دورا هاما للغاية في قضية تغير المناخ عن طريق التغلب عن العقبات التقليدية المعروفة في دعاوي المناخ من حيث إثبات علاقة السببية وعنصر الخطأ في جانب الدولة، وذلك علي غرار العديد من القضايا البيئية التي تعرض لها مثل قضية غاز الأسبستوس وقضية الطحالب الخضراء في فرنسا .

التوصيات :

اتضح لنا من خلال البحث أن هناك قصور تشريعي علي المستوي الوطني في موضوع مكافحة تغير المناخ، وهو الأمر الذي يوجب أن يكون هناك تدخلا تشريعيا يتضمن مجموعة من الالتزامات علي الدولة في مجال مكافحة تغير المناخ مع بيان كيفية تحقيقه، أي تقسيمه علي فترات متتالية كما فعل قانون الطاقة والمناخ الصادر في فرنسا في ٨ نوفمبر ٢٠١٩ .

وأقترح أن تتضمن هذه النصوص التشريعية لتحديد الكيفية التي يتم من خلالها التعويض عن الأضرار البيئية والمستفيدين من التعويض حتي لا يتحول إلي نوع من الإثراء بلا سبب .

وفي رأيي أنه حان الوقت لتعديل قانون البيئة المصري حتي يكون مسايرا للتطورات الحديثة فقد صدر هذا القانون من وقت طويل نسبيا فقد شهد العالم تغيرات عديدة في مجال البيئة وفي مجال تغير المناخ .

ومن بين هذه التعديلات ضرورة إضافة تغير المناخ لمكونات حماية البيئة المنصوص عليها في الفقرة التاسعة من المادة الأولي من قانون البيئة .

وأري أنه من المناسب إضافة مادة في الدستور المصري تنص صراحة علي التزام الدولة بمكافحة التغير المناخي علي غرار الدول التي عرضت لها من خلال البحث، كما أري أنه من الملائم للغاية تفعيل دراسات التقويم أو التأثير البيئي علي المشروعات التي ينتج عنها انبعاثات هائلة من غازات الاحتباس الحراري والتي قد لا تظهر آثارها في المستقبل القريب وذلك بعدم منح التراخيص الخاصة بهذه المشروعات في حال زيادة نسبة الانبعاثات الناتجة عن المشروع عن نسبة محددة لا يسمح بتجاوزها .

وبالإضافة إلي ما تقدم أري أن هناك مجموعة من التدابير العامة التي يمكن للدولة المصرية القيام بها ويتمثل أهمها في الآتي :

- تبادل المعلومات للتوصل للأبعاد الحقيقية لظاهرة التغيرات المناخية وانعكاساتها علي البيئة .
- وضع السياسات والبرامج اللازمة لمواجهة التغير المناخي سواء كانت سياسات متعلقة بالتخفيف من آثاره أو التكيف معه .
- رفع الوعي العام بظاهرة التغير المناخي وأبعادها الاقتصادية والتعامل معها .
- تفعيل برامج المشاركة للجمعيات المهتمة بالبيئة والمنظمات غير الحكومية .
- تفعيل مشروع استبدال وسائل النقل القديمة بأخرى حديثة تعمل بالغاز الطبيعي، وترشيد استخدام الطاقة والاهتمام بالطاقة المتجددة .
- تنشيط دور منظمات المجتمع المدني المهتمة بالبيئة لما لها من دور بارز وفعال في حماية البيئة من أضرار التلوث ومن الممكن أن تلعب في المستقبل دورا كبيرا في مواجهة الآثار الضارة الناجمة عن التغيرات المناخية .

تم بحمد الله وتوفيقه ،،،

قائمة المختصرات

TA	**:**	Tribunal Administrative .
CAA	**:**	Cour administrative d'appel .
PGD	**:**	Principe Général du Droit .
CCNUCC	**:**	la Convention-cadre des Nations unies sur les changements climatiques .
HCC	**:**	Haut Conseil pour le climat.
CE	**:**	Conseil d'État .
GIEC	**:**	Le Groupe d'experts intergouvernemental sur l'évolution du climat.
SNBC	**:**	Stratégie Nationale Bas-Carbone.
PPE	**:**	Programmations pluriannuelles de l’énergie.
ONG	**:**	Organisation non gouvernementale.
TAF	**:**	Le Tribunal administratif federal.
EPA	**:**	Environmental Protection Agency.
KSG	**:**	Austrian Climate Change Act .
IPPC	**:**	Intergovernmental Panel on Climate Change .
LTECV	**:**	Loi de transition énergétique pour la croissance verte.
COP	**:**	Conférence des Parties (à la CCNUCC).
CCNUCC	**:**	a Convention-cadre des Nations unies sur les changements climatiques .
GES	**:**	Gaz à effet de serre .
Cass	**:**	Cour de Cassation.

قائمــة المراجــع

أولا : المراجع العربية :

١- د محمد محمد عبد اللطيف، دعاوي المناخ، الطبعة الأولي، دار النهضة العربية ٢٠٢١ .

٢- د حمدي علي عمر، سلطة القاضي الإداري في توجيه أوامر للإدارة ، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية ٢٠١٨ .

ثانيا : مراجع باللغة الفرنسية :

Ouvrages généraux :
- E. GAILLARD، Générations futures et droit privé، LGDJ، Paris، 2011.
- F. Hamon، M. Troper، Droit constitutionnel، LGDJ، 32e édition، 2011، Paris.

Ouvrages spéciaux :
- C. HUGLO، Le contentieux climatique : une révolution judiciaire mondiale، Bruxelles، Bruylant، 2018.
- M. TORRE-SCHAUB، Bilan et perspectives de l'Accord de Paris. Regards croisés، Paris، IRJS Éditions، 2017.

Memoires :
- Emma Petrinko، JUGE NATIONAL ET CHANGEMENT CLIMATIQUE : DE LA JUSTICIABILITÉ A LA JUSTICE CLIMATIQUE، 2016، Maîtrise en droit de l'environnement، développement durable et sécurité alimentaire (LL. M.) Master 2 recherche droit de l'environnement.

Articles :
- Benoist Busson «L'action en réparation du préjudice moral subi par les associations de protection de l'environnement»، AJDA 2015.
- Cédric Pietralunga، Grand débat : Emmanuel Macron va jouer les prolongations، 08 mars 2019 .
- Ch. HUGLO et T. BEGEL، «Le recours de la commune de Grande-Synthe et de son maire contre l'insuffisance des actions mises en oeuvre par l'État pour lutter contre le changement climatique»، Dossier Les recours climatiques en France، cit. Revue Energie، Environnement، Infrastructures، Mai 2019 .
- Christel Cournil، Les grandes affaires climatiques، Confluence des droits [en ligne]. Aix-en-Provence: Droits International، Comparé et Européen، 2020 .
- Christel Cournil et Camila Perruso، Réflexions sur «l'humanisation» des changements climatiques et la «climatisation» des droits de l'Homme. Émergence et pertinence، 14 2018 Revue des droits de l'homme - N° 14.
- Christel Cournil، Les grandes affaires climatiques، Confluence des droits [en ligne]. Aix-en-Provence: Droits International، Comparé et Européen، 2020 .
- Christel Cournil، Paul Mougeolle، Antoine Le Dylio. Notre affaire à tous et autres c. l'État français (2019). Les grandes affaires climatiques، 2020.
- Christel Cournil. "Étude comparée sur l'invocation des droits constitutionnels dans les contentieux climatiques nationaux". Christel Cournil et Leandro Varison. Les procès climatiques : du national à l'international، Pedone، 2018 .
- Christel Cournil. "L'affaire du siècle" devant le juge administratif Les ambitions du futur premier recours "climat" français. L'Actualité juridique. Droit administratif، Dalloz، 2019.
- Christel Cournil. "Les droits fondamentaux au service de l'émergence d'un contentieux climatique contre L'état، Des stratégies contentieuses des requérants à l'activisme des juges". Mare et Martin. Quel (s) droit (s) pour les changements climatiques، 2018 .
- Christel Cournil. L'appréhension juridique des risques sanitaires liés au changement climatique. 2020.
- Christian Huglo، Commune de Grande-Synthe et Damien Carême c. l'État français (2019)، en COURNIL Christel، Les grandes affaires climatiques، Confluence des droits.
- L.MONNIER، «Quel rôle pour la justice administrative dans la lutte contre les projets "climaticides" ? Le cas de "Guyane Maritime"»، Rev EEI n° 5، mai 2019.
- Laura Canali، Les contentieux climatiques contre les entreprises : bilan et perspectives، octobre 2018 .
- Laurence Gay، Marthe Fatin-Rouge Stefanini. L'utilisation de la Constitution dans les contentieux climatiques en Europe et en Amérique du Sud. Énergie، Environnement،

Infrastructures، Lexis Nexis، 2018، La Constitution face aux changements climatiques.
- Laurent Radisson، Convention citoyenne pour le climat : le Gouvernement dévoile son projet de loi، 08 janvier 2021.
- M. TORRE-SCHAUB et B. LORMETEAU، Dossier Les recours climatiques en France، cit. Revue Energie، Environnement، Infrastructures، Mai 2019.
- M. TORRE-SCHAUB، «La construccion del regimen juridico del clima : entre ciencia، derecho y politica economica»، Revista catalan de dret Ambiental، Vol 10، 2019 .
- Marcelo Wesfreid، Grand débat: à Gréoux-les-Bains، l'écologie se fait une place dans les discussions، 07/03/2019 .
- Marta Torre-Schaub، L'affirmation d'une justice climatique au prétoire (quelques propos sur le jugement de la cour du district de La Haye du 24 juin 2015). In: Revue Québécoise de droit international، volume 29-1، 2016.
- Marta Torre-Schaub، Justice climatique : en Colombie، une décision historique contre la deforestation، May 20، 2018.
- Marta Torre-Schaub، La construction d'une responsabilité climatique au prétoire : vers un changement de paradigm de la responsabilité climatique? Quelles normativités? in Dossier spécial Changement climatique et responsabilité، ENERGIE - ENVIRONNEMENT - INFRASTRUCTURES - N° 8-9 - AOÛT-SEPTEMBRE 2018.
- Matthias Petel، Analyse de l'usage stratégique des droits humains au sein du contentieux climatique contre les États، MPIL Research Paper Series No. 2020-33.
- Mireille BACACHE، Changement climatique، responsabilité civile et incertitude، article cité، in Dossier Changement climatique et responsabilité، SEPTEMBRE 2018.
- My-Kim Yang-Paya، et Hakim Ziane، L'action de groupe devant le juge administratif، Affiches Parisiennes-Du 19 au 21 avril 2017 - n°32.
- Olivier De Schutter، Changements climatiques et droits humains: l'affaire Urgenda، CRIDHO Working Paper Janvier 2020.
- Patricia Jolly، «Climat : les associations de l'«affaire du siècle» déposent un recours administratif contre l'Etat» sur Le Monde.fr، Le Monde، 14 mars 2019.
- Paul Mougeolle، Affaires des extensions des aéroports de Vienne et Londres، article cité dans: Les grandes affaires climatiques، Confluence des droits ، 2020.
- Pauline Abadie، Massachusetts c. EPA (2007) ، en Christel Cournil، Les grandes affaires climatiques، Confluence des droits [en ligne]. Aix-en-Provence : Droits International، Comparé et Européen، 2020.
- S. C. AYKUT et A. DAHAN، Gouverner le climat ? Vingt ans de négociation internationale، Paris، SciencePo Les Presses، 2014.
- Safia Cazet. La carence des pouvoirs publics dans l'adaptation au changement climatique : quels recours ?. Anne-Sophie Tabau. Quel droit pour l'adaptation des territoires aux changements climatiques? L'expérience de l'Île de La Réunion، Droits International، Comparé et européen، pp.151-176، 2018، Confluence des droits، 979-10-97578-03-9. ffhal-02291183f.
- Stéphane Mandard، Pollution de l'air: l'Etat condamné à une astreinte de 10 millions d'euros par semestre pour son inaction، 11 juillet 2020 .
- Vincent Lefebve، Urgence climatique، quel rôle pour les juges et la justice?، LES@NALYSES DU CRISP EN LIGNE–21 DÉCEMBRE 2019.

Rapports & Dossiers :

- A. VAN LANG (dir)، Dossier spec. ،Le juge administratif face au changement climatique، RFA sept. 2019.
- Dossier spécial Changement climatique et responsabilité Energie- Environnement-Infrastructures N°8-Septembre 2018.
- L'Affaire du siècle، Argumentaire du mémoire en réplique3 septembre 2020.
- L'affaire du siècle ، Brief Juridique sur la Requete Deposee au Tribunal Administratif de Paris le 14 Mars 2019.
- L'affaire du siècle، Demande préalable indemnitaire، 17 décembre 2018.
- le rapport du Haut Conseil pour le climat de Juin 2019، Agir en cohérences avec les ambitions : «les engagements pris dans le cadre national et international et leur realization sont insuffisants pour atteindre les objectifs fixés».
- Les Dynamiques du contentieux climatique. Usages et mobilisations du droit pour la cause climatique، Rapport final de recherché " Sous la direction de Marta TORRE-SCHAUB ، Luca d'AMBROSIO et Blanche LORMETEAU " Décembre 2019.
- Les grandes affaires climatiques، Confluence des droits [en ligne]. Aix-en-Provence: Droits International، Comparé et Européen، 2020، sous la direction de Christel Cournil .
- les recommandations de la Commission européenne sur le projet de plan national intégré en matière d'énergie et de climat de la France couvrant la période 2021-2030 du 18 juin 2019.

- Ministère de la transition écologique et solidaire، Suivi de la Stratégie Nationale Bas Carbone، Septembre 2019.
- Réchauffement planétaire de 1،5 °C Rapport spécial du GIEC sur les conséquences d'un réchauffement planétaire de 1،5 °C par rapport aux niveaux préindustriels et les trajectoires associées d'émissions mondiales de gaz à effet de serre، dans le contexte du renforcement de la parade mondiale au changement climatique، du développement durable et de la lutte contre la pauvreté، 2019.
- Responsabilité de l'Etat & Climat ، Rapport du Deuxieme Semenaire-Université Saint-Louis Bruxelles، 28 mai 2018.

Communiqué de Presse :

- Communiqué de Presse، Le Conseil d'État ordonne au Gouvernement de prendre des mesures pour réduire la pollution de l'air، sous astreinte de 10 M€ par semestre de retard، Paris، le 10 juillet 2020 .
- Communiqué de Presse Émissions de gaz à effet de serre: le Gouvernement doit justifier sous 3 mois que la trajectoire de réduction à horizon 2030 pourra être respectée، Paris، le 19 novembre 2020.
- Communiqué de presse des Aînées pour la protection du climat Suisse sur l'arrêt A-2992/2017 du Tribunal administratif fédéral daté du 27 novembre 2018.

Jurisprudence française:

Cour de Cassation:

- Cass، crim، 23 mars 1999، n°98-81.564 .
- Cass، Chambre criminelle، du 20 février 2001، 00-82.655.
- Cass. crim. 25 septembre 2012، n°10-82.938.
- Cass، civile، Chambre civile 3، 18 mai 2011 .

Conseil constitutionnel :

- Décision n° 2011-116 QPC du 8 avril 2011.
- Décision n° 2017-672 QPC du 10 novembre 2017.
- Décision n° 2015-718 DC du 13 août 2015.

Conseil d'État:

- Avis CE، Assemblée générale، 20 juin 2019، Section de l'intérieur، n° 397908.
- C.E، Assemblée، 3 mars 2004، Ministre de l'Emploi c. Botella، requête numéro 241151.
- CE، 10 novembre 2006، n°275013.
- CE، 17 octobre 2013، n°358633.
- CE، 2ème - 7ème chambres réunies، 04/12/2017، 407206.
- CE، 4 décembre 2017، n°407206.
- CE، 9 Apr. 1993، n°138652.
- CE، Décision n°427301 du 19 novembre 2020.
- CE، 12 juill. 2017، n° 394254، Association Les Amis de la Terre France.
- CE، 14 sept. 2011، n° 348394.
- CE، 14 septembre 2011، M. R.، req. n° 348394
- CE، 18 décembre 2019، n°421004.
- CE، 18 juin 2014، n°357400.
- CE، 19 février 1982، Comité de défense du quartier Saint-Paul، req. n° 09899.
- CE، 25janvier 1935، Loubal، req. n° 27610.
- CE، 30 mars 2015، Association pour la Protection des Animaux
- CE، 31 mars 2017، n°403297 .
- CE، 9 mars 2007، req. n° 267635.
- CE، Ass.، 28 juillet 1951، Delville، req. n° 04032.
- CE، Ass.، 3 mars 2004،req. nos 241150، 241151، 241152 et 241153.
- CE، N° 428409، 10 juillet 2020، Pollution de l'air.
- CE، Sect.، 18 mai 1979، Association judaïque Saint-Seurin، req. n° 00413.
- CE، Sect.، 9 novembre 2016، Mme B.، req. n° 393108.
- CE، 10 juillet 2019، n°423751

Cour Administrative d'appel :

- CAA Bordeaux، 15 octobre 2019، n°17BX03093.
- CAA de Lyon، 9 juillet 2019، C AA de Nancy
- CAA de Nancy، 19 décembre 2013، 12NC01893.
- CAA Douai، 30 mars 2006، n°04DA00016.
- CAA Lyon، 22 juin 2006، n°06LY00237 .
- CAA Nantes، 1er déc. 2009، n° 07NT03775.
- CAA Nantes، 22 mars 2013، n° 12NT00344.
- CAA Nantes، 23 déc. 2014، n° 13NT01737.

Tribunal Administratif

- TA Bordeaux، 13 février 2018، n°1704571.

- TA Cergy-Pontoise، 1er févr. 2019، n° 1813215، Association Greenpeace France et autres.
- TA de Paris، 4ème section-1ère chambre، N°1904967، 1904968، 1904972، 1904976/4، 3 février 2021.
- TA de Paris، 2 juillet 2020، Association Sea Sheperd France، req. n° 1901535.
- TA de Toulouse، 6 mars 2018، Associations Pays de l'Ours، FERUS et autres req. n° 1501887-1502320.
- TA Lille، 19 janv. 2016، n°1510006.
- TA Versailles، 21 nov. 1986، Assoc. pour la défense de la qualité de la vie à Bondy، Rec .

ثالثا : مراجع باللغة الإنجليزية

- Ann-Charlotte Rosenblom، Claiming State Responsibility for Climate Change Damage، Master thesis، 2009 .
- B. LEWIS، « Human rights duties towards future generations and the potential for achieving climate justice»، Netherlands Quarterly of Human Rights 2016 .
- Benoit Mayer، The State of the Netherlands v. Urgenda Foundation: Ruling of the Court of Appeal of The Hague (9 October 2018)، Transnational Environmental Law، 8:1 (2019)،
- Birgit Hollaus، Austrian Constitutional Court: Considering Climate Change as a Public Interest is Arbitrary-Refusal of Third Runway Permit Annulled، ICL Journal Volume 11: Issue 3، 2017.
- Bouwer K، Lessons from a Distorted Metaphor: The Holy Grail of Climate Litigation.، Transnational Environmental Law، Volume 9، Issue 2، July 2020.
- C.W. Backes and G.A. van der Veen، Urgenda: the Final Judgment of the Dutch Supreme Court، journal for european environmental & planning law 17 (2020) 307-321.
- D. MARKELL & J.-B. RUHL، « An Empirical Assessment of Climate Change in the Courts: A New Jurisprudence or Business as Usual? »، Florida Law Review 2012.
- DARA، Climate Vulnerability Monitor: A Guide to the Cold Calculus of a Hot Planet ،2012 .
- Hassan PARVEZ and Ahmed RAFAY ALAM، « The Role of Commissions in Public Interest Environmental Litigation in Pakistan »، All Pakistan Legal Decisions Journal، 2011.
- IPCC، 2007: Climate Change 2007: Synthesis Report. Contribution of Working Groups I، II and III to the Fourth Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change [Core Writing Team، Pachauri، R.K and Reisinger، A. (eds.)]. IPCC، Geneva، Switzerland .
- Joana Setzer and Rebecca Byrnes، Global trends in climate change litigation: 2020 snapshot ، Policy report July 2020.
- Laura Burgers، Should Judges Make Climate Change Law? Transnational Environmental Law، 2020.
- M.C. Wood and C.W. Woodward IV.، "Atmospheric trust litigation and the constitutional right to a healthy climate system: judicial recognition at last"، Washington journal of environmental Law and policy، 2016.
- N. Watts et al.، The 2019 report of The Lancet Countdown on health and climate change: ensuring that the health of a child born today is not defined by a changing climate، novembre 2019.
- Olivier van Geel، «Urgenda and Beyond: The past، present and future of climate change public interest litigation»، Maastricht University Journal of Sustainability Studies، Vol.3، 2017.
- Robert Heeger، Climate Change and Responsibility to Future Generations: Reflections on the Normative Questions، 1 De Ethica 9 (2014).
- Setzer J and van Berkel D (2019) Urgenda v State of the Netherlands: Lessons for international law and climate change litigants. Commentary، 10 December، Grantham Research Institute on Climate Change and the Environment.
- Ylam Nguyen، Constitutional Protection for Future Generations from Climate Change، 23 Hastings West Northwest J. of Envtl. L. & Pol'y 183 (2017).
- Yolandi Meyer & Willem H. Gravet، Juliana v United States of America: The Final Frontier for Climate Litigation in America?، ICLR، 2020 .

فهرس الموضوعات

موجز عن البحث ٧٦٠
مقدمة ٧٦٣
المبحث الأول : التغير المناخي وآثاره والجهود الدولية والوطنية لمكافحته ٧٦٦
المطلب الأول : التغير المناخي والآثار المترتبة عليه ٧٦٦
المطلب الثاني : معالجة قضية تغير المناخ علي المستوي الدولي ٧٦٨
المطلب الثالث : الجهود الوطنية لمكافحة التغير المناخي ٧٧٠
المبحث الثاني : دعاوي المناخ و أسسها وأبرز تطبيقاتها ٧٧٢
المطلب الأول : نشأة التقاضي المناخي والتحديات التي واجهته ٧٧٢
المطلب الثاني : الأسس الموضوعية لدعاوي المناخ ٧٧٥
المبحث الثالث : دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري الفرنسي ٧٨٧
المطلب الأول : التقاضي المناخي في فرنسا وعوامل ظهوره ٧٨٧
المطلب الثاني : الشروط الواجب توافرها لقبول دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري .. ٧٨٩
المطلب الثالث : الأسس القانونية لدعاوي المناخ أمام القاضي الإداري الفرنسي ٧٩١
الالتزامات العامة والخاصة لمكافحة التغير المناخي في فرنسا : ٧٩٣
المطلب الرابع : تطبيقات دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري الفرنسي ٧٩٧
المبحث الثالث : الإشكاليات القانونية التي تثيرها دعاوي المناخ أمام القاضي الإداري. ٨٠٨
المطلب الأول : عنصر الخطأ في دعاوي المسئولية المناخية ٨٠٨
المطلب الثاني : عنصر الضرر في دعاوي المسئولية المناخية ٨١٢
المطلب الثالث : علاقة السببية في دعاوي المسئولية المناخية ٨١٥
خاتمـــة ٨٢٣
قائمة المختصرات ٨٢٦
قائمـــة المراجـــع ٨٢٧
فهرس الموضوعات ٨٣١